



Distr.
GENERAL

E/1984/7/Add.28
8 July 1987
ARABIC
Original: ENGLISH/FRENCH



الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

الدورة العادية الأولى لعام ١٩٨٨

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير المرحلية الثانية المقدمة من الدول الأطراف في العهد ،
عملاً بقرار المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) المتعلق بالحقوق التي
تفطّلها المواد ٩-٦

* كندا

[٢ حزيران / يونيو ١٩٨٧]

* قام فريق الخبراء الحكوميين العامل المخصص للدورة بدراسة التقرير الأولى
المتعلق بالحقوق التي تفطّلها المواد ٩-٦ من العهد والمقدم من حكومة كندا (E/1978/8/Add.32)
في دورته لعام ١٩٨٦ (أنظر E/1982/WG.1/SR.1-2).

GE.87-16777

المحتويات

الصفحة	الفقرات
١ ٨ - ١
٣ ٦٤ - ٩
١٣ ٥٣٢ - ٦٥
١٣ ٨٥ - ٦٥
١٦ ١٣٥ - ٨٦
٤٦ ١٧٦ - ١٣٦
٣٢ ٢١٨ - ١٧٧
٣٩ ٤٤٦ - ٤١٩
٤٣ ٤٩١ - ٤٤٧
٥٣ ٣٦٢ - ٢٩٢
٦٦	جزيرة الأمير ادوارد ٤١٧ - ٣٦٣
٧٧	كوبيلك ٤٨٥ - ٤١٨
٩٣	ساكاتشوان ٥٣٩ - ٤٨٦
١٠١	الجزء الرابع - الأقاليم ٥٨٤ - ٥٣٣
١٠١	الأقاليم الشمالية الغربية ٥٥٧ - ٥٣٣
١٠٥	يوكون ٥٨٤ - ٥٥٨
	الجزء الأول - مقدمة عامة ٨ - ١
	الجزء الثاني - حكومة كندا ٦٤ - ٩
	الجزء الثالث - حكومات المقاطعات ٥٣٢ - ٦٥
	أليزرا ٨٥ - ٦٥
	كولومبيا البريطانية ١٣٥ - ٨٦
	ماتستوري ١٧٦ - ١٣٦
	نيوبرنزيونيك ٢١٨ - ١٧٧
	سيوفونلاند ٤٤٦ - ٤١٩
	نوفا سكوشيا ٤٩١ - ٤٤٧
	أونتاريو ٣٦٢ - ٢٩٢
	جزيرة الأمير ادوارد ٤١٧ - ٣٦٣
	كوبيلك ٤٨٥ - ٤١٨
	ساكاتشوان ٥٣٩ - ٤٨٦
	الجزء الرابع - الأقاليم ٥٨٤ - ٥٣٣
	الأقاليم الشمالية الغربية ٥٥٧ - ٥٣٣
	يوكون ٥٨٤ - ٥٥٨

الجزء الأول : مقدمة عامة

١- التقرير الحالي هو الثاني الذي تقدمه كندا شأن تنفيذ المواد ٩-٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وقد قدم التقرير الأول في شهر نيسان / أبريل ١٩٨١ وصدر باعتباره وثيقة عن الأمم المتحدة برقم ٣٢/١٩٧٨/٨/Add.٣٢ . وقد قام باستعراضه الفريق العامل للدورة المعنى بتنفيذ العهد بتاريخ ٥ نيسان / أبريل ١٩٨٢ (WG.1/SR.1-2) (E/1982).

٢- ويتضمن التقرير معلومات حول التدابير التي اعتمدتها الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والأقاليم فيما يتعلق بتنفيذ المواد قبل الاستعراض ، مع تخصيص قسم لكل ولاية فضائية أعدته ، في معظم الحالات ، الحكومة ذات العلاقة . وقد تم إعداد كل قسم استناداً إلى الإرشادات التي اقتربها الأمين العام بالنسبة للتقارير الواردة بمقتضى المواد ٩-٦ . وعموماً اتخذت عناوين الإرشادات ، بشكلها الموجز ، عناوين للأقسام الأفرادية ، وهي ترد مطبوعة بأحرف أكثر سواداً .

٣- وعملاً بالإرشادات الصادرة عن الأمين العام فيما يخص التقرير الثاني ، لم تدرج عامة الآ المعلومات المتعلقة بالتدابير الجديدة المتخذة منذ تقديم التقرير الأول . وبغية تشكيل صورة أوضح عن حالة تنفيذ المواد ٩-٦ في كندا ، يسعي قراءه التقرير الحالي مفروناً بالتقدير الأول . وتم تقارير أخرى تضم معلومات ذات صلة بالموضوع أيضاً ، وعلى وجه الخصوص التقرير المتعلق بالمواد ١٢-١٠ (E/1980/٦/Add.٣٢) و ١٣-١٥ (E/1982/٣/Add.٣٤) من العهد . والتقرير الأولي حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C.5/Add.16) ، والتقارير التي تم تقديمها بمقتضى الاتفاقية الدولية للقضاء على جمع أشكال التمييز العنصري . أما التقارير التي قدمت إلى منظمة العمل الدولية فقد تكون لها صلة بالموضوع أيضاً ، ولاسيما التقارير المقدمة بموجب اتفاقية التمييز (العماله والمهنه) ، واتفاقية سياسة العماله ، واتفاقية خدمات العماله ، واتفاقية تساوي الأجر ، وتوصيه تساوي الأجر ، واتفاقية حرية الانضمام إلى الجمعيات وحماية حق اقامة التنظيمات . فكل هذه التقارير تتضمن معلومات حول التدابير التي اعتمدت من جانب الحكومة الفدرالية وحكومات المقاطعات والأقاليم .

٤- أما المنشورات الأخرى ذات الصلة فتشمل : أضواء على التطورات الرئيسية في شريعات العمل (Highlights of major developments in labour legislation) معايير العمل في كندا (Labour standards in Canada) ، والدليل : تشريعات السلامة والصحة المهنية في كندا ١٩٨٦ (Directory: Occupational Safety and Health Legislation in Canada, 1986) ، وهي جمجمة صادرة عن وزارة العمل الاتحادية . كما أرفقت بهذا التقرير نسخة عن آخر طبعات هذه المنشورات .

٥- وقد تم شرح توزيع السلطات فيما يتعلق بالمواقف التي تغطيها المواد ٩-٦ في المقدمة العامة للتقرير الأول المقدم من كندا . وينبغي التذكر بأن المقاطعات تتضطلع بالمسؤولية الرئيسية في تنفيذ أحكام هذه المواد .

٦- لقد تم تعديل الدستور الكندي في عام ١٩٨٢ باعتماد قانون الدستور ، ١٩٨٢ (Constitution Act, 1982) الذي يتضمن ميثاق الحقوق والحريات الكندي (Canadian Charter of Rights and Freedoms) وقد تم شرح أحكام قانون الدستور ، ١٩٨٢ (Constitution Act, 1982) في المقدمة العامة لتقرير كندا بمقتضى المواد ١٢-١٠ من العهد ، وكذلك في المقدمة العامة للتقرير السادس المقدم من قبل كندا بمقتضى الاتفاقية الدولية للقضاء على جمع أشكال التمييز العنصري . ومما له صلة خاصة

بالنحواد ٩-٦ من العهد ما يلى :

القسم ١، الذي ينص على ان الحقوق والحريات الواردة في الميثاق لا تخضع الا لتفيدات معقولة حسبما ينص عليه القانون ويمكن تبريرها بصورة واضحة في مجتمع حر وديمقراطي؛

القسم ٢، الذي يضم الحقوق الأساسية المتعلقة بالفسر، والتعبير، والمجتمعات السلمية وتكون الجمعيات؛

والفقرة ٦ (٢) (ب)، التي تعرف بحق كل مواطن في كندا وكل مقيم بصورة دائمة في السعي لكسب رزقهم في أية مقاطعة، وطبقاً للقسم الفرعي ٦ (٤)، لا تستثنى الفقرة ٦ (٢) (ب) أي قانون أو برنامج أو نشاط يكون هدفه ، في مقاطعة ما، تحسين أوضاع الأفراد الذين عانوا من الحرمان الاجتماعي أو الاقتصادي اذا كانت نسبة العمالة في تلك المقاطعة أدنى من نسبة العمالة في كندا؛

القسم ١٥، ينص على أن كل فرد متساو مع الآخرين أمام القانون ويمقتاوه وانه يتمتع بحق الحماية المتساوية والمفعنة المتساوية التي يضمنها القانون دون أي تمييز، ويحظر اتخاذ التدابير الهادفة الى تحسين أوضاع الأفراد أو المجموعات المحرومة؛

القسم ٤٨، وبموجبه يتم ضمان الحقوق والحريات المذكورة في الميثاق بصورة متساوية بالنسبة للذكر وللإناث؛

القسم ٣٦، الذي يلزم حكومة كندا وحكومات المقاطعات بتعزيز تكافؤ الفرص من أجل رفاه المواطنين الكنديين، والن هو بالطبع بالطبع من التنمية الاقتصادية للتخفيف من عدم تكافؤ الفرص، و توفير الخدمات العامة الأساسية ذات النوعية المعقولة لكافة الكنديين. كما يلزم القسم ٣٦ أيضاً كل من برلمان وحكومة كندا بمبدأ الاضطلاع بدفعات المساواة لضمان حصول حكومات المقاطعات على ايرادات كافية تمكنها من توفير مستويات معقولة ومماثلة من الخدمات العامة بفرض معدلات صرائب مماثلة ومعقولة.

٧ وقد أصبح قانون الدستور، ١٩٨٢ (Constitution Act, 1982) نافذ المفعول اعتباراً من ١٧ نيسان /أبريل ١٩٨٢ ، فيما عدا القسم ١٥ منه الذي دخل حيز التنفيذ في ١٧ نيسان /أبريل ١٩٨٥ .

٨ وقد نظرت المحاكم في عدد من الدعاوى القانونية المتعلقة بالدلائل التي ينطوي عليها القسم ٢ من ميثاق الحقوق والحريات الكندي (Canadian Charter of Rights and Freedoms)، وذلك فيما يتعلق بنقابات العمال . وكانت أولى هذه الدعاوى التي قدمت إلى المحكمة العليا في كندا، تلك التي قدمتها نقابة تجارة التجزئة والبيع بالجملة والمخازن الكبرى وغيرهم ، ضد دولفان دليري Retail, Wholesale and Department Store Union, Local 580 et al. v. Dolphin Delivery Ltd. et al. (١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٦)، وقد حكمت المحكمة بأن قيام أعضاء في نقابة العمال بمحاولات التحرير على الإضراب أو منع آخرين خلال الإضرابات من العمل هو نزاع عمال يقع ضمن نطاق القسم ٢ (ب) من الميثاق، الذي يضمن حرية التعبير عن الرأي . غير أنه ، في ضوء ظروف تلك الدعوى بالذات، أيدت المحكمة أمر المنع القضائي الصادر ضد محاولات التحرير والمنع الثانية (أي ضد طرف ثالث في النزاع) على أساس أنه ، بين جملة أمور ، ينطوي على حد معقول من القيود الناظمة لحرية من الحقوق الواردة في الميثاق ضمن نطاق القسم ١ من الميثاق .

الجزء الثاني : حكومة كندا

٩- لقد تم تعديل قانون حقوق الإنسان الكندي، S.C. 1976-77, c. C-33) في السنوات الأخيرة ليوفر حماية أفضل ضد التمييز القائم على الجنس أو حالات العجز بصورة خاصة . وتوجد تفاصيل هذه التعديلات في الفقرات ١٢-١١ من تقرير كندا حول المواد ١٣-١٥ من العهد ، وفي الفقرات ٦٨-٦٦ و ٥٣ على التوالي من التقريرين السابع والثامن اللذين قدما من قبل كندا بمقتضى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .

١٠- ويحظر القانون الآن بصورة صريحة المضايقات (بما فيها المضايقات الجنسية) مهما كانت الأسباب المحظورة المستندة إليها ، وكذلك التمييز القائم على الحمل أو الولادة . ويحظر قانون العمل الكندي (Canada Labour Code, R.S.C. 1970, c. L-1) بعد اعتماد التعديلات التي ادخلت عليه في عام ١٩٨٤ ، المضايقات الجنسية في مكان العمل ويلزم أصحاب العمل بوضع سياسة حول المضايقات الجنسية وإطلاع كافة الأشخاص الخاضعين لادارتهم على هذه السياسة . وينطبق القانون على المجالات الخاصة للولاية القضائية الاتحادية . وقد اعتمدت حكومة كندا ، بصفتها رب عمل ، ساسة بهذه تغطي المضايقات الجنسية وأي نوع من أنواع المضايقات الشخصية في أماكن العمل .

١١- وبعد طرح ورقة نقاش تحمل عنوان قضايا المساواة في القانون الاتحادي (Equality Issues in Federal Law) من قبل وزير العدل في شهر كانون الثاني / يناير ١٩٨٥ ، أنشأ البرلمان لجنة برلمانية معنية بحقوق المساواة لغرض عقد جلسات علمية للاستماع إلى الشهادات في هذا المضمار واعداد تقرير حول قضايا المساواة . ويتضمن تقرير اللجنة ، الذي يحمل عنوان المساواة للجميع (Equality for All) توصيات حول الوسائل المناسبة الكفيلة بضمان اعمال حق المساواة في المجتمع الكندي ا عملاً كاملاً فيما يتعلق بالوسائل الخاصة للولاية القضائية الاتحادية وذلك في القسم ١٥ من ميثاق الحقوق والحريات الكندي (Canadian Charter of Rights and Freedoms) .

١٢- وفي الرد الذي يحمل عنوان نحو تحقيق المساواة (Toward Equality) تعهدت الحكومة بتنفيذ بعض التوصيات الواردة في التقرير واجراء المزيد من الدراسة للقضايا الأخرى التي يشيرها . وتنتسب العديد من هذه التعهدات بمسائل تغطيها المواد ٩-٦ من العهد - على سبيل المثال ، تلك المتعلقة بالفاء التقاعد الالزامي ، وحظر التمييز القائم على أساس الجنس ، وتوسيع نطاق دور المرأة في القوات المسلحة الكندية ، وأهلية العمال الذين يعملون بدوام جزئي ، وواجب أصحاب العمل بأخذ احتياجات افراد الجماعات التي يمتحنها قانون حقوق الإنسان الكندي (Canadian Human Rights Act) الحماية ضد التمييز بغير اعتبار بشكل معقول .

١٣- وسوف يوسع قانون العمل وعلاقات جهاز الموظفين في مجلس النواب (Parliamentary Employment and Staff Relations Act) ، القانون رقم ٤٥ ، الذي اعتمد في شهر حزيران / يونيو ١٩٨٦ حالما يدخل حيز التنفيذ ، نطاق انتطاق قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) ، ليشمل موظفين معينين في برلمان كندا فيما يتعلق بأمور مثل معايير العمل والصحة والسلامة ، وحقوق المساومة الجماعية .

المادة ٦ : الحق في العمل

١٤- الحق في كسب الرزق بعمل يتم اختياره حرية

١٤- لقد اتخذت مبادرات عدّة فيما يتعلّق بالمساواة في العمالة في السنوات الأخيرة . وتشتمل هذه المبادرات إنشاء لجنة ملكية للتحقيق في موضوع المساواة في العمالة ، في حزيران / يونيو ١٩٨٣ ، قدمت هذه اللجنة تقريرها في شهر تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٤ ، وتشتمل تطوير برامج عمل اتحاديه في القطاعين الخاص والعام ، واعتماد قانون الانصاف في العمالة (Employment Equity Act) في شهر نيسان / أبريل ١٩٨٦ ، وبرامجه المقاولين الاتحاديّن في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ . وتهدّف هذه المبادرات إلى تحقيق المساواة في العمالة بالنسبة للمجموعات ذات العلاقة - كالنساء ، والأشخاص الذين يعيشون من العجز والسكان الأصليين ، وأفراد الأقليات البالديه . ويوجد المزيد من التفاصيل حول هذه المبادرات في التقريرين السابع والثامن المقدّمين من كندا بمقتضى الاتفاقيه الدوليّه للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، وذلك في الفقرات ٣٣-٣٤ و ٤٤-٤٥ (التقرير السابع) و ١٨ و ٢٣-٢٣ (التقرير الثامن) .

١٥- بعد دخول قانون الانصاف في العمالة (Employment Equity Act) ، الذي ينطبق على المحالات الخاضعة للولاية القضائية الاتحادية ، حيز التنفيذ في آب / أغسطس ١٩٨٦ . وأصدرت الحكومة عقب اعتماد القانون ، عدداً من الإرشادات والوثائق لتسهيل عملية تنفيذه ، بما في ذلك اللوائح الناظمة وللليل العمالة لأرباب العمل ، وكتيب رب العمل للتبلیغ عن الانصاف في العمالة ، وسياسة مرسومة وللليل مرجعی حول الانصاف في العمالة للشركات التابعة للناتج ، ورزمة معلومات للمقاولین الذين يتّعهدون أعمال حکومه کندا ومتّاريّعها . وقد ارفقت نسخ عن ذلك كلّه بهذا التقرير .

١٦- واتّخذت حکومه مبادرات حديثه لتحسين تمثيل الأقليات البالديه في الخدمه العامه الاتحادية . فعلى سبيل المثال ، حصلت لجنه الخدمه العامه على مصادقة الحاكم عضو المجلس على قرار بالاستثناء من شرط المصادقة لدى تعيين أفراد مجموعات الأقليات البالديه في وظائف معينة في الخدمه المدنيه عن طريق استثناء هؤلاء الأشخاص والوظائف المحددة من عدد من أحكام قانون التوظيف في الخدمه المدنيه (Public Service Employment Act) . ويدخل القرار واللوائح حيز التنفيذ اعتباراً من ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ وحتى ٣١ آذار / مارس ١٩٨٩ .

١٧- وبغية ضمان تطبيق هذا الحكم الجديد تطبيعاً فعالاً ، وضعت لجنه الخدمه العامه منسقی برامج في كل واحد من مكاتبها الاقليمية ، بالإضافة الى افتتاح قسم خاص في شعبة العمل الایجابي لضمان ادارة التوظيف والاحالة والبرامج ادارة فعالة .

١٨- السياسات والوسائل الرامية لتحقيق التنمية الاقتصادية

١٨- أوجدت حکومه في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦ اللجنة الملكية للوحدة الاقتصادية وتوقعات التنمية في کندا لتقصی الحقائق فيما يتعلّق بالتوقعات الاقتصادية الطويلة الأمد والتبلغ عنها بالنسبة لکندا . (قرار المجلس ٣٤٣٨-١٩٨٦ P.C.) . وقد قدمت اللجنة تقريرها وتوصياتها في أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ وتجري دراسة التوصيات حالياً .

- ١٩- وبعد الشروع في عملية إعادة تنظيم في عام ١٩٨٢ ، تم دمج وزارة التوسيع الاقتصادي الإقليمي ووزارة الصناعة والتجارة والتبادل التجاري لتشكلا معاً وزارة التوسيع الصناعي الإقليمي الجديدة . ومن بين الاجراءات الأخرى لحفظ التنمية الاقتصادية والتخفيف من عدم التكافؤ بين الأقاليم ، فإن الوزارة الجديدة توفر المعونة للصناعة وتبرم اتفاقيات مع المقاطعات للاضطلاع بمعامل مشتركة وأو تسيقية .
- ٢٠- وأقامت حكومة كندا ، في كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ ، مركز سوق العمل والانتاجية الكندي . ويضطلع المركز باشراك العمال وأصحاب الأعمال في دراسة الانتاجية في كل من القطاعين العام والخاص ، بالإضافة إلى التوفيق بين فوائد التكنولوجيا واحتياجات العمال .
- ٢١- وقد ألغيت وزارة الدولة للتنمية الاقتصادية في عام ١٩٨٤ وتم تحويل مسؤولياتها إلى وزارة المالية ووزارة التوسيع الصناعي الإقليمي . وتمضطلع لجنة وزارة معنية بالتنمية الاقتصادية والإقليمية بضمان التنسيق بين الأنشطة والسياسات ذات الصلة .
- ٢٢- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، وضعت الحكومة المنتخبة حديثاً جدول التحديد الاقتصادي يركز على توفير الظروف اللازمة للنمو الاقتصادي المنتج . وتشمل الخطوات المتخذة لخلق هذه الظروف عقد المؤتمر الاقتصادي الاتحادي-الإقليمي لرؤساء الوزراء الذي انعقد في شباط/فبراير ١٩٨٥ ، والمؤتمرون الاقتصادي القومي ، الذي رأسه رئيس الوزراء وحضره أولئك المهتمون بمختلف قطاعات الاقتصاد ، ويفتح هذا المؤتمر في الشهر القادم . وقد ركزت الميزانيات التي أعلنت عنها بعد ذلك أيضاً (أيار/مايو ١٩٨٥ /شباط/فبراير ١٩٨٦) على التدابير الرامية لضمان التجديد الاقتصادي . إن إيجاد الوظائف وتخفيف العجز في الميزانية يشكلان جزءاً من الأولويات الفصوى لدى الحكومة .
- ٢٣- وقد بدأ العمل ببرنامج التنمية الاقتصادية الأهلية في ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٤ وذلك لفترة تمتد على مدى أربع سنوات ، برأس مال قدره ٣٤٥ مليون دولار . والهدف منه هو تعزيز الاعتماد الاقتصادي على الذات بالنسبة للسكان الأصليين بتوفير الاستثمارات المالية المباشرة في المشاريع التجارية والاقتصادية القائمة للبقاء التي يملكونها السكان الأصليون . وتشدد المبادرات الأخرى المتخذة لتحسين التنمية الاقتصادية للسكان الأصليين على المزيد من الاعتماد على الذات ومن سيطرة المجتمع المحلي على تلك المشاريع .

٣- تنظيم سوق العمالة ، و٤- برامج الارشاد والتدريب في السيدانين التقني والمهني

- ٢٤- تواصل لجنة العمالة والهجرة عملها كخدمة عمالة عامة حرّة الهدف منها مساعدة الأفراد في العثور على العمل وأرباب العمل في العثور على الموظفين . وتشمل الابتكارات الرئيسية في هذا المجال إيجاد نظام حضري لمعالجة الطلبات قائم على الحساب الإلكتروني في عدة مراكز حضرية كبيرة ، مما يمكن أرباب العمل والباحثين عن العمل من الحصول على معلومات فورية على نطاق المدينة كلها فيما يخص العمالة والأعمال المتوفرة . وأما على نطاق البلد ككل فيحدد مصرف الوظائف الوطني ، وهو نظام هاتفي قائم على الحاسبة الإلكترونية ، تحديداً دقيقاً كافة فرص العمالة المتوفرة في أي جزء من كندا .
- ٢٥- وتواصل اللجنة أيضاً ، بالتعاون مع المقاطعات ، تنفيذ برامج التدريب الهادفة إلى زيادة المهارات لدى الكنديين وقابليتهم للعمل .

- ٦٦ - وقد تم استبدال قانون التدريب المهني للبالغين (Adult Occupational Training Act) بقانون التدريب الوطني (National Training Act, S.C. 1982, c. 109)، المعتمد في عام ١٩٨٢، والذي ينص على قدر أكبر من المرونة في تنفيذ برامج التدريب. وتم اتخاذ مختلف المبادرات الخاصة في مجال التدريب للوصول إلى المجموعات المستهدفة، ولاسيما النساء والسكان الأصليين والشباب.
- ٦٧ - وقد تم تنفيذ برامج عديدة لتنمية العمالة وخلق الوظائف. وكان المقصد الرئيسي من هذه البرامج تسهيل الحصول على العمالة من جانب مختلف الأفراد الذين يتبعون إلى جماعات محرومة في ميدان العمالة، كالنساء والسكان الأصليين والشباب والطلاب والأشخاص الذين يعانون من حالات العجز والأشخاص الأكبر سنا.
- ٦٨ - وتم الاصطلاح في عام ١٩٨٥ عقب اعتماد استراتيجية الوظائف الكندية الجديدة، ببرامج واسعة النطاق لصلاح التدريب وتنمية العمالة.

٥ - الحماية ضد الفصل التعسفي

- ٦٩ - لقد عززت التعديلات التي أدخلت على قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) الحماية ضد إنهاء العمالة الانتهاطي، في حالات المرض مثلاً (القسم ٤٦١(١)) أو الإجراءات القضائية في المحاكم (القسم ٣٦١). وأما الفترة الزمنية المسموح بها لتسجيل السكوى المتعلقة بالطرد الجائر فقد زيدت من ٣٠ إلى ٩٠ يوماً بعد تاريخ الطرد (القسم ٤٥٦١(٢)).
- ٧٠ - وقد تم تمديد فترة الإنذار فيما يتعلق بانهاء العمالة الجماعي. فيترتبط على أرباب العمل الان اعطاء اشعار مسبق مدته ١٦ أسبوعاً على الأقل عند وجود النية في إنهاء عمالة ٥٠ موظفاً أو أكثر ضمن أي فترة طولها ٤ أسابيع (القسم ١١٦٠).

٦ - الحماية من البطالة

- ٧١ - تم نص على الحماية ضد البطالة بموجب أحكام قانون التأمين ضد البطالة، ١٩٧١، (Unemployment Insurance Act, 1971, S.C. 1970-71-72, c. 48) ومن خلال البرامج التي ورد نقاشها أعلاه مثل خلق الوظائف وخدمات التوظيف والتدريب.

٧٢ - بيانات المتعلقة بالعمالة والبطالة

- ٧٣ - ارتفعت نسبة مشاركة السكان البالغين خمسة عشر عاماً من العمر وما فوق في القوة العاملة من ٦٧% في المائة في عام ١٩٧٨ إلى ٦٥% في المائة في عام ١٩٨٥. ويعزى هذا النمو بصورة رئيسية إلى العدد الكبير من الشباب والنساء الذين انضموا إلى القوى العاملة، فقد زادت نسبة مشاركة الشباب، البالغة أعمارهم بين ١٥-٢٤ عاماً، من ٤٦% في المائة إلى ٤٧% في المائة خلال تلك الفترة وازدادت نسبة مشاركة النساء من ٩٪ في المائة، إلى ١٣٪ في المائة، في حين انخفضت نسبة مشاركة الرجال من ٧٨٪ إلى ٧٦٪ في المائة.

٣٣ - ويفسر نمو القوى العاملة والركود الذي حصل في أوائل الثمانينيات تفسيرا جزئيا ارتفاع مستوى البطالة الذي واجهته كندا في السنوات الأخيرة . فقد انخفضت النسبة من ٨٪ في المائة في عام ١٩٧٨ إلى ٥٪ في المائة في السنوات الثلاث التي أعقبتها ، غير أنها ارتفعت إلى ١١ في المائة في عام ١٩٨٢ و ١١٪ في المائة في عام ١٩٨٣ ، ثم أخذت تتراجع بصورة متواضعة منذ ذلك الحين ، إذ يبلغ وسطها ٣٪ في المائة في عام ١٩٨٤ و ٥٪ في المائة في عام ١٩٨٥ . وفي شهر كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ انخفضت نسبة البطالة إلى ٤٪ في المائة .

المادة ٧ : الحق في ظروف عمل عادلة ومواتية

الف - الأجر

٣٤ - لقد رفعت الحدود الدنيا للأجور في المناطق الخاضعة للولاية القضائية الاتحادية من ٣٥ دولار في الساعة في عام ١٩٨١ إلى ٤ دولار في الساعة في أيار / مايو ١٩٨٦ . وتم الغاء النسب الدنيا المنفصلة للأجور التي كانت تطبق فيما سبق على الشباب ، كما ألغى الحكم الذي يسمح لوزير العمل بالموافقة على معدلات أجور تقل عن الأجر الأدنى بالنسبة للموظفين المعوقين ، وذلك بمقتضى التعديل الذي أدخل على قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) في عام ١٩٨٤ .

٣٥ - ويشترط قانون حقوق الإنسان الكندي (Canadian Human Rights Act) على أصحاب العمل الخاضعين للولاية القضائية الاتحادية أن يدفعوا أجورا متساوية للنساء والرجال لدى تساوي قيمة العمل . وتستقرس لجنة حقوق الإنسان الكندية الادعاءات بحصول انتهاكات فيما يتعلق بأحكام الأجر المتساوية ، وبشكلها أن تحيل هذه الشكاوى إلى محكمة حقوق الإنسان للبت فيها . وكانت اللجنة قد تلقت بحلول شهر آب / أغسطس ١٩٨٦ ٦٥ شكوى بهذا المعنى ، تم رد اثنين وثلاثين منها أو سحبها وتسوية أحدي وعشرين ، مما نجم عن قرض دفع ما يقارب ٢٢ مليون دولار كدفعات رجعية المفعول إلى حوالي ٥٠٠٠ عامل كندي وزبائن في الأجر السنوية بلغت في مجموعها ١٣ مليون دولار في السنة الأولى التي تلت التسويات . وقد استفاد عمال آخرون من انتشار اثر ذلك عندما طبق أصحاب العمل بصورة طوعية ، بعد التسويات ، مبدأ الأجر المتساوي لدى تساوي قيمة العمل على العمال الآخرين .

٣٦ - وتقطلخ اللجنة بشر المعلومات لمساعدة أصحاب العمل والعاملين على فهم مبادئ الأجر المتساوي لقاء تساوي قيمة العمل كما وردت في القسم ١١ من القانون . وقد أصدرت اللجنة ارشادات حول الأجر المتساوية ونشرت دليلا تفسيريا للقسم ١١ من القانون وورقة عمل حول منهجية ومبادئ تطبيق هذا القسم ، بالإضافة إلى كتاب يجمع الحالات التي تم استعراضها بين عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٤ .

٣٧ - إن برنامج الأجر المتساوية ، الذي وضع في عام ١٩٨٤ ليطبق داخل وزارة العمل ، يهدف إلى تعزيز تقييد أصحاب العمل بصورة طوعية بأحكام الأجر المتساوي لدى تساوي قيمة العمل الواردة في قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) وفي قانون حقوق الإنسان الكندي (Canadian Human Rights Act) .

٣٨ - ويواصل مكتب المرأة في وزارة العمل اصدار منشور النساء في القوى العاملة : حقائق وأرقام (Women in the Labour Force: Facts and Figures) الذي يصلاح مصدرا للمعلومات ودليل حصول المرأة في القوى العاملة ولاسيما فيما يتعلق بمرتباتها وتمثيلها المهني . وقد أصدر المكتب عدة أوراق بحث اضافية وذلك اضافة إلى الاحصائيات المتعلقة بالأجر المتساوية والمسائل المتعلقة بها .

٣٩ - واحتفل مكتب المرأة في عام ١٩٨٤ بعده الثلاثين بعقد مؤتمر أولى اهتماما خاصا لموضوع تساوي الأجر لقاء العمل المتساوي . وتتضمن منشور صدر بتكليف من المكتب بهذه المناسبة، ويحمل عنوان المواقف الكندية ازاء المرأة : ثلاثون عاما من التغيير (Canadian Attitudes Toward Women: Thirty Years of Change) ، قسما يبحث في مدى فعالية تساوي الأجر لقاء العمل المتساوي في تحقيق شفارة الأجر بين النساء والرجال .

٤٠ - وما زالت الثغرة القائمة بين ما يكتسبه الرجال وما تكتسبه النساء موضع انشغال المعنيين رغم التحسينات الطفيفة التي يمكن ملاحظتها . وفي عام ١٩٧٧ كانت مكاسب النساء العاملات بدوام كامل (٥٢-٥٠ أسبوعا) تعادل ٦٢% في المائة من مكاسب الرجال العاملين بدوام كامل . وارتقت النسبة إلى ٦٣% في المائة في عام ١٩٧٩ ، وإلى ٦٦% في المائة في عام ١٩٨١ ، وإلى ٦٩% في المائة في عام ١٩٨٣ ، وإلى ٦٦% في المائة في عام ١٩٨٤ .

باء - طروف العمل الآمنة والصحية

٤١ - لقد أدخل البرلمان تعديلات كبرى في عام ١٩٨٤ على أحكام الصحة والسلامة المهنية (الجزء الرابع) من قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) وذلك من خلال التعديلات التي أجريت على القانون وعلى قانون الادارة المالية (Financial Administration Act) . فقد أعلنت عن نفاد أحكام جديدة توسيع نطاق الجزء الرابع لينطبق على الخدمة المدنية اعتبارا من شهر آذار/مارس ١٩٨٦ وسوف يتم الإعلان عن أحكام أخرى توسيع نطاق نفاد الجزء الرابع ليشمل تشغيل السفن والقطارات والطائرات ، وتشغيل خطوط أنابيب البترول واستكشاف البترول وتطويره في الأراضي الكندية ، (والواقع أن معايير السلامة بالنسبة لهذه العمليات واردة في قوانين وتشريعات مختلفة) وكذلك نشر حكم يسمح باستثناء المشاريع التجارية العاملة بالطاقة الذرية من أحكام الجزء الرابع ، وذلك حال ادخال التعديلات الضرورية على هذه الأحكام .

٤٢ - لقد تم اعتماد لوائح السلامة والصحة المهنية الكندية الجديدة ودخلت حيز التنفيذ في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٦ ، لتحل محل ٢٠ لوائح تم وضعها فيما مضى مقتضي القانون . وهذه اللوائح شاملة تعالج العديد من أنواع الأخطار المتصلة بالعمل وتتنص على سلسلة واسعة من معايير السلامة ، وطريقة تأدية الواجبات ، وهي أشياء يفرضها القانون ، وغير ذلك من المسائل المنفصلة بواحات أرباب العمل والموظفين بمقتضى القانون . ومن بين الأمور الأخرى فقد تم النص على معايير السلامة بقدر أكبر من التفصيل مما هو عليه الحال في اللوائح السابقة ، وأما السلطات الاستنسابية التي أنيطت فيما مضى بموظفي السلامة فقد تم تفاؤلها . وكذلك فإن لوائح لجان وممثلي السلامة والصحة ، التي دخلت حيز التنفيذ في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٦ ، تحل محل اللوائح السابقة المتعلقة بلجان السلامة والصحة . وما زالت لوائح السلامة في مناجم الفحم نافذة المفعول .

٤٣ - وتم في عام ١٩٨٤ ، بمقتضى قانون تنظيم استخدام الطاقة الذرية (Atomic Energy Control Act) اعتماد لوائح الصحة والسلامة المهنية في مناجم اليورانيوم (أونتاريو) . والهدف من هذه اللوائح هو توحيد القوانين الناظمة للصحة والسلامة المهنية في المناجم ، بما فيها مناجم اليورانيوم في مقاطعة أونتاريو . وتتبين هذه اللوائح عن طريق الاسناد التشريعات النافذة في أونتاريو فيما يتعلق بالصحة والسلامة العامة للعاملين في مرافق تعدين اليورانيوم . وإضافة إلى ذلك فقد أدخلت

التعديلات على ١٧ لائحة بموجب قانون العمل الكندي (Canada Labour Code)، مستثنية مناجم البيراتيوم والثوريوم من انتطاق هذه اللوائح *

٤٤- وقد أدخلت تعديلات على لوائح تنظيم استخدام الطاقة الذرية . وتنص هذه التعديلات أن تبلغ العاملات في مجال الاشعاع الذري رب العمل بموضوع الحمل حين وجوده . وعلى رب العمل عندئذ أن يطلع بدوره حامل الترخيص الذي تعمل الموظفة في مشاريعه على الأمر وتم تعديل جدول الحدود القصوى لجرعات الاشعاع المسموح بها بحيث تخضع العاملات في مجال الاشعاع الذري لحدود التعرض نفسها المنطقية على العمال في هذا المجال الا خلال مرحلة العمل ، التي تم تعين حد أقصى لها من الجرعة يقل عن ذلك .

٤٥- ويصلح المركز الكندي للصحة والسلامة المهنيين الذي سبق ذكره في التقرير السابق الان بأعماله ويقدم خدمة مجانية من المعلومات والمشورة حول قضايا الصحة والسلامة المهنية .

جيم - تكافؤ فرص الترقية

٤٦- يحظر على أصحاب العمل ، عقب ادخال التعديلات على قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) عام ١٩٨٤ ، أن يدخلوا في حسابهم حمل الموظفة أو نيتها في طلب اجازة لدى اتخاذ أي قرار في ترقية الموظفة أو تدريبها . وبالاضافة الى ذلك يجوز للموظفات اللواتي يزعن الحصول على اجازة أن يطلبن كتابة اطلاعهن على أية فرص عمالة أو ترقية أو تدريب قد تتسا خلال اجازتهن ويتبعن على رب العمل أن يزودهن بهذه المعلومات كتابة .

دال - الراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل وأيام العطل المدفوعة الأجر

٤٧- في الماضي ، كان العديد من الموظفين الذين يعملون بدوام جزئي لا يتمكنون من الحصول على الأجر خلال الإجازات العامة ، لأن قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) كان ينص على أنه يتعين أن يستحق الموظف أجور ١٥ يوما على الأقل من الثلاثين يوما التقويمية التي تسقى بصورة مباشرة الإجازة العامة التي لم يعمل خلالها بحيث يصبح له الحق في أجر هذه الإجازة . وبعد ادخال التعديل على القانون ، أصبح هواء الآن يستحقون أجرا عن هذه الأيام يساوي ١ من ٢٠ من الأجر الإجمالية التي كسبوها خلال فترة الثلاثين يوما (القسم ٣٥٦(٣)) .

٤٨- وأدخلت تغييرات على أحكام إجازة الأمومة في قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) وقد خفض شرط فترة الخدمة لاستحقاق إجازة الأمومة من ١٢ شهرا من العمالة الدائمة لدى رب عمل واحد إلى ستة أشهر . وما زالت الحالات من العاملات تستحق إجازة ١٧ أسبوعا بدون أجر . وبالاضافة إلى ذلك فإن للأبوين الطبيعيين أو بالتبني الحق في فترة إجازة إضافية بدون أجر تصل في حددهما الأقصى إلى ٢٤ أسبوعا . بحيث يكون كلا الأبوين موظفا في مشاريع اتحادية ، فيمكن لهما أن يتقاسما فترة الـ ٢٤ أسبوعا بينهما . أما الموظفات اللواتي لا يستطيعن العمل لأسباب طيبة متصلة بالحمل أو الولادة فلهم الحق في إجازة مرضية مدفوعة الأجر . وأخيرا تمنحك جميع الآباء إجازة يوم واحد مدفوعة الأجر لتلبية الاحتياجات المتعلقة بولادة الطفل .

٤٩- وتشمل خطط تقاعد الموظفين والخطط الصحية والمتصلة بالعجز نافدة المفعول طوال مدة الإجازة وكان هوؤلاء على رأس عملهم . وإذا كان الموظف يساهم ماليا بصورة اعتمادية في هذه الخطط فيتعين عليه أو عليها الاستمرار خلال تلك الفترة في دفع هذه الاموال . وتتراكم أيضاً أقدمية الموظف خلال الإجازة ، ويحتفظ الموظفون بأمان وظيفتهم .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

٥٠- لقد أضفت التعديلات التي أدخلت على التشريعات القائمة والجديدة الوصوح ، لحقوق نقابات العمال ووسيط نطاقها أيضاً .

٥١- وفي السابق ، وبمقتضى قانون العمل الكندي (Canada Labour Code) (الجزء الخامس - العلاقات الصناعية) ، كانت مادة " واجب التمثيل العادل " ، تنص بصورة عامة جداً ، أن تمثل النقابات كافة أعضاء وحدة المساومة تمثيلاً عادلاً . وتنص المادة المعدلة كلاماً يتصل بالمستقبل أكثر دقة تم استخدامه في الولايات قضائية أخرى ، ويشترط على النقابات عدم التصرف بطريقة اعتيادية أو تميزية أو صادرة عن سوء نية في تمثيل الموظفين في الوحدة المذكورة . وبالإضافة إلى ذلك فإن التعديل يقصد تطبيق حكم التمثيل العادل على تنفيذ الاتفاق الجماعي .

٥٢- وكان القانون يسمح فيما مضى للأطراف بالتفاوض حول نظام تدقيق اشتراكات النقابة والضمانات الممنوحة لها . وكان هذا واحداً من الأسباب الرئيسية للنزاعات وتوقيف العمل فيما يتعلق بالاتفاقات الجماعية الأولى . وينص التعديل أنه عندما يطلب وكيل التفاوض ذلك فینتیع أن يتضمن الاتفاق الجماعي ما يلى " بصفة راند " حيث يدفع كافة الأعضاء في وحدة التفاوض اشتراكات النقابة مع أنهم ليسوا ملزمين بالانخراط فيها كأعضاء . وقد خول مجلس علاقات العمل الكندي صلاحية منح استثناءات من كلا عضوية النقابات ودفع رسوم النقابات على أساس الواقع الديني .

٥٣- وقد وضعت أحكام القانون بحيث تتشعب العمال والإدارة على التفاوض بشأن الآليات الرامية لمعالجه موضوع ادخال التغيرات التكنولوجية في مكان العمل . أما التعديلات المدخلة على هذه الأحكام فتتضمن المزيد من المساعدة لنهج التفاوض هذا . ويشترط على أرباب العمل منح وكلاء التفاوض فترة اشعار مدتها ١٢٠ يوماً كحد أدنى عندما يزمعون ادخال تغيرات تكنولوجية . وأي رب عمل لا يقدم هذا الشعار يتعرض إلى إعادة فتح أي اتفاق جماعي قائم ينطبق على الموظفين .

٥٤- وينص قانون حقوق الإنسان الكندي (Canadian Human Rights Act) الآن ، بعد التعديلات التي أدخلت في عام ١٩٨٣ نصاً واصحاً أن كافة الأشخاص الحاسمين لاتفاق جماعي ، سواء كانوا أعضاء في النقابة أم لا ، يتمتعون بحق الحماية ضد التمييز من جانب النقابة ، كما يحظر الممارسات التمييزية من جانب منظمات أرباب العمل وجانب الأفراد أيضاً من أرباب العمل .

٥٥- وأخيراً ، ما إن يعلن دخوله حيز التنفيذ ، قانون عمل وعلاقات جهاز الموظفين البرلماني (Parliamentary Employment and Staff Relations Act) ، حتى يفتح هذا القانون حقوق التفاوض الجماعية للموظفين في مجلس الشيوخ ، ومجلس العموم ، ومكتبة البرلمان ، لكنه يسمح باستثناء موظفين مثل الموظفين التابعين للوزراء وأعضاء البرلمان . وستقدم منظمات الموظفين طلبات للحصول على شهادات تضفي عليها صفة المنظمات من مجلس علاقات موظفى الخدمة العامة . وإذا أثبتت

* የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ *

መስቀል የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . በዚህ በቃላይ የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ ነው ይህንን በዚህ በቃላይ የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል .

የሸጂ ተናሸጂ

የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ

በአዲነ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል

ለማድረግ የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል .

በአዲነ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል .

በአዲነ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል .

(RSA 80, CE-10.2 am) የሸጂ ተናሸጂ መንግሥት

የሸጂ ተናሸጂ

የሸጂ ተናሸጂ : ፩ የሸጂ

የሸጂ ተናሸጂ

ለማድረግ የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል .

በአዲነ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል . የሸጂ ተናሸጂ እና ገዢ መንግሥት ተቋሙ ይችላል .

የሸጂ ተናሸጂ

የሸጂ

የሸጂ : የሸጂ

٧٠ - كما يتيح القانون للعامل أن يرفض ، لأسباب معقولة ومحتملة ، القيام بالعمل أو استعمال الأدوات والمعدات التي تتطوي على خطر داهم على صحته وسلامته أو صحة وسلامة عامل آخر . ويحظر على رب العمل اتخاذ إجراء تأديبي ضد العامل ، ولأي عامل يعتقد ، بناء على سبب معقول ، أنه أخفع لإجراء تأديبي نتيجة الامتثال للقانون أن يقدم شكوى إلى محقق . ولهذا الموظف ، بعد التحقيق ، أن مصدر أوامر تتضمن : وقف الاجراء التأديبي ، وإعادة الموظف إلى وضعه السابق في العمل ، ودفع التكاليف والأجور ، والغاء عقوبة التأنيب .

٧١ - ويعطى القانون ثابحاً الحاكم في المجلس الاستشاري السلطة لاصدار لوائح فيما يتصل بصحة وسلامة العمل . وتوجد الآن لوائح في المجالات التالية : الاسبستوس ، والمواد الكيميائية الخطيرة ، وغبار الفحم ، وسلامة التشديد ، وموقع العمل المعينة (اللحان) ، وتعيين المواد الخطيرة ، وتعيين المهن ، وتعين الصدر الجسيم والحوادث ، والسلامة من المتغيرات ، والاسعاف الأولى ، ومنع الحوادث عموماً ، ومصاعد القسم ، وملحقات القسم ، ومطاحن الدقيق ، ومطاحن العلف ، ومعامل تنظيف البذور ، والمنج ، ولحان كفالة الصحة والسلامة في موقع العمل المشترك ، والسلامة في مجال قطع الأشجار ، والفوضاء ، والسلامة في مجال البترول والغاز الطبيعي ، والسلكا ، وكloride القليل الأحادي .

٧٢ - وتتضمن القوانين الأخرى التي تنفذها شعبة الصحة والسلامة المهنية قانون السلامة في مناجم الفحم (RSA 80, cC-15, am) وقانون تنظيم المحاجر (RSA 80, cQ-1, am) وقانون الحماية من الاشعاع (RSA 80, cR-2) ، وقانون فني الآشعة (RSA 80, cR-3) .

٧٣ - ويتم تنسيق تقديم الخدمات في شعبة الصحة والسلامة المهنية من خلال ١٠ فروع . فعلاوة على ٧ فروع بينت في التقرير السابق ، تم إنشاء ثلاثة فروع لاستحداث وابقاء تنظيم فعال للعمل وهي : فرع الدعم التشغيلي - يوفر دعم الاختصاصيين لخدمات موقع العمل ، وفرع تطوير التعليم والبرامج - يطور وينسق و يقدم الخدمات التعليمية لتعزيز الصحة والسلامة المهنية ، وفرع الاتصالات - يخطط ويطور وينسق الشؤون العامة وأنشطة الترويج العامة ، وينتخب وينسق توزيع المواد الترويجية والاعلامية لبرامج مختلف الشعب .

إجراءات التنفيذ

٧٤ - أنشأت شعبة الصحة والسلامة المهنية برنامج سلامة المزرعة ويدخل الآن في نطاق ولاية إدارة الزراعة .

بيانات بشأن الحوادث والأمراض المهنية

٧٥ - يلتقي مجلس تعويض العمال في البرتا المطالبات عن الأضرار والأمراض المتصلة بالعمل بما في ذلك الحوادث التي تؤدي إلى ضياع الوقت (حيث يجري تعويض العامل بالأجور عن الوقت الضائع من العمل) ، والعجز الدائم والكوارث . واعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٢ لم تعد مطالبات المساعدة الطبية (بما في ذلك مدفوعات المعالجة الطبية) تتبع إلى مجلس تعويض العمال وادارة المستشفيات والرعاية الطبية هي التي تتناول الان هذه المطالبات . وتعرض التقارير السنوية

الجزء الثالث : حكومات المقاطعات

* البرتا

معلومات عامة

٦٥- وفرت مساهمة البرتا في التقرير الأول معلومات بشأن القوانين والممارسات والسياسات التي تنفذ أحكام العهد . ويستكمل هذا التقرير تلك المعلومات حتى نيسان / أبريل ١٩٨٦ .

معلومات بشأن كل مادة من مواد العهد

المادة ٦ : الحق في العمل

القوانين الأساسية

٦٦- صدر قانون علاقات العمل (RSA 80, cL-1.1 am) وقانون معايير العمالة (RSA 80, cE-10.1 am) في ١٩٨٠ ليحل محل قانون العمل في البرتا . ولم ينجم عن ذلك تغيرات جوهرية رئيسية فيما يتعلق بالحق في العمل . وينص قانون معايير العمالة على حماية العمال الزراعيين والمحليين فيما يتصل باشعار انهاء الخدمة وتحصيل الأجر . ومرفق بهذا التقرير سخا من القانونين .

٦٧- وعدل قانون حماية حقوق الفرد في عام ١٩٨٥ بحيث يحمي الحوامل من الفصل من عملهن ومن شروط وأحكام العمالة التي تمثل تمييزا ضدهن " بسبب الحمل فقط " .

٦٨- وأعيد تشكيل ادارة التعليم العالي والقوى العاملة في ادارتين في عام ١٩٨٣ - هما ادارة التعليم العالي وادارة القوى العاملة . ولم تحدث تغييرات ذات أهمية في التشريع وفي البرامج بقصد التغيير في بنية الادارات .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

القوانين الأساسية

٦٩- يلزم رب العمل أو المقاول الرئيسي ، بمقتضى قانون الصحة والسلامة المهنية ، عند حدوث حادثة شوهدت أو يحتمل أن تؤدي إلى ضرر جسيم أو إلى الوفاة ، بابلاغ مدير التفتيش واجراء تحقيق . ويرسل محقق لدراسة موقع العمل لتحديد أسباب الحادثة .

٧٠ - كما يتيح القانون للعامل أن يرفض ، لأسباب معقولة ومحتملة ، القيام بالعمل أو استعمال الأدوات والمعدات التي تتخطى على خطر داهم على صحته وسلامته أو صحة وسلامة عامل آخر . ويحضر على رب العمل اتخاذ إجراء تأديبي ضد العامل ، ولا يعترض ، بناء على سبب معقول ، أنه أخضع لإجراءات تأديبي شديدة الامتثال للقانون أن يقدم شكوى إلى محقق . ولهذا الموظف ، بعد التحقيق ، أن يصدر أوامر تتضمن : وقف الإجراء التأديبي ، وإعادة الموظف إلى وضعه السابق في العمل ، ودفع التكاليف والأجور ، والفاء عقوبة التأديب .

٧١ - يعطي القانون نائب الحاكم في المجلس الاستشاري السلطة لاصدار لوائح فيما يتصل بصحة وسلامة العمل . وتوجد الآن لوائح في المجالات التالية : الاستسوس ، والمواد الكيميائية الخطيرة ، وغبار الفحم ، وسلامة التشبيب ، وموقع العمل المعينه (للحجان) ، وتعيين المواد الخطيرة ، وتعيين المهن ، وتعيين الضرر الجسم والحوادث ، وسلامة من المتغيرات ، والاسعاف الأولي ، ومنع الحوادث عموما ، ومصادر القمح ، وملحقات القمح ، ومطاحن الدقيق ، ومطاحن العلف ، ومعامل تنظيف البذور ، والفتح ، ولجان كفالة الصحة وسلامة في موقع العمل المشترك ، وسلامة في مجال قطع الأشجار ، والغضفاء ، وسلامة في مجال البترول والغاز الطبيعي ، والسليكا ، وكloride الفينيل الأحادي .

٧٢ - وتتضمن القوانين الأخرى التي تنفذها شعبة الصحة وسلامة المهنية قانون السلامة في مناجم القم RSA 80, cC-15, am وقانون تنظيم المحاجر RSA 80, cQ-1, am وقانون الحماية من الاشعاع RSA 80, cR-2 ، وقانون فني الآشعة RSA 80, cR-3 .

٧٣ - ويتم تنسيق تقديم الخدمات في شعبية الصحة وسلامة المهنية من خلال ١٠ فروع . فعلاوة على ٧ فروع بنت في التقرير السابق ، تم إنشاء ثلاثة فروع لاستحداث وابقاء تنظيم فعال للعمل وهي : فرع الدعم التسغيلي - يوفر دعم الاختصاصيين لخدمات مواقع العمل ، وفرع تطوير التعليم والبرامج - يطور وينسق و يقدم الخدمات التعليمية لتعزيز الصحة وسلامة المهنية ، وفرع الاتصالات - يخطط ويطور وينسق الشعوب العامة وأنشطة الترويج العامة ، ويتيح وينسق توسيع المواد الترويجية والاعلامية لبرامج مختلف الشعب .

إجراءات التنفيذ

٧٤ - أنشأت شعبية الصحة وسلامة المهنية برنامج سلامة المزرعة ويدخل الآن في نطاق ولاية إدارة الزراعة .

بيانات بشأن الحوادت والأمراض المهنية

٧٥ - يتلقى مجلس تعويض العمال في البرتا المطالبات عن الأضرار والأمراض المتعلقة بالعمل بما في ذلك الحوادث التي تؤدي إلى ضياع الوقت (حيث يجري تعويض العامل بالأجور عن الوقت الضائع من العمل) ، والعجز الدائم والكوارث . واعتبارا من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٦ لم تعد مطالبات المساعدة الطبية (بما في ذلك مدفوعات المعالجة الطبية) تتبع إلى مجلس تعويض العمال وادارة المستشفيات والرعاية الطبية هي التي تتناول الان هذه المطالبات . وتعرض التقارير السنوية

للمجلس تعويض العمال احصائيات لجميع المطالبات (غير مطالبات المساعدة الطبية) التي يبلغ عنها في كل سنة .

٧٦- ويستفيد فرع البحث التابع لشعبة الصحة والسلامة المهنية من بيانات مجلس تعويض العمال في توفير معلومات المطالبات وتقارير التحقيقات في الحوادث المهلكة التي يسلط بها موظفو الشعبة .

الراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل والاجازات المدفوعة الآخر

٧٧- يعطي الفرع ٢٧ من قانون معايير العمالة مدير معايير العمالة سلطة اصدار تعريج يخول اطالة ساعات العمل الى الحد اللازم لغافدي اعاقة العمل الاعتيادي للشركات أو المشروع أو النشاط وينص الفرع ٢٧ (ج) من القانون أيضا على قواعد تسمح بتمديد ساعات العمل .

٧٨- يقوم فرع معايير العمالة التابع لدائرة عمل البرتا بانفاذ احكام ساعات العمل والحدود الدنيا للأجور والراحة وأوقات الفراغ التي ينص عنها قانون معايير العمالة في جميع أنحاء المقاطعة بصورة موحدة . ويعطي الفرع ٦٠ من القانون لمدير معايير العمل سلطة تفويض مسؤولياته لموظفي التجاج المسؤولين في البرتا . ولهذا الموظف ، بمقتضى الفرع ١٢ من هذا القانون ، سلطة القيام بأى تفتيش أو تحقيق أو تحر يقتضيه التأكد من الامتثال لأحكام قانون ساعات العمل والأجور الدنيا والراحة وأوقات الفراغ .

٧٩- ويخول الفرع ٧٠ من قانون معايير العمالة نائب الحكم في المجلس الاستشاري بأن يعين قضاة محليين ليكونوا مُحكّمين فيما يتعلق بتحصل الأجور وأجور العمل الإضافي ، والمستحقات واعانات الأئمة . وللحاكم نفس السلطات الممنوحة لقاضي المقاطعة بمقتضى قانون العقوبات بان يأمر بحضور شاهد يمكنه أن يقدم أدلة في استئناف ينظر فيه . وينص الفرع ٩٩ من القانون انه اذا لم يمثل للامر الصادر عن المحكم ، فلمدير معايير العمالة أن يقدم امرا الى محكمة قاضي الملكة الذي يعطيه صفة الانفاذ بوصفه امرا أو حكما صادرا عن المحكمة . وتتوفر هذه الأحكام نظاما أكثر سرعة لحل المنازعات بين آناد أرباب العمل والموظفين .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

حق تكوين النقابات والانضمام إليها

٨٠- يمتنع قانون علاقات العمل ، اعطى مجلس علاقات العمل عديدا من السلطات لمعالحة مسائل ممارسات العمل غير العادلة .

٨١- ويجدر الفرع ١٠ من قانون حماية حقوق الفرد على النقابة أو على أي منظمة لأرباب العمل استبعاد أي شخص من عضويتها أو طرده أو تعليق عضويته أو ممارسة التمييز ضد أي شخص بسبب العرق أو المعتقدات الدينية أو اللون أو الجنس أو الخصائص الجسمية أو الوضعية الاجتماعية ، أو العمر أو النسب أو مكان أصل ذلك الشخص أو العضو .

حق الأضرار

-٨٦- عدل قانون علاقات العمل شكل التدخل الحكومي في نزاعات المساومة الجماعية لتمكين الحكومة من تقديم المساعدة بمجلس للوساطة و/أو مجلس للتحقيق في النزاعات . وقد أدخلت التعديلات التي طرأت على قانون علاقات العمل في عام ١٩٨٣ التغيرات التالية :

١- أصبح رجال الاطفاء يخضعون الآن لقانون علاقات العمل ويستفيدون من مختلف أحكام القانون التي لم يكونوا يستفيدوا منها سابقاً .

٢- لتأمين استمرارية الخدمات ، يلزم رجال الاطفاء والعاملون في المستشفيات والمستشفيات المساعدة وجميع الموظفين لدى أصحاب العمل المذكورين بقبول التحكيم الالزامي في حال عدم الوصول إلى اتفاق في المساومة الجماعية بمقتضى الفرع ١١٧ من قانون علاقات العمل .

-٨٣- ومنذ عام ١٩٨٣ ، تخضع علاقات عمل الشرطة لقانون المساومة الجماعية لبساط الشرطة . (1983, cP-12.05)

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

الضمان الاجتماعي

اعانات الأئمة

-٨٤- بالإشارة إلى اعانات الأئمة ، تم تعديل قانون معايير العمالة الناظم لمنح اجازات الأئمة في ١٩٨٥ بحيث يبين أن للخواص اللائي يعملن الحق في إجازة مدفوعة الأجر مدتها ١٨ أسبوعاً توزع كما تقتضي ظروف الحمل والعمل . وتنطبق أحكام إجازة الأئمة على جميع الموظفات .

اعانات ورثة المتوفى

-٨٥- ينص قانون المعاش التقاعدي للأرامل (الفصل ٧-٥-W) ، الذي تمت الموافقة عليه في ٢٩ نيسان / أبريل ١٩٨٣ على اعانة معاش تقاعدي للأرامل من الرجال والنساء بين سن الـ ٥٥ و ٦٤ من ذوي الدخل المحدود .

كولومبيا البريطانية

مقدمة

-٨٦- يتضمن هذا التقرير معلومات بشأن التطورات التي حدثت منذ تقديم التقرير الأول لكولومبيا البريطانية بشأن المواد ٦ إلى ٩ في ١٩٧٨ ، وسيتم إرسال نسخة عن التشريعات المنقحة تنفيذاً أساساً مع التقرير .

* تقرير أعدته حكومة كولومبيا البريطانية .

المادة ٦ : الحق في العمل

ألف - القوانين الأساسية

٨٧- قدم التقرير الأول معلومات بشأن القوانين والأنظمة الرئيسية التي تؤثر على الحق في العمل والتي تطبقها وزارة العمل وغيرها من المجالس والوكالات العامة المستقلة . وتشتملت التغييرات التشريعية الهامة صدور قانون معايير العمالة ، ١٠ C. S.B.C. 1980 ، الذي وحد عدداً من القوانين السابقة المتصلة بالشروط الدنيا للعمل مثل قانون الحد الأدنى للأجور ، وقانون دور العمل ، وقانون دعم الأجور ، وقانون حماية الأمة . وأجرى عدد من التعديلات على مدونة قواعد العمل في كولومبيا البريطانية ٢١٢ R.S.B.C. 1979 ، فيما يتصل بشروط عضوية النقابات . وفي ١٩٨٤ صدر قانون حقوق الإنسان ٢٢ S.B.C. 1984 ليحل محل المدونة السابقة لحقوق الإنسان لـ كولومبيا البريطانية ١٨٦ R.S.B.C. 1979 ، وعدل قانون مجموعة تعديلات الحقوق ، ٦٨ S.B.C. 1985 ، فروع عدد من النظم الأساسية المتصلة بالعمال للفاء تميزات تتناقض مع أحكام المساواة التي ينص عليها الفرع ١٥ بمقتضى الميثاق الكندي للحقوق والحريات .

باء - امكانية التوظيف

٨٨- ينص قانون حقوق الإنسان الجديد على حالات من الحماية مما تله لتلك التي تضمنتها مدونة حقوق الإنسان السابقة الواردة في التقرير الأول . وقد أضيف العجز الجنسي والعقلي إلى قائمة الأسباب المحظورة للتمييز في فرص التوظيف أو الترقية بمقتضى الفرع ٨ الذي لا يزال يحظر أيضاً التمييز على أساس العرق أو اللون أو السلالة أو مكان الأصل أو المعتقد السياسي أو الجنس (بما في ذلك المضايقة الجنسية) والمعتقد الذي لا يتمثل بعمل الشخص . ولا تزال أنواع أخرى من الحماية في محالت ذات صلة مثل الإعلان عن الوظائف ، والتساوي في الأجور وحظر التمييز ضد شخص من قبل النقابات ، أو منظمة أرباب العمل أو المؤسسة المهنية مكفولة في التشريع المتفق . ولم يعد قانون حقوق الإنسان يتضمن اختبار " السبب المعقول " للتمييز في مجال التوظيف .

٨٩- ويشرف على تنفيذ قانون حقوق الإنسان مجلس حقوق الإنسان المؤلف من خمسة أعضاء والذي باشر ولايته في أيلول / سبتمبر ١٩٨٤ . وخلال الخمسة عشر شهراً الأولى للمجلس التي انتهت في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، تناول المجلس ٥٦ شكوى جديدة ، أي ما يزيد عن أربعة أخماس الشكاوى الجديدة البالغ عددها ٣١ والمتصلة بمسائل التمييز في التوظيف بمقتضى الفرع ٨ . ويبين التشريع مجلس حقوق الإنسان الأمر بدفع تعويض لشخص مورس ضده تمييز بال أجور أو عن المرتب الضائع ، أو النفقات المرتبطة على المخالفة ، وعلاوة على ذلك يجوز له أن يأمر بدفع مبلغ يصل إلى ٢٠٠٠ دولار عن الأضرار المتصلة باحترام الشخص وكرامته (الفرع ١٧) . ومع أن معظم الشكاوى بيت فيها قبل جلسة الاستماع الرسمية ، فقد صدر عدد من القرارات الخطية المدونة الهامة عن المجلس بشأن شأن شكاوى التمييز في التوظيف ، بما في ذلك التمييز العنصري والمضايقة الجنسية والعجز المادي ومنح المشتكون تعويضات مالية .

٩٠ - وبالنظر الى أن قدرًا كبيرا من الشكاوى يتعلّق بالتوظيف ، فقد اضطلاع مجلس حقوق الإنسان بحملة تربوية رئيسية موجهة الى كبار أرباب العمل ومؤسسات أرباب العمل . وتضمنت هذه الحملة توزيع مجموعة معلومات لأرباب العمل على نطاق واسع تبيّن متطلبات قانون حقوق الإنسان ، ومحاضرات واجتماعات شخصية ألقاها وحضرها أعضاء المجلس .

٢- السياسات الاقتصادية والاجتماعية

٩١ - تعاني كولومبيا البريطانية من البطالة المرتفعة منذ ١٩٨١ ، وتشهد صناعات مواردها الرئيسية فترة اعادة تنظم بالنظر لانخفاض أسعار السلع الأساسية وزيادة المنافسة الدولية ، وقد أجبرت حالات العجز المتواصلة في الميزانيات المحلية الحكومة على الغاء عدد من البرامج غير الأساسية بغية المحافظة على مساعدات الدخل الأساسية ، والرعاية الصحية والبرامج الاجتماعية الأساسية . ويتضمن نهج المقاطعة الحالي لتحقيق مزيد من التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتواصلة : تدابير ضريبية لتوفير مزيد من الحوافز للاستثمارات الصناعية الجديدة في الشركات الصناعية الصغيرة والمتوسطة الحجم ، وتوفير سولة مالية كبيرة من مشاريع إنشاء الطرق السريعة والمشاريع الأخرى التي ترعاها الحكومة مثل نورث وست كول ، بـ ٠٠ ، واعادة الاستثمار في قاعدة الموارد الطبيعية في مجال إعادة التشجير والتأجير .

٣- تخطيط سوق العمل

٩٢ - تتعاون المقاطعة بشكل دوري من خلال وزارتي العمل والتربية ، مع السلطات الاتحادية في انشطة التخطيط للقوى العاملة ، على مستوى نائب الوزير ، وعلى أساس مستمر على مستوى المسؤولين على السواء ، من خلال اللجنة الاتحادية - المحلية لاحتياجات سوق العمل وفي تبادل المعلومات عن سوق العمل فيما يتصل بنظام التخطيط المهني الكندي .

٩٣ - واضطاعت المقاطعة بعدد من الدراسات الاستقصائية المهنية والصناعية المحددة بما في ذلك التوقعات الدورية للقوى العاملة في صناعة التشيد ، ودراسة من حزأين للقوى العاملة في صناعة التعدين ، ودراسة استقصائية من ثلاثة مراحل للمهن الحساسة (١٩٨٣-١٩٨٤) . وينظم مجلس المقاطعة المستقل للتدريب أيها اجراء دراسات دورية للاحتجاجات المهنية والتدريبية مثل الدراسات الاستقصائية المتصلة بمستقبل التدريب وتقدير قوة العمل المعنية باصدار الشهادات المهنية الاحيارية واحتياجات التدريب المحلية الطويلة الأجل .

٤- البرامج الفنية وبرامج التدريب المهني

٩٤ - يرد سند اشتراك المقاطعة في برامج التدريب وفي برامج سوق العمل الأخرى في قانون التدرب R.S.B.C. 1979, c. 17 الذي حل محل القانون السابق للتدريب وتطوير التدريب . ويتعاون فرع التدرب والتدريب الوظيفي التابع لوزارة العمل مع أرباب العمل ورابطات أرباب العمل وممثلي الموظفين والعمال في الاستجابة لطلبات سوق العمل من خلال التدريب المهني وبرامج رفع مستوى المهارات ، واعادة التأهيل المهني للموظفين ، وتدريب وتوظيف النساء في المهن غير التقليدية .

كما تقام صلات وشقة مع المدارس المهنية ، واللجان الاستشارية التجارية والكليات ، ومحالس المدارس والوكالات الحكومية الأخرى لتطوير البرامج ومرافقتها .

٩٥ - ويوفر تدريب و/أو فحص مهني محدد في أكثر من ٥٠ مهنة . وقد انخفض عدد الملتحقين بالتدريب الفني المسجلين رسميًا لدى وزارة العمل مما يزيد عن ١٨ ألف في ١٩٨٦ إلى المستوى الحالي الذي يزيد قليلاً عن ١٠٠٠٠ ، وذلك يعود بشكل رئيسي إلى الركود الاقتصادي ، وتبذل الجهود لتطوير أشكال جديدة من التدريب غير الموسوعي مثل مجموعات التدريب المعدلة ، والتعلم عن بعد من خلال التليفزيون والتدريب بمساعدة الحاسوب الإلكتروني استجابة لمتطلبات سوق العمل المتغيرة .

٩٦ - ومن بين الأنشطة الأخرى التي يقوم بها الفرع هي الإشراف على ما يزيد عن ٥٠ مدرسة مهنية خاصة من زاوية اقرار محتوى المقررات الدراسية ، وجهاز التعليم والتسجيل الذي يقتضيه الحزء الثالث من قانون التدريب . ويتم تنسيق خدمات التقييم والارشاد والتدريب بالنسبة للمعوقين جسدياً أو عقلياً من خلال برنامج خدمات إعادة التأهيل المهني . وتنسق وزارة العمل أيضاً مشاركة المقاطعات في السياسات الاتحادية للهجرة لمساعدة في ادماج الكوادر الجديدة في سوق العمل المحلية .

٥ - انتهاء الخدمة

٩٧ - عززت الحماية من انتهاء الخدمة التعسفى باصدار الجزء الخامس من قانون معايير العمالة في ١٩٨٠ . ويوجب الفرع ٤٢ من القانون على رب العمل ارسال اشعار مسبق للموظف بانهاء خدمته أو اعطائه بدل فصل عوضاً عن الاشعار قبل أسبوعين من انتهاء الخدمة . حين يكون الموظف قد عمل ٣ أشهر متواصلاً على الأقل . ويتوخى زيادة أسبوع إضافي للإشعار بعد عمل ثلاث سنوات متصلة ويضاف عن كل سنة عمل كاملة تالية أسبوع آخر للإشعار بحد أقصى ثمانية أسابيع . ولا ينطبق الإشعار المسبق لانهاء الخدمة حين يفصل المستخدم لسبب عادل أو على أساس تسریح موعد لا يتجاوز ١٣ أسبوعاً في فترة ٢٠ أسبوعاً (الفرع ٤٣) .

٩٨ - وحوالي ٤٣ في المائة من العمال المحورين البالغ عددهم ١٠٩٨ ٠٠٠ في كولومبيا البريطانية مفطون باتفاقات جماعية (١٩٨٥) . وتتوفر الحماية من الانهاء غير العادل بمقتضى الفرع ٩٣ من قانون العمل الذي ينص على أن يتضمن كل اتفاق جماعي حكماً يتطلب سبباً عادلاً ومعقولاً لفصل الموظف أو آلية رسمية مثل التحكيم من أجل البت في النزاعات .

٩٩ - وأدرجت أحكام قانون حماية الأمة السابق في الجزء السابع من قانون معايير العمالة الموحد في ١٩٨٠ . ومدت الفترة الأساسية لجازة الأمة بدون أجر مع حفظ وظيفة المرأة من ١٦ إلى ١٨ أسبوعاً مع السماح بتمديد آخر لمدة ٦ أسابيع لأسباب صحية . وعزز التشريع أيضاً بحيث ينص على استمرار أقدمية الموظفة واشتراكاتها في التغطية التأمينية بمقتضى خطط المعاش التقاعدي والتأمين الطبي والمزايا الإضافية الأخرى خلال فترة الإجازة . وحين تحدث مخالفة ، يمكن أن يلزم رب العمل بأن يعيد الموظفة و/أو أن يدفع لها تعويض عن أي أجور خسرتها نتيجة لذلك .

٦- الحماية من البطالة

١٠٠- تمول مجموعة من برامج العمالة المباشرة والمدعومة وما يتصل بها من ترتيبات في مجال التدريب من قبل وزارات العمل والاجراج والموارد البشرية والتربيه في المقاطعة أو يجري تشغيلها بالتعاون مع برامج التدريب الاتحادية وبرامج توفير فرص العمل . وكثير من هذه البرامج موجه نحو فئات اليد العاملة المحرومة . وتتضمن هذه البرامج الاعداد المهني لممن يتلقون اعانة دخل؛ والمساعده في التوظيف واسداء المشورة للعمال المعوقين ؛ وتدريب وتوظيف النساء في مجالات العمل غير التقليدية ؛ وبرامج العمل الصيفي السنوية للطلاب . وبلغ اجمالي النفقات التقديرية على مستوى المقاطعة في مجالات العمل / التدريب حوالي ١٦٠ مليون دولار خلال السنة المالية ١٩٨٥/١٩٨٦ .

جيم - مستويات البطالة

١٠١- بلغ متوسط القوى العاملة في كولومبيا البريطانية ٤٣١٠٠٠ في ١٩٨٥ . وبالنظر لانخفاض الاسعار واستمرار الضعف في الطلب الدولي على بعض السلع المدرة لموارد المقاطعة ، ارتفعت البطالة التي بلغت ٧٦٪ في المائة في ١٩٨١ الى ١٤٪ في المائة أي ٢٠٣٠٠٠ شخص بدون عمل في ١٩٨٥ .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

ألف - الأجر

١٠٢- تحدد مستويات الأجر الدنيا للعمال غير المنتسب لنقابات وفقاً لقواعد ينبع علىها الفرع ١٠٥ (٢) من قانون معايير العمالة . ورفع الحد الأدنى لأجور الأشخاص البالغة أعمارهم ١٨ سنة فأكثر على مرحلتين في عام ١٩٨٠ من ٣ دولارات إلى ٣٦٤ في الساعة . ويبلغ الحد الأدنى للأشخاص الذين يقل عمرهم عن ١٨ سنة ٣ دولارات في الساعة . وتم إضافة شروط محددة للأجور الدنيا تتطبق على عمال المنازل والخدم المقيمين وقائمة حدها الأدنى قيمتها ١٤ قطعة لعمال المزارع الذين يقطفون الشمار والحضر ومحاصيل التوت (الفروع ٣ إلى ٥ من الأنظمة) .

١٠٣- وتحدد مستويات الأجر للأشخاص الذين ينتسبون إلى النقابات من خلال المساومة الجماعية . وقد استقر متوسط زيادات الأجر السنوية المتفاوض بشأنها للعمال المنظمين الذي بلغ أكثر من ١٥ في المائة في ١٩٨١ في الهبوط منذ ذلك الحين ، وكان حوالي ٢ في المائة في ١٩٨٤ و ١٩٨٥ على السواء . وبدأ نفاذ قانون تثبيت المكافآت S.B.C. 32, c. 1982, في شباط / فبراير ١٩٨٢ . ويحدد مبادئ توجيهية وأنظمة طوعية بشأن نطاق زيادات المكافآت التي يمكن المساومة عليها من قبل عمال القطاع العام . وأقر ما يزيد عن ١٠٠ ٣ خطوة للمكافآت بمقدار المبالغ المخصصة البرنامج منذ إنشائه . وكان متوسط الأجر الأسبوعية في المقاطعة ٤٢٩٤١ دولار في ١٩٨٤ .

١٠٤- وبحضر قانون حقوق الإنسان ، حسما سلف ذكره ، التمييز في الأجر بين الرجال والنساء الذين يقومون بعمل مماثل أو على قدر كبير من التماثل . ولكنه لا يتضمن مفهوم تساوي الأجر في العمل المتتساوي القيمة .

١٠٥ - وقد أدمجت الآيات صنان دفع أجور الموظفين الواردة في قانون دفع الأجر السابق في قانون معايير العملة (الجزء ٢) . وتمتن الاجراءات المنقحة موظف العلاقات الصناعية من اصدار أمر يلزم بدفع الأجر ، أو بدل الفصل أو غير ذلك من المدفوعات التي يستحقها الموظف بمقتضى القانون . وعلى رب العمل الذي يلتمس من مدير معايير العملة أو ممثليه إعادة النظر في الأمر أن يقدم ثامينا قد لا يسترد مقداره ١٠٠ دولار أو ١٠ في المائة من المبلغ المستحق . ويجوز اللجوء إلى المحاكم لاستصدار شهادة مثبتة . وقد أثر عدد من قرارات المحكمة تأثيراً سلبياً على قدرة الوزارة على تحصيل الأجر غير المدفوعة في الحالات التي يشرع فيها في اجراءات الافلاس بمقتضى قانون الافلاس الاتحادي.

باء - ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

١٠٦ - يتحمل مجلس تعويض العمال المسئولية الأساسية لتنظيم السلامة في مكان العمل في كولومبيا البريطانية من خلال أنظمة الصحة والسلامة الصناعية بمقتضى الفرع ٧١ من قانون تعويض العمال R.S.B.C. 1979, c. 437 ويشرف أيضاً على تنفيذ قانون مكان العمل ٣ S.B.C. 1985, c. 3 والذي حولت بموجبه مهام فرع البيئة المهنية السابق الوارد بيانها في التقرير الأول إلى المجلس في ١٩٨٥ وأوكلت المسئولية المتصلة بالسلامة في عمليات التعدين إلى وزارة الطاقة والمناجم والبترول بمقتضى قانون المناجم ٢٨ S.B.C. 1980, c. 28 .

١٠٧ - وتم تمديد التغطية الالزامية بمقتضى قانون تعويض العمال التي تتضمن على تقديم تعويض مالي عن اصابات العمل لتشمل العمال الزراعيين في ١٩٨٣ . ويجري الاضطلاع ببرامج طوعية للسلامة من قبل مختلف مجموعات منتجي السلع الزراعية ، تستكمل ببرامج تعليمية يديرها مجلس تعويض العمال.

١٠٨ - وهبط اجمالي دعوى الضرر الجديدة المبلغ عنها إلى مجلس تعويض العمال التي بلغت ١١٥ في عام ١٩٨١ إلى أكثر بقليل من ١٥٠ ٠٠٠ في الفترة ١٩٨٤-١٩٨٦ . وأصدرت شعبة الصحة والسلامة الصناعية ٦٠٣ تقرير تفتيش وكتبت ٣٠ ٨٥٩ أمراً لتصحح انتهاكات السلامة في عام ١٩٨٤ ورفع الحد الأدنى للغرامة المطبقة على الشركات التي ترتكب انتهاكات خطيرة لأنظمة السلامة إلى ١٥٠٠ دولار في عام ١٩٨٤ . ويوفر تعديل حديث للفرع ٧٣ (١) من القانون للمجلس مزيداً من المرونة في فرض ضرائب مالية إضافية على أرباب العمل الذين لا يوفرون اجراءات سلامة كافية .

جيم - تكافؤ فرص الترفيع

١٠٩ - يتيح الفرع ١٩ (٢) من قانون حقوق الإنسان لمجلس حقوق الإنسان أن يقر برنامج أنشطة يهدف إلى تحسين ظروف الأفراد والجماعات المحرومة . وحسبما لوحظ أعلاه يبين الفرع ٨ من القانون الآسيا المحمورة المحددة للتمييز في العمل أو في شروط العمل ومن بينها امكانية الترفيع .

١١٠ - واضطاعت شعبة برنامج المرأة في وزارة العمل بدراسة استقصائية لعينة من الموظفات الحكوميات في المقاطعة لتقديم طموحاتهن وخياراتهن المهنية . ونظمت دورة تستهدف على وجه التحديد مساعدة تحطيط الحياة المهنية للمرأة ، واسمها "تولي أمر مهنتك" لما يربو على ٢٠٠٠ موظفة في الخدمات الحكومية .

دال - الراحة وأوقات الفراغ وساعات العمل والعطلات المدفوعة الأجر

١١١- تنظم هذه الجوانب بمقتضى قانون معايير العمالة (الجزءان ٣ و ٤) واللوائح . وقد عدل الحكم التشريعي السابق الذي يقتضي عطلة سنوية مدتها أسبوعان للموظفين بموجب قانون العطلات السنوية وال العامة السابق في ١٩٨٠ لينص عن حد أدنى من العطلة مدتها ثلاثة أسابيع بعد خمس سنوات من العمل المتصل . وبالنسبة للموظفين الذين تشملهم اتفاقات جماعية ، يحق للأغلبية الكثيرة منهم عطلة مدتها ثلاثة أسابيع بعد ثلاث سنوات فأقل في الخدمة . وتنص عدة اتفاقات جماعية على عطلات تراوح بين ٤ و ٧ أسابيع بالنسبة للموظفين ذوي الخدمة الأطول . وثمة تسعة عطلات رسمية مدفوعة الأجر إلى جانب تحديد ١١ عطلة أو ما يزيد في معظم الاتفاقيات الجماعية .

١١٢- ويطلب قانون معايير العمالة دفع أجور العمل الإضافي بأجر ساعة ونصف الساعة مقابل ما يزيد عن ثلثي ساعات في اليوم و ٤٠ ساعة في الأسبوع وبأحر مضاعف للساعة مقابل ما يزيد عن ١١ ساعة في اليوم و ٤٨ ساعة في الأسبوع . ويتيح الفرع ٣١ من القانون لمدير معايير العمل ، في بعض الظروف تغيير أحكام العمل الإضافي . ولايزال أقل قليل من نصف العاملين غير المكتبيين المشمولين باتفاق جماعي يعملون ثلثي ساعات في اليوم ، في حين أن ما زيد عن أربعة أيام الموظفين المكتبيين المنظمين يعملون ٧ ساعات أو ٧ ساعات ونصف الساعة في اليوم . وأدخل أرباب العمل في كل من القطاع الخاص والعام ترتيبات جديدة شتى لأوقات العمل لموظفيهم ، مثل أسبوع العمل المرنة والمركزة وبرامج وردية من ١٢ ساعة في بعض العمليات المتواصلة مثل التعدين والخدمات الصحية والشرطة .

١١٣- وينص الفرع ٢ (٢) من قانون معايير العمالة على استثناء العمال النقابيين من شمولهم بأحكام الجزء ٣ (ساعات العمل) ، والجزء الرابع (العطلة السنوية) ، والجزء الخامس (انهاء الخدمة) والجزء السابع (اجازة الامومة) في الحالات التي يتضمن اتفاقهم الجماعي أحكاماً تتناول هذه المسائل . وتحل النزاعات المتعلقة بهذه القضايا من خلال اجراءات التظلم الواردة في الاتفاق الجماعي .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

الحق في تكوين النقابات والانضمام إليها

١١٤- تم في عام ١٩٨٤ تعديل اجراءات اصدار التراخيص للنقابات بمقتضى قانون العمل لـ كولومبيا البريطانية 212 R.S.B.C. 1979 . ومن أجل الحصول على ترخيص ، يجب أن ينضم ٤٩ في المائة من الموظفين في العمل إلى نقابة . وإذا تحقق هذه العتبة من الدعم ، يجري مجلس العلاقات العمالية اقتراعاً يشمل جميع الموظفين في الوحدة المساومة . ويصدر المجلس أمراً بالترخيص حين توعد أغلبية المقترعين أن تمثلها النقابة (الفرع ٤٣) .

١١٥- يُعرّف "الموظف" بمقتضى قانون العمل ثالثاً لم يتغير منذ التغيير الأول ، لكنه عدل بمقتضى تعديلات عام ١٩٨٥ التي أدخلت على قانون علاقات عمل الخدمة العامة R.S.B.C. 1979, c. 346 توسيع نطاق حدول فئات الوظائف المستثناء من الانضمام إلى وحدة مساومة نقابية .

حق النقابات في ممارسة نشاطها

١١٦- لا تخضع حقوق النقابات للعمل بحرية بمقتضى قانون العمل لاية شروط سوى محافظتها على شروط عادلة ومعقولة للعضوية (الفرع ٥) وألا تستخدم القسر والاكراه في التعامل مع الموظفين (الفرع ٤) وأن تمثل بشكل منصف جميع الموظفين في وحدة المساومة (الفرع ٧) وعدل الفرع ٨ من القانون في عام ١٩٨٤ لينص على الاعادة إلى العمل والتعويض المالي عن الأجر الصائعة أو التكاليف الأخرى التي يتکدها عامل نتيجة فقدانه عضويته في النقابة أو بنتيجة ممارسة عمالية غير عادلة من قبل النقابة .

١١٧- وبالنظر لصعوبة الحالة الاقتصادية في المقاطعات ، صدر قانون تشبيت التعويض S.B.C. 1982 c. 32 لتحديد نطاق زيادات الأجر والرواتب المسموح بها لجميع عمال القطاع العام . واستمرت المساومة الجماعية ضمن مبادئ البرنامج التوجيهي المتصلة بالأجر وبشأن بنود أخرى غير نقدية .

١١٨- وعلاوة على ذلك افتقضت الحالة الاقتصادية أن تصدر الحكومة قانون تقييد القطاع العام S.B.C. 1983, c. 26 الذي يضع إجراءات يتخذها أرباب العمل في القطاع العام لتخفيض حجم القوى العاملة حين لا يتتوفر العمل الكافي أو حين تضطرن نعمات التشغيل الجارية في الميزانية ويعفى معظم مجموعات الموظفين من هذه الإجراءات متى تم الوصول إلى اجراء متفق عليه بصورة متباينة لتخفيض القوى العاملة في اتفاقهم الجماعي وأقره مفوض تشبيت التعويض (الفرعان ٢ و ٣) .

حق الاضراب

١١٩- تم توسيع تعريف الاضراب بمقتضى الفرع ١ من قانون العمل خلال تعديلات عام ١٩٨٤ التي أدخلت على هذا القانون لكي ينسجم التعريف مع الممارسة العامة في الولايات القضائية الكندية الأخرى . وعلاوة على ذلك فقد عدل الفرع ٨٠ بحيث يستوجب دائما تقديم اشعار بالاضراب ، حتى حين يكون رب العمل قد أعطى اشعارا بالغلق أو بدأ إجراءات بشان الوظائف . وعدا هذين التغيرين فإن القواعد العامة الناظمة لحق الاضراب لازالت كما وردت في التقرير الأول .

١٢٠- ولحماية حقوق الأطراف الثالثة ، وضفت بعض القيود على نطاق أنشطة منع العمال المضربين لزملائهم من العمل . ويسمح بالمنع الأولي على أن ينحصر في الأماكن التي يكون فيها أعضاء النقابة مضربين بشكل قانوني . ولا يمكن منع المتعاونين مع رب العمل إلا باذن مجلس العلاقات العمالية ووضفت بعض القيود على التحرير عند وجود أكثر من رب عمل واحد (الفرع ٨٥) .

١٢١- وبسب الآثر الاقتصادي الخطير أو ما يترتب على المصلحة العامة من نتائج الاضرابات الكبيرة عن العمل ، كان من الضروري تقييد حق الاضراب في بعض الحالات الخاصة من خلال تشريع مخصص . ومن التقرير الأول ، استخدم التشريع ل إنهاء النزاعات في ثلاث حالات : قانون مساعدة المساومة الجماعية في صناعة لب الورق والورق 10 S.B.C. 1984, c. 34 وقانون مساعدة المساومة الجماعية لعمال مترو الأنفاق 34 S.B.C. 1984, c. 21 وقد بيّنت الظروف التي أدت إلى اصدار هذه القوانين في تقرير كندا لعام ١٩٨٦ الموحد إلى منظمة العمل الدولية بشأن اتفاقية حرية التجمع وحماية الحق في التنظيم .

فود خاص

١٤٤- ينتفع الموظفون الذين يقدمون خدمات عامة حيوية مثل الشرطة ورجال الاطفاء وعمال الرعاية الصحية بالحق في الاضراب ، لكن ثمة أحكاماً تسمح على استخدام طرق أخرى لحل المنازعات ، ويسمى الفرع ٧٣ من قانون العمل الذي ينطبق على القطاعين العام والخاص على السواء بفرض فترة تروي مدتها ٤٠ يوماً في الحالة التي يمكن أن يشكل فيها النزاع خطراً فورياً وخطيراً على الحياة والصحة . ويمكن أن طلب إلى مجلس العلاقات العمالية أيضاً أن يأمر رب العمل والنقابة بمواصلة الانتاج وتقديم الخدمات التي تعتبر ضرورية لهذا الغرض . وبمقتضى الفرع ٨ من قانون المنازعات في قطاع الخدمات الأساسية ، R.S.B.C. 1979, c. 113 الذي ينطبق على أرباب عمل القطاع العام ، يمكن فرض فترة تروي مدتها تسعة أيام عند وجود خطير فوري وخطير يهدد اقتصاد ورفاه المقاطعة ، أو خطير يهدد الحياة والصحة . ولنقابات رجال الاطفاء والشرطة وموظفي الرعاية الصحية أن تختار اللجوء إلى تحكيم ملزم في نزاع تعاقدي بمقتضى الفرع ٦ من القانون .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

١- القوانين الأساسية

١٤٥- لم تتغير القوانين والأنظمة الرئيسية للمقاطعة المتصلة بالضمان الاجتماعي منذ التقرير السابق ، وإن كانت قد أدخلت تغييرات في المزايا المتاحة ، والأقساط التي تدفع والتغطية العامة .

٢- السمات الرئيسية للقوانين

١٤٦- قانون تأمين المستشفيات - تسدّد شعبة برامج المستشفيات تكاليف رعاية الحالات الحادة والتأهيلية والطويلة إلى المستشفيات . ويدفع المرضى أنفسهم رسمياً بجانب التأمين قدره ٨٥ دولاراً للمستشفيات و ١٥٥ دولاراً للرعاية الطويلة الفترة . ولا ينطبق الرسم الفردي للرعاية الطويلة الفترة على المرضى أقل من ١٩ سنة أو من يتلقون معونة اجتماعية .

١٤٧- قانون الخدمات الطبية - تشرف لجنة الخدمات الطبية على تطبيق خطة الخدمات الطبية التي توفر خدمات طبية مدفوعة مقدماً بأحكام وشروط موحدة لجمع المقيمين في المقاطعة . وتدفع قيمة خدمات التأمين بمقدتضى الخطة لجميع الأشخاص المؤمن عليهم بصرف النظر عن العمر أو الوضع الصحي أو الظروف المالية ، بشرط أن تكون الأقساط التي حدتها اللجنة قد دفعت . واعتباراً من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٥ حددت الأقساط بما مقداره ١٧ دولاراً للأعزب ، و ٣٦ دولاراً للأسرة المؤلفة من شخصين و ٣٦ دولاراً للأسرة المؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر . وتقدم اعانة بمعدل ٥٠ بالمائة أو ٩٠ في المائة من الأقساط بالنسبة للأشخاص الذين يقل دخلهم الخاضع للضريبة عن مستوى معين ، ولغير القادرين مواعداً على دفع الأقساط بسبب المرض أو البطالة أو العجز .

-١٦٦ - وتتوفر خطة الخدمات الطبية تغطيه تامينية تشمل جميع الخدمات الضرورية طبياً والتي يقدمها الممارسون الطبيون بما في ذلك أطباء تقويم العظام وبعض التدخلات الجراحية لجراحي الأسنان عند اقتضاء اجرائها في مستشفى على النحو المنصوص عليه في قانون الرعاية الطبية (كندا) . وتدفع مساهمة من الحكومة الاتحادية إلى المقاطعة لتغطيه تكلفة هذه الخدمات التامينية .

-١٦٧ - وتقدم مساعدات أخرى بدون أقساط إضافية ، مع تسديد تكاليف الخدمات بالاستناد إلى تعريفه للرسوم أقرتها لجنة الخدمات الطبية . ولا تسدد تكاليف الخدمات التي تجري خارج كولومبيا البريطانية . وتتضمن هذه الخدمات : تقويم العمود الفقري ، والعلاج بالطبيعة ، والعلاج الطبيعي ، وعلاج العيون ، وعلاج الأقدام ، وقياس البصر ، وتقديم الأسنان ، والتمريض طويل الأجل (يمكن دفع التكاليف في مناطق المقاطعة التي لا يتوفر فيها عادة ممارس طبي) .

-١٦٨ - ٣- قانون الصحة توفر برامج الصحة العامة نطاقاً واسعاً من الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية والبيئية من خلال المرافق المركزية وشبكة موئلية من ١٦ وحدة صحية محلية تغطي المناطق غير الحضرية في المقاطعة ، وهياكلارات صحية محلية في المناطق الحضرية من المقاطعة . وتتضمن الخدمات : خدمات تمريض الصحة العامة المحلية ، وبرامج الرعاية المنزلية ، وخدمات طب الأسنان للأطفال ، وخدمات التغذية والرعاية المستمرة للمسنين ، وعلاج عيوب النطق والسمع ، وخدمات الصحة البيئية .

-١٦٩ - ٤- قانون الدخل المتاح المضمون للمعوزين - يوفر هذا القانون تغطيه تامينية للعلاج الطبيعي وعلاج الأسنان لجميع المتلقين بمساعدة الدخل من العاطلين أو المعوقين أو أحد الآبوين غير المتزوجين الذي يعول أطفالاً . وينص القانون أيضاً على التغطية التامينية للعلاج الطبيعي وعلاج الأسنان للأطفال الذين تケفلاً بهم المقاطعة وتتوفر هذه التغطية أيضاً في الحالات التي ينجم عن عدم تقديمها حظر وشك على صحة الشخص .

-١٧٠ - ٥- قانون تعويض العمال - يوفر هذا القانون تعويضاً مالياً عن الحوادث والأمراض المتصلة بالعمل على شكل معونات مراقب تعويضية عن فقدان الأجر المؤقت ، والمعونة الطبية ، ومعاشات العجز الدائم . ويدفع التعويض عن فقدان الأجر على أساس ٧٥ في المائة من الدخل في المتوسط بعد أقصى رفع موعزراً من ٣٢٥٠٠ دولار إلى ٤٠٠٠ دولار . ويجوز تقديم المعاشات التقاعدية في حالة العجز على أساس فقدان الوظيفة أو فقدان الدخل (الفرع ٤٣) . ويوفر مجلس تعويض العمال أيضاً مساعدة إعادة تأهيل مادية ومهنية للعمال المصابين .

-١٧١ - ٦- معونات العجز - بمقتضى قانون الدخل المتاح المضمون للمعوزين ، يحق للكنديين أو المقيمين الدائمين المعوقين الحصول على اعانات . وقد ارتفعت المعدلات منذ التقرير السابق كما يلي : يحصل الأعزب على معدل أساسي قدره ٣١٨ دولار شهرياً للاعالة ومن ٧٥ دولار إلى ٢١٣ دولار للمأوى . ويحصل الشخص العائل لاثنين على ٥٤٥ دولار للاعالة ومن ٧٥ دولار إلى ٤٦٥ دولار للمأوى .

-١٧٢ - ٧- اعانت الشيخوخة - بمقتضى قانون الدخل المتاح المضمون للمعوزين ، يحصل الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن ٦٥ سنة والذين تتتوفر فيهم شروط الاستفادة من الضمان الاجتماعي للشيخوخة ، ومن قدر كبير من المساعدات الإضافية للدخل المضمون ، على مبلغ تكميلي بشكل تلقائي . ويحصل الأعزب على مبلغ حده الأقصى ٣٨٨٨ دولار شهرياً وإذا توفرت الشروط في الزوجين ، فإنهم يحصلان على حـ

أقصى قدره ٤٩٨٣ دولار لكل منهما . ويتوقف مبلغ المنحة على مقدار المبلغ التكميلي للدخل الاتحادي المُسْنُون الذي يدفع للمستفيدين .

١٣٣ - وبمقتضى قانون مساعدة الايواء المستاجرين المسنين ، يستحق الاشخاص الذين تزيد اعمارهم عن ٦٥ سنة والذين يحصلون على مساعدات صنان الشیخوخة والذين يعيشون في كولومبيا البريطانية منذ ستين ، أو خمس سنوات متعاقبة في اي وقت في الماضي ، مساعدة تكميلية للاحار اذا كانوا يدفعون أكثر من ٣٠ في المائة من دخلهم كايغار . وتبلغ هذه المساعدة الايجارية ٧٥ في المائة من الفرق بين الايجار المدفوع و ٣٠ في المائة من الدخل الشهري .

١٣٤ - ^٨ الاعانات الاسرية - يمكن للKennedians او لللمقيمين الدائمين ، من خلال أحكام قانون الدخل المتاح المضمون للمعوزين الحصول على اعانت مساعدة الدخل على أساس العوز . ويسراوح مقدار المساعدات على أساس حجم الأسرة ، وقدرة المستفيد على العمل ، والسن ، والمدة التي يحصل خلالها على مساعدة الدخل . ويحق لمستفيد اعزب قادر على العمل ودون سن الـ ٦٦ وكان قد حصل على مساعدة لفتره أقل من ٨ أشهر ولكن لفتره تجاوز الشهر الواحد مساعدة قدرها ١٥٠ دولاراً ومساعدة شهرية تصل الى ٢٠٠ دولار . ويحق لاسرة موعلفه من ٤ اشخاص وغير قادر على العمل وتتلقى مساعدة لفتره تزيد عن ثمانية أشهر الحصول على دعم قدره ٤٥٠ دولار والتي يصل الى ٤٥٥ دولار من أجل المأوى .

١٣٥ - تتضمن الخدمات الإضافية خدمات التدبير المنزلي واعانات الرعاية اليومية ، ومدفوعات رعاية الأطفال الذين تتكلفهم المقاطعة ، وخدمات إعادة التأهيل لمساعدة الاشخاص في الحصول على عمل ، ومختلف الخدمات للمعوقين عقلياً للمساعدة على ادماجهم في الحياة الاجتماعية .

مانيتوبا*

١٣٦ - يقدم هذا التقرير معلومات عن التطورات الجديدة في قوانين مانيتوبا وسياساتها منذ تقرير عام ١٩٨٠ .

المادة ٦ : الحق في العمل

القوانين الرئيسية

١٣٧ - قانون حقوق الانسان ، تم تعديل "التوحيد المتواصل لقوانين مانيتوبا" (المشار إليه بـ H175 C.C.S.M. c. C.C.S.M.) ليشمل "التخلف العقلي" باعتباره سبباً محظوراً للتمييز في العمالة .

١٣٨ - وكما هو الحال بالنسبة "للعموق بدنيا" يسمح الفرع ٦ (٦) من قانون حقوق الانسان بالتمييز في العمالة على أساس التخلف العقلي متسقًّاً مع التخلف العقلي سبباً معقولاً لفقد القدرة الذهنية للعمل .

* أعدت حكومة مانيتوبا هذا التقرير .

- ١٣٩ - ويحور اعتبار " وضع الاسرة " سببا وشرطأ للحصول على مركز وظيفي بوصفه موئلا للوظيفة وليس هذا حكم جديد ، ولكنه بالاحرى تصحح لتقدير سابق قدمته مانيتوبا .
- ١٤٠ - ولقد كان قانون حقوق الانسان فعالا في العد من التقاعد الالزامي في مانيتوبا وفي قضية ماكتنایر ضد جامعة مانيتوبا (Mcintire v. University of Manitoba Weekly) ١٩٨١ Reports, page 696 (1981) حكمت محكمة استئناف مانيتوبا بان قانون حقوق الانسان الذي يحظر التمييز في العمل على أساس العمر يجب احكام التقاعد الالزامية في اتفاق جماعي . وحكمت محكمة الاستئناف في العام التالي في قضية نيوبورت ضد مانيتوبا (Newport v. Manitoba) ١٩٨٢ Western Weekly Reports, page 254 The Civil Service Act, C.C.S.M. C110 وقانون الاحالة على التقاعد للخدمة المدنية ، The Civil Service Superannuation Act C.C.S.M, c. C120.
- ١٤١ - ونتيجة للقرار الأخير ، تم الغاء احكام التقاعد الالزامي في كل من قانون الخدمة المدنية قوانين مانيتوبا (المشار اليها فيما بعد -S.M. ٤. ٤، c. ٤٧، s. ٤٧، ١٩٨٥) ، وقانون الاحالة على التقاعد للخدمة المدنية ، The Civil Service Superannuation Act, S.M.1984-85, c. 22, s. 60.
- السياسات الراية الى تحقيق عمالء كاملة ومنتجة
- ١٤٢ - في عام ١٩٨٣ ، اتفقت مقاطعة مانيتوبا ورابطة موظفي حكومة مانيتوبا معا على تنفيذ برنامج العمل الابحاثي للخدمة المدنية في المقاطعة . ويستهدف البرنامج ازالة الحواجز التمييزية الحالية ولتعزيز الترقى والمساواة في معاملة النساء والسكان الاصليين والمعوقين والاقليات المنظورة .
- ١٤٣ - ووضعت اهداف للعملاء طوله الاجل لجميع المجموعات المستهدفة فيما عدا الاقليات المنظورة وهي مجموعة أضفت اعتبارها مجموعة مستهدفة في عام ١٩٨٥ . وتعطى الاهداف فترة ٢٠ عاما وتشمل كل تصنيفات الوظائف . وهي كما يلي : عمالء ٥٠ في المائة للنساء ؛ وعمالء ١٠ في المائة للسكن الاصليين ؛ وعمالء ٧ في المائة للمعوقين .
- ١٤٤ - ولتنفيذ البرنامج ، أنشئت لجان العمل الابحاثي المشتركة بين النقابة والإدارة على المستوى المركزي ومستوى الإدارات . وتفضل اللجان بوضع خطط تشمل خدمات التوظيف في المناطق النائية، وبرامج خاصة للتدريب والتنمية الإدارية لتقديم آثار الممارسات السابقة والاسراع بالتمثيل المتوازن في القوى العاملة بما يتمشى مع الاهداف الموضوعة .
- ١٤٥ - لقد أدى قانون معايير الرعاية النهارية للأطفال في المجتمع المحلي The Community Child Day Care Standards Act, C.C.S.M., c. C158 الذي تم تنفيذه في عام ١٩٨٤ ، الى دعم حق الآباء في العمل . وينص القانون على تمويل برامج الرعاية النهارية وانشائها في جميع أنحاء مقاطعة مانيتوبا .
- ١٤٦ - وفي عام ١٩٨٣ ، خصصت حكومة مانيتوبا مبلغ ٢٠٠ مليون دولار " لصندوق فرص العمل " لمانيتوبا ، وهو برنامج يستهدف التخفيف من وطأة أزمة العمالة من خلال توفير فرص عمل بصورة عاجلة وخخصت الأموال على وجه خاص الى : برامج المساعدة بالاجور لتسريح أرباب العمل على خلق

وظائف جديدة ، واقامة مسارات انشائية كبيرة وصغيرة ، ومنح مماثلة لتشجيع البلديات ومنظمهات المجتمع المحلي على الاصطلاح بمشاريع محددة كشقة العمالة فورا ووضع برامج فروض للتشجيع على بناء المساكن وتجديدها ، ومشروعات لحفظ الطاقة .

معلومات اجتماعية

١٤٧ - شهدت مانيتوبا زيادة في نسب البطالة منذ عام ١٩٨٠ . فقد زاد متوسط نسبة البطالة غير المعدل من ٥٪ في المائة في عام ١٩٨٠ الى ٧٪ في عام ١٩٨٦ . وارتفع معدل البطالة للذكور في مانيتوبا من ١٥٪ في المائة في عام ١٩٨٠ الى ٦٪ في المائة في عام ١٩٨٦ ، بينما ظل نفس المعدل لنساء المقاطعة عند ٧٪ في المائة في عام ١٩٨٦ مقابل ٦٪ في المائة في عام ١٩٨٠ . وكان معدل البطالة للنساء اقل من الذكور في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ وأعلى في عامي ١٩٨٥ و ١٩٨٤ .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرتبه

الف - الأجر

القوانين الرئيسية

١٤٨ - تم الغاء قانون 'The Mechanics' Liens Act, C.C.S.M., c. M80 وقانون 'The Builders' Liens Act, C.C.S.M., c. B91 واستبدل بقانون Liens Act C.C.S.M., c. T60 وأعيدت تسمية قانون The Apprenticeship and Tradesmen's Qualifications Act, S.M. 1972 تحت اسم 45 . The Apprenticeship and Trades Qualifications Act, C.C.S.M., c. A110 .

١٤٩ - وأدت التعديلات التي أدخلت على قانون معايير العمالة ، C.C.S.M., c. E110 إلى دعم الحق في الأجر للأفراد العاملين كخدم . وكان هؤلاء العمال قد تم استثناؤهم في السابق من أحكام القانون . وامتدت المعايير والشروط الدنيا للعمالة لتشمل من يعملون كخدم ما لم يعملا في منازل خاصة ولمدة ٢٤ ساعة أو أقل في الأسبوع لنفس رب العمل .

١٥٠ - أما حليست الأطفال أو المرافقون للمسنين أو العجزة أو المرضى الذين كان القانون ينطبق عليهم من قبل ، فقد تم استثناؤهم مؤخرًا .

١٥١ - وعززت أحكام الحد الأدنى للأجر ، المدرجة الآن في قواعد (١٩٨٥) E110 RIV منذ آخر تقرير قدمته مانيتوبا . ويتلقي الآن الموظفون الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاما الحد الأدنى للأجر ومقداره ٣٨٥ دولار في الساعة عن عمل يتم خلال ساعات العمل القياسية . والموظفوون الذين يبلغون ١٨ عاما أو أكثر يتلقون ٣٩٤ دولار في الساعة كحد أدنى عن عمل يحرى خلال ساعات العمل القياسية .

الأجر المماطل عن العمل المماطل في القيمة

١٥٢ - ينفي توضيح معلومة غير دقيقة وردت في تقرير مانتوبا لعام ١٩٨٠ . فلا يعترف قانون معايير العملة بالأجر المماطل عن العمل المماطل في قيمة العمل ولكن يعترف بالأجر المماطل عن العمل المماطل .

١٥٣ - وفي عام ١٩٨٥ ، وصوتت حكومة مانيتوبا قانون الانصاف في الأجر ليبدأ نفاذها في جميع مراحل الخدمة المدنية للمقاطعة . ويعني الانصاف في الأجر دفع أجر مماطل عن العمل ذي القيمة المماطلة أو المقارنة . ويقيم العمل بناء على المهارة والجهد والمسؤولية المطلوبة عادة لاداء العمل والشروط التي يجري بمقتضها تنفيذ العمل . وكان من المفروض الانتهاء من تقييم الوظائف بحلول سبتمبر / يوليه ١٩٨٦ ووضعها موضع التنفيذ بحلول تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٧ . وعلى المؤسسات الرسمية العمل بمقتضى التشريع بعد عام واحد .

باء - ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

القوانين الرئيسية

١٥٤ - قانون السلامة والصحة في مكان العمل C.C.S.M., c. W210 تم تعديل هذا القانون تعديلاً كبيراً ليسعى للتشريع بأن يكون أكثر فعالية في ضمان سلامة وصحة ظروف العمل لسكان مانيتوبا . وتعلق الأحكام المعدلة بما يلي : حظر التمييز ضد العمال الذين يمارسون حقوقهم بمقتضى القانون ، والحق في رفض العمل الخطر ، وفرض عقوبات لانتهاك القانون ، والتوسيع في شرط انشاء التجان الالزامية للسلامة والصحة وممتليئها في أماكن العمل في مقاطعة مانيتوبا .

١٥٥ - ونص القانون الأصلي على الحماية من التمييز ، ولكن فقط التمييز الناتج عن ممارسة حقوق معينة أو تقييد واجبات محددة ممنوعة بمقتضى القانون . وامتد هذا الحظر على التمييز ليغطي الحالات التي يمارس فيها العامل أي حق أو يوغرد أي واجب وفقاً لاحكام قانون السلامة والصحة في أماكن العمل . ويشمل هذا الادلاء بالشهادة في أي موضوع ، والتحقيق أو الاجراءات التي تجري بمقتضى القانون والادلاء بمعلومات لا يُشخص بما في ذلك موظف السلامة والصحة أو أي عامل آخر تتعلق بأوضاع مكان العمل التي قد تؤثر على سلامة وصحة ورفاه ذلك الشخص أو أي عامل آخر . وجرى تعديل التعريف الخاص "بعامل التمييز" لتوضيح أن نقل العامل موعدنا إلى عمل مكافئ آخر دون أن يتاثر أجره أو المزايا التي يحصل عليها نتيجة لحق الرفض لا يعتبر تميزاً .

إجراءات التنفيذ

١٥٦ - في عام ١٩٧٧ ، ومع تطبيق قانون السلامة والصحة في مكان العمل ، أصبح الحق في رفض العمل الخطر أمراً ملزماً قانوناً ، وأدت التعديلات الجديدة إلى توضيح كل من صياغة أحكام " حق الرفض " وتدعم عملية هذا الرفض . ويوجد الآن اجراء من ثماني خطوات وردت في القانون بالنسبة لحق الرفض . والمبدأ الرئيسي هو أنه يجوز للعامل أن يرفض أداء عمله عندما يكون لديه أسباب معقولة تجعله يعتقد أن العمل خطر على سلامته أو صحته وعلى سلامة عامل آخر وصحته .

١٥٧ - وتنص التعديلات أيضا على زيادة العقوبات في حالات انتهاك القانون . وصوغ الحد الأقصى للغرامة التي يجوز فرضها لثبت انتهاك القانون أو لائحة ثلاثة أضعاف في المتوسط . فمثلا ، زاد الحد الأقصى لغرامة أول مخالفه من ٥ آلاف دولار إلى ١٥ ألف دولار . وزادت الغرامة للمخالفه الثانية من ١٠ آلاف دولار إلى ٣٠ ألف دولار .

١٥٨ - ومن قبل ، كان يتعين أن يتم توجيه التهمة بالتسهيل لمخالفه بمقتضى القانون أو الائحة خلال ستة أشهر من تاريخ المخالفه المدعى بها . وتعتبر ذلك الان الى عام واحد ليسمح بوقت أكثر لاجراء تحقيقات تفصيلية في حالات انتهاك القانون .

١٥٩ - ويجب أن يتم ، في جمع أماكن العمل (فيما عدا مشاريع الاعمال) التي يعمل فيها عشرون عاملأ أو أكثر على نحو منتظم ، انشاء لجنة للسلامة والصحة . والاستثناء الوحيد لذلك هو مكاتب الأعمال التجارية ومتاجر التجاره حيث تقرر أنه لا ضرورة لانشاء لجنه الى أن يزيد عدد العمال المستخدمين على نحو منتظم عن ٥٠ عاملأ .

١٦٠ - وفي حالة مشاريع الاعمال التي تزيد فيها المساحة الكلية للأرضية عن ٥٠ ألف قدم مربع ، أو ٣٦٥٠ مترا مربعا ، يلزم تشكيل لجنة طوال مدة المشروع . وينطبق هذا أيضا على مشاريع الاعمال المعمارية الرئيسية ، بما في ذلك بناء مرافق مثل مصافي النفط والمصانع الكيميائية ومصانع الصلب ومحطات الضغط .

١٦١ - أما في الأماكن التي لا يتشرط فيها انشاء لجنة للسلامة والصحة ، يلزم تسمية عامل سايعته ممثلا للسلامة والصحة في جميع أماكن العمل التي يوجد فيها ١٠ عاملأ أو أكثر يعملون بصورة منتظمة .

١٦٢ - وفي مشاريع الاعمال يتطلب من كل حرفة أن يكون لها ممثلا للسلامة والصحة في مكان العمل . وينتخب العمال ممثلي السلامة والصحة في مكان العمل أو تقوم النقابة التي تمثل العمال بتسميتهم . ويحق لأعضاء لجنة السلامة والصحة والممثلين اجازة تعليمية لمدة يومين كاملين مدفوعة الأجر لاغراض حضور برنامج تعليمي للسلامة والصحة بجزي الموافقة عليه .

جيم - تكافؤ فرص الترقى

القوانين الرئيسية

١٦٣ - توسيع قانون حقوق الإنسان في الأسباب التي يحظر بمقتضاه التمييز وبالاضافة الى ١٦ سببا واردا في تقرير مانيتوبا لعام ١٩٨٠ ، يحظر على رب العمل رفض ترقية أو ترقيع شخص ما بسبب أنه معوق عقليا .

دال - ساعات العمل والعطلات الرسمية والاجازات الدورية المدفوعة الأجر

القوانين الرئيسية

- ١٦٤- يشتمل الان قانون معايير العمالة على احكام لاحارة الابوه والتنى . وتنص احكام احارة الابوه على ان لكل ذكر عامل أصبح اباً طبيعياً لطفل ويكون قد أكمل ١٢ شهراً متتالياً في عمل مع رب عمل الحق في احارة ابوبة تصل الى ٦ اسابيع . وتنص احكام احارة التنى على ان لكل ذكر او انشي تنى قانونياً طفلاً ويكون قد أكمل ١١ شهراً متتالياً في عمل مع رب عمل الحق في احارة تنى تصل الى ١٧ أسبوعاً .
- ١٦٥- لم يعد قانون الاجازات المدفوعة الأجر C.C.S.M., c. v20 يستثنى الافراد العاملين كخدم فيما عدا العاملين في منازل خاصة والذين يعملون لمدة ٤٤ ساعة في الأسبوع أو أقل لدى نفس رب العمل . واستثنى مؤخراً من احكام القانون جلبيات الأطفال أو المرافقون للمسنين أو العجرة أو المرض .

المادة ٨ : حقوق نقابات العمال

- ١٦٦- تم تعديل قانون علاقات العمل ، L10 C.C.S.M., c. L10 في عام ١٩٨٤ . وفيما يلي ملخص بعض التعديلات الموضوعية .
- ١٦٧- تم توضيح الالتزام الحالي بآعادة العمال المضربين إلى عملهم عندما ينتهي الإضراب أو التوقف عن العمل بایرام اتفاق جماعي لضمان أن يحل هؤلاء العمال محل العمال الذين استخدمو خلال فترة الإضراب (S.11.1) . ويعتبر من ممارسات العمل التعسفية أن يرفض رب العمل إعادة العمال إلى عملهم في مثل هذه الظروف .
- ١٦٨- وإذا لم ينته الإضراب أو التوقف عن العمل باتفاق جماعي ، يلزم الان إرباب العمل بآعادة العمال إلى عملهم وفقاً لاتفاق بين النقابة ورب العمل . وفي حالة عدم التوصل إلى مثل هذا الاتفاق . ينبغي إعادة العمال إلى عملهم وفقاً لاقتراحاتهم عندما بدأ الإضراب أو التوقف عن العمل (S.11.1) .
- ١٦٩- ويحمي قانون حقوق العمال حقوق العمال بالنسبة للتصديق أو عدم التصديق على اتفاق جماعي وأي اتفاق جماعي مقترح ليس ملزماً للعمال في وحدة مساومة ما لم تصوت أغلبية أعضاء النقابة في الوحدة على قبول الاتفاق .
- ١٧٠- وفيما يتعلق بالقيود على الحق في الإضراب ، ينص القسم الفرعي ٨١ (١) على أنه لا يحق لنقابة أن تعلن أو تأخذ بالقيام بإضراب ولا يحق لأي عامل المشاركة في إضراب ما لم تقم النقابة بتنظيم الإضراب بناء على تصويت وأن تكون أغلبية العمال الذين أدلو بأصواتهم في الوحدة تويد القيام بالإضراب . وترتبط القيود الأخرى بمدة الإضراب . فمثلاً ، إذا توصلت ممثل مفاوض ورب عمل إلى إبرام اتفاق جماعي ، لا يحق للنقابة إعلان الإضراب ولا يحق لأي عامل أن يضرب عن العمل بينما يكون الاتفاق الجماعي ساري المفعول .

- ١٧١- وينص الان قانون علاقات العمل على تكليف مجلس العمل بوضع اتفاق جماعي أولي . وإذا لم تتمكن نقابة ورب عمل من التوصل إلى إبرام اتفاق جماعي أولي وتم الوفاء بشروط معينة أخرى يجوز لأي من الطرفين أن يطلب من مجلس العمل تسوية شروط الاتفاق الجماعي الأولي بين الطرفين . وفي هذه الحالة ، يطلب إلى المجلس أن يسوى أحكام الاتفاق الجماعي الأولي ، ما لم تتوصل الأطراف نفسها إلى إبرام اتفاق جماعي خلال فترة محددة من الزمن بعد أن يكون المجلس قد تولى الأمر . واي اتفاق أولي يتعهد المجلس بمحاسن سارياً لمدة عام واحد .

١٧٦ - وأخيراً ، يسفي ملاحظة أن صاط الشرطه في مانيتوبا يوفر لهم قانون علاقات العمل الحماية فيما عدا صاط الشرطه في مدينة ويسي بيع المحظور عليهم القيام باضراب بناء على الأحكام الخاصة الموارده في قانون مدينة ويسي بيع التي تنص على تسوية الخلافات عن طريق التحكيم الالزامي .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

القوانين الرئيسية

١٧٣ - ينص الآن قانون معايير الرعاية النهارية للأطفال في المجتمع المحلي على منح اعانت على أساس الدخل للأسر التي تكون في حاجة الى خدمات الرعاية النهاريه .

١٧٤ - تم الغاء كل من قانون مخصصات العميان ، C.C.S.M. , c. B50 وقانون علاوات المعوقين C.C.S.M. , c. D80 ويتواصل منح المخصصات التي كانت تدفع بمقتضى هذا التشريع بناء على قانون ادارة الخدمات الاجتماعية C.C.S.M. , c. S165 .

١٧٥ - وتم تعديل قانون العلاوات الاجتماعية C.C.S.M. , c. S160 ويمنح الآن الاستحقاق فى العلاوات الاجتماعية للإباء الوحيدين بنفس شروط الاستحقاق الممنوحة الى الامهات الوحدات .

١٧٦ - ويشير تقرير مانيتوبا لعام ١٩٨٠ الى قانون اسكان المسنين والعجزة C.C.S.M. , c. E20 ويبيغي أن ذكر أيضا قانون The Housing and Renewal Corporations Act, C.C.S.M. , c. H160 الذي يسمح لادارة اسكان مانيتوبا بتوفير المساعدة للاسكان على نطاق واسع ووضع برامج متعلقة بالاسكان وذلك لدعم الضمان الاجتماعي لسكان مانيتوبا على أساس محدد لضمان توافق ترتيبات المعيشة وامكانيه توافر المأوى الكافي والملائم .

*
نيو برنسويك

مقدمة

١٧٧ - يقدم هذا التقرير معلومات مستوفاة عن تشريعات وممارسات وسياسات نيو برنسويك في خصء المساواه من ٦ الى ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

المادة ٦ : الحق في العمل

ألف - القوانين الرئيسية

١٧٨ - تدعم قوانين عديدة لمقاطعة نيو برنسويك مبدأ الحق في العمل وتستهدف ازالة التقييدات التي قد تحد من تتمتع القوى العاملة بهذا الحق .

* أعدت حكومة نيو برنسويك التقرير .

باء - ١ - معلومات عامة عن البرامج والقوانين

١٧٩- بقي التشريع في هذا المجال بدون تغيير منذ أول تقرير مقدم يمْقُتَضي المواد من ٦ إلى ٩ من العهد .

١٨٠- وتوعد حكومة مقاطعة نيو برونزويك باء تبارها رب عمل مبدأ تكافؤ فرص العمل لجميع الأشخاص تأييداً كبيراً . ووضعت سياسة مشتركة فيما بين الادارات تعرف باسم برنامج تكافؤ فرص العمل . وهدف هذا البرنامج هو توفير العمالة المعقوله التي تسمح بالتقدم وضمان تمثيل متوازن للمعوقين والهنود الأصليين في القوة العاملة في الخدمات العامة للمقاطعة . ويسري أيضاً برنامج تكميلي للنساء ، الانصاف في العمالة . وهدف هذا البرنامج هو القضاء على الحاجز أمام تقدم النساء وتحقيق تمثيل متساو للنساء في جميع الفئات المهنية على جمع مستويات الخدمة المدنية . وسوف تضع الادارات أهدافاً وخطط عمل ستوية للعمل على بلوغ هذه الغايات .

١٨١- وستعمل هذه البرامج على تحديد أية حاجز غير ضرورية أمام العمالة أو الترقى وازالة هذه الحاجز ، وتوظيف النساء الموءهلاط والسكان الأصليين والمعوقين وترقيتهم ، وتسريع التقدم في العمل الوظيفي من خلال التدريب وبرامج التنمية ، والقيام ، على أساس متواصل ، بمراجعة القوانين واللوائح والسياسات والممارسات لضمان خلوها من أي أثر سلبي على النساء والسكان الأصليين والمعوقين ، ومحاولة تغيير السلوك الذي يعيق فرص العمالة والترقى أمام النساء والسكان الأصليين والمعوقين .

٤- الخطوات المتخذة لضمان الحق في العمل

١٨٢- استجابة لأوضاع البطالة المرتفعة ، وضعت حكومة المقاطعة ، عن طريق ادارة العمل برنامج تنشيط العمالة . ويفتضي هذا البرنامج ، خصص مبلغ ١٥٥ مليون دولار . لاستحداث مجالات جديدة للعمالة في القطاعين العام والخاص . وكان هدف السنة المالية ١٩٨٦-١٩٨٥ هو خلق حوالي ١٠ ألف فرصة عمل جديدة .

١٨٣- ووضعت الحكومة أيضاً برنامج الاستجابة الفورية الذي يسمح للمقاطعة بأن تكون مرنة بما فيه الكفاية لمواجهة التقلبات غير المتوقعة في سوق العمل .

٣- تنظيم سوق العمالة

١٨٤- حسماً بين في التقرير الأول ، ينظم قانون حقوق الإنسان R.S.N.B. 1973، c. H-11 ممارسات الاستخدام في نيو برونزويك . ويجدر القانون على نحو محدد التمييز في الاستخدام على أساس العرق أو الدين أو الأصل القومي أو السلالة أو مكان المنشأ أو السن أو العجز البدني والعقلاني أو الحالة الاجتماعية أو الجنس .

٤- المشورة التقنية والمهنية وبرامج التدريب

- ١٨٥- تقدم خمس كليات في نيو برونزويك برامج موجهة للعمل لمرحلة خريجي المدارس الثانوية و/أو للشباب الذي لم يكمل تعليمه الثانوي ، بالإضافة إلى برامج تدريبية تعلمية ومهنية للكبار .
- ١٨٦- ويمقتضي قانون التدريب الصناعي وأصدار الشهادات ، أعطي الوزير المختص سلطه إبرام اتفاقيات تلمذة صناعية مع أرباب العمل ، وأصدار شهادات التأهيل والdiplomas الخاصة بالتلذمة . ومنح الوزير سلطة أخرى للإشراف على تنظيم الدورات الدراسية وساعات الحصص الدراسية والتدريب أثناء العمل والحد الأقصى لساعات العمل والحد الأدنى للأجور والحد الأدنى للنسم .

٥- الحماية من الفصل التعسفي من العمل

- ١٨٧- يتناول قانون معايير العمالة E-7.2 c. S.N.B. 1982 ، الاخطار بانها العمل ويطلب من أي رب عمل يقوم بفصل مستخدم بسبب ما أن يفعل ذلك كتابة وأن يعدد أسباب الفصل . وسيغرس اعطاء المستخدمين الذين عملوا لمدة متصلة ما بين ستة أشهر وخمس سنوات اخطارا كتابيا مقدما قبل الفصل بأسبوعين . أما من عملوا خمس سنوات أو أكثر فينبغي اعطاؤهم اخطارا قبل الفصل بأربعة أسابيع .

جيم - معلومات احصائية وعامة

- ١٨٨- ان معدل البطالة في مقاطعة نيو برونزويك مرتفع . وتبين الأرقام للفترة ما بين تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥ وتشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦ ان معدل البطالة كان ١٤% في المائة . ويتصل هذا الرقم في المقام الأول بالمشاكل الهيكلية الجغرافية علاوة على الاعتماد الكبير على أوضاع السوق الخارجية المتعلقة بالتعدين وصيد الأسماك وقطع الأخشاب . وبالنظر إلى ذلك ، يجري اتخاذ مبادرات الآن لتنويع الأساس المادي .

- ١٨٩- ووضعت الحكومة برامج عديدة لتشجيع الصناعة الخاصة والانتاج وللقيام بمبادرات تتعلق بخلق فرص العمل . وتم التأكيد على خلق فرص العمل وبرامج التدريب . وتم ايلاء عناية خاصة لحفظ على قوة عمل ماهرة وتطويرها لتكون مستعدة لتسليم الوظائف عندما تصبح متاحة .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

الف - الأجور

- ١٩٠- يوجد في نيو برونزويك نظامان لعلاقات العمل . أحدهما جماعي والآخر المساومة الفردية . وينظم هذان النظامان القوانين المختلفة التي تشكل قانون العمل لنيو برونزويك ويحكمها القانون العام بدرجة أقل . ولم يحدث أي تغيير في هذا المجال منذ التقرير الأخير .
- ١٩١- والحد الأدنى للأجر في نيو برونزويك هو ٤ دولارات . ويشكل هذا زيادة مقدارها ١٢٠ دولار منذ التقرير الأخير .

١٩٦ - وعدلت مقاطعه نيو بروزويك موئرا قانون معايير العمالة لتنص بالتحديد على الأجر المماطل عن العمل المماطل . وأحكام الأجر المماطل نص على ادراجهها في الأحكام العامة لمناهضة التمييز في قانون حقوق الإنسان . ولمزيد من التفاصيل ، انظر الفرع الخاص بنيو بروزويك من التقرير الثاني لكندا المقدم يمفيض اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .

باء - ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

١٩٣ - جعل قانون الصحة المهنية والسلامة R.S.N.B. 1973, c. O-0.1 رب العمل والمالك مسؤولين عن اتخاذ الاحتياطات لحماية معايير الصحة والسلامة لجميع الموظفين أو أي فرد آخر يمكن أن يتاثر من العمل .

١٩٤ - وتبيين الارقام التي أعلنتها لجنة الصحة المهنية والسلامة ان أعلى معدل لامانات العمل يحدث في نطاق الصناعة والصناعات وأعلى ثانٍ معدل في مجال البناء والتالت في المنتجات الحرارية .

جيم - تكافؤ فرص الترقية

١٩٥ - استحابة للأحكام الواردة في قانون حقوق الإنسان وامتثالاً لقانون الخدمة المدنية R.S.N.B. 1973, c. C-5 توعد حكومة الولاية مبدأ تكافؤ فرص العمل لجميع الأفراد تأييداً فعالاً واعتمدت ساسة تنص على أنه في حالة وجود حواجز تقييد فرص العمالة والترقى أمام فئات معينة من المجتمع ، يعترف بضرورة وضع برنامج شامل للقضاء على هذه الحواجز أو التغلب عليها .

دال - الراحة وأوقات القراءة وتحديد ساعات العمل والإجازات المدفوعة الأجر

١٩٦ - حدد آخر تقرير شروط العطل الرسمية وساعات العمل والإجازات وما إلى ذلك بالتفصيل . ولم يحدث أي تغيير في هذا المجال من القانون منذ ذلك الحين .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

الف - القوانين الرئيسية

١٩٧ - بقىت القوانين الأساسية لنيو بروزويك المتعلقة بالمادة ٨ بدون تغيير منذ التقرير الآخر المقدم إلى الأمم المتحدة في عام ١٩٨٠ . ولهذا فإن الأمر لا يقتضي سوى استعراض وإجازة مالي .

باء - الحق في تكوين نقابات والانضمام إليها

١٩٨ - يمثل قانون العلاقات الصناعية R.S.N.B. 1973, c. I-4 التشريع الرئيسي لنيو بروزويك بالنسبة للحقوق النقابية . وينص التشريع على أحكام رسمية تحمي الحق في الانضمام إلى نقابات

العمال وتشكيلها . وتحدد بصورة عامة ممارسات العمل الجائرة ويجوز أن ت تعرض على مجلس علاقات العمل أية انتهاكات مزعومة .

١٩٩ - ينطبق قانون علاقات العمل للخدمات العامة R.S.N.B. 1973, c. P-25 على الخدمات العامة . كما أنه ملزم لمسؤول التاج في مقاطعة نيو برونزويك . وينطبق قانون المساومة لصادرى الأسماك R.S.N.B. 1973, c. F-15.01 على صيادي الأسماك قرب الساحل وفي عرض البحر .

جيم - حق النقابات في إنشاء اتحادات

٢٠٠ - يعترف قانون العلاقات الصناعية بهذا الحق ضمناً عن طريق تعريفه لنقابة العمال المعتمدة أو مجلس نقابات العمال المعتمد الذي يشمل ما له طابع محلي ووطني ودولي .

DAL - حق النقابات في ممارسة نشاطها بحرية

٢٠١ - يعترف قانون العلاقات الصناعية بحرية وحق النقابات في العمل دون تدخل من أصحاب العمل . ويحدد القانون أيضاً أنشطة النقابات فيما يتعلق باعفاء الموظفين للاشتراك في النقابات خلال ساعات العمل ويحظر استخدام التهديد للانضمام إليها .

هاء - حق الاضراب

٢٠٢ - يحكم قانون العلاقات الصناعية الاضرابات والتوقف عن العمل . وبصورة عامة عندما يكون الاتفاق الجماعي ساري المفعول . لا يحق للعامل الملزم بالاتفاق الاضراب عن العمل ولا يحق لرب العمل الملزم بالاتفاق وقف العمال عن العمل . وتوجد أحكام مماثلة في تشريع آخر .

واو - القيد

٢٠٣ - يضع قانون العلاقات الصناعية قيوداً على رجال الاطفاء والشرطة وأصحاب عملهم من البلديات ، ولا يحق لأي موظف متفرغ لدى البلدية بوصفه عضواً في إدارة أو لأي ضابط شرطة الاضراب عن العمل ولا يحق لأي بلدية الإعلان عن وقف أي من هؤلاء الموظفين عن العمل ، ما لم تكن الحماية الكافية للسلامة العامة متوفرة وذلك في حالة الشرطة .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

١ - مسائل عامة

٢٠٤ - تعتبر المساعدة الاجتماعية برنامجاً للدعم المالي لمواطني نيو برونزويك الذين يفتقرن لمصادر تسمح لهم بالحصول على احتياجاتهم الأساسية واحتياجات أسرهم والذين لا يتتوفر لديهم مصدر آخر

للمساعدة المالية . ويمكن مخصص شهري ثابت للأفراد أو للعائلات المستوفين لمعايير الاستحقاق الواردة في البرنامج للحصول على النفقات الأساسية المتعلقة بالغذاء والملابس والمأوى والمواصلات العادلة والوقود والمرافق ، والامتنعة المنزليه والشخصية .

٢ - مسائل خاصة

(أ) الرعاية الطبية

٤٠٥ - وضعت خطة الرعاية الصحية لنيو برونزويك مقتربة بقانون الرعاية الطبية الاتحادي ويخصم لنفس شروط وقواعد قانون دفع تكاليف الخدمات الطبية M-7 R.S.N.B. 1973 وقانون الخدمات الصحية H-3 R.S.N.B. 1973 ومتاح خدمات الرعاية الصحية لجمع المقيمين في نيو برونزويك بغض النظر عن العمر والحالة الصحية أو المركز المالي .

٤٠٦ - ويحق للمقيمين الجدد في نيو برونزويك التمتع بالتأمين الطبي في اليوم الأول من الشهر الثالث . ووضعت أحكام للتغطية الفورية للاشخاص الذين لم تتح لهم الفرصة في السابق للحصول على تغطية في كندا .

(ب) الاعانات النقدية في حالة المرض

٤٠٧ - ينص على الاعانات في حالات المرض عادة في اتفاقيات جماعية أو بناء على سياسات الشركات بالنسبة لمعظم العمال . وفيما يتعلق بسياسة المقاطعة ، يجوز للموظفين الحكوميين تجميع اجازات تراكمية بعد أقصى مقداره ٤٠ يوما بمعدل يوم ونصف لكل شهر تقويمي كامل من العمل المتواصل .

(ج) اعانت الأمومة

٤٠٨ - تمنح اعانت الأمومة من خلال برنامج التأمين ضد البطالة للحكومة الاتحادية . ويقتصر قانون الخدمة المدنية الأعضاء غير المساومين في الخدمة المدنية ويسهل هذا القانون اعانت اضافية بالاشتراك مع البرنامج الاتحادي .

(د) اعانت العجز

٤٠٩ - طبقا لقانون الرفاه الاجتماعي يحق للأفراد المستوفين لمعايير طبية محددة للعجز ولمعايير مالية منصوص عليها ، الحصول على علاوة عجز . ويستعرض المجلس الاستشاري الطبي للمقاطعة جميع الطلبات المقدمة له للحصول على علاوة عجز .

(ه) اعانات الشيخوخة

٤١٠ - تضطلع الحكومة الاتحادية بتقديم اعانت الشيخوخة . وبصورة عامة ، يتمتع موظفو الحكومة بمخططات معاش تقاعدي واردة في الاتفاق الجماعي أو تدفع في مخططات معاش تقاعدي خاص مختلفة .

(و) اعانت ورثة المتوفى

٤١١ - يظل قانون تعويض العمال R.S.N.B. 1973, c. W-13 الذي ينص على منح اهانات لورثة المتوفي دون تغيير أساسي . ويجرى دفع مصاريف الدفن وكذلك تكاليف الانتقال المتضمنة في ذلك . وتصل مدفوعات المعاش التقاعدي لورثة المتوفى : إلى حد قد يصل إلى ٨٠ في المائة من المتوسط الصافي لايرادات المتوفى . وتمتنع علاوات أيضا للأطفال والمعالين العجزة .

(ز) اعانت اصابة العمل

٤١٢ - يحمي قانون تعويض العمال العاملين في مقاطعة نيو برونزويك . ولا ينطبق هذا القانون على الأشخاص المستخدمين على أساس غير منتظم أو على عمال المزارع أو خدم المنازل أو أعضاء أسرة رب العمل الذين يقل عمرهم عن ١٦ عاما .

٤١٣ - وينص على إعادة التأهيل بمقتضى القانون في شكل علاج مهني أو إعادة تدريب أو تحسين للمستوى . ويوفر هذا للمساعدة على إزالة أو تقليل أي عائق ليتمكن العامل من العودة إلى العمل أو للمساعدة على خلق سبط بديل من الحياة إذا لزم الأمر .

(ح) اعانت البطالة

٤١٤ - تطبق خطة البطالة الاتحادية على نيو برونزويك كما هو الحال في المقاطعات الأخرى .

(ط) الاعانات الأسرية

٤١٥ - تقوم الحكومة الفيدرالية وحكومة المقاطعة بمنح اعانت أسرية . وعلى مستوى المقاطعات تهتم بعض مواد القوانين المختلفة النافذة برفاه الوحدة الأسرية .

٤١٦ - وبمقتضى قانون الرفاه الاجتماعي ، قد تستحق الأسر والأفراد مساعدة اجتماعية إذا كان دخلها لا يتجاوز الحدود التي وضعتها إدارة الخدمات الاجتماعية .

٤١٧ - وتعمل إدارة الخدمات الاجتماعية بصورة ايجابية في وضع برامج مختلفة تتroxى مساعدة الأطفال والأسر في وقت الشدة مع بذل كل جهد ممكن لتشجيع الأسرة على أن تبقى متربطة وأن تستمر معتمدة على نفسها . وتشمل الخدمات : تقديم المشورة الأسرية ، وتقديم المشورة بشأن المخدرات والمشروبات الكحولية وخدمات إعادة التأهيل وخدمات متعلقة بالعمالة وبرامج مشمولة بقانون خدمات الطفولة والأسرة والعلاقات الأسرية R.S.N.B. 1973, c. C-2-1 .

٤١٨ - أجرى قانون أموال الزوجية ١٩٧٣، c. M-1.١ تغييرات أساسية في القانون المعنى بملكية أموال الزوجية بالنسبة للزوجين المعنيين . وقبل قانون الثاني/يناير ١٩٨١ ، كان القانون العام يقيم مفهوم الملكية على أساس انتقال الديمة المالية . وبالتالي لم تعتبر الأسرة كوحدة اقتصادية . فالزوج الذي يشتري بماله أرضا أو يشترى يعتبر صاحب هذا الملك . ومع تغيف قانون أموال الزوجية ، جرى الاعتراف بأن رعاية الأطفال والإدارة المنزلية والموارد المالية تقسم مناصفة بين الزوجين . وتحتفظ المحكمة بسلطة تقديرية لتقسيم أموال على الوجه الذي تراه منصفا ، اذا لم تكن المناصفة عادلة .

* نيوفونلاند

٤١٩ - لا لأغراض توضيح وتصويب التقرير الأول ، فإن التسمية الصحيحة للمقاطعة هي مقاطعة نيوفونلاند . وتدخل في ولايتها وضمن حدودها متطقنان بربستان متيمتان ، هما جزيرة نيوفونلاند والمنطقة الرئيسية المعروفة باسم لبرادور . وتعرف الحكومة باسم حكومة نيوفونلاند ولبرادور .

٤٢٠ - وهذا التقرير يستكمل التقرير الأول بأحدث المعلومات .

المادة ٦ : الحق في العمل

٤٢١ - تولى حكومة نيوفونلاند ولبرادور الأولوية العليا للتواصل السهل والوسائل الكفيلة باستخدام الموارد البشرية على نحو فعال .

٤٢٢ - وتحقيقا لهذا الغرض ، تقوم وزارة العمل والقوى العاملة بتحسين خدماتها الاستشارية باستمرار في مجال العمل والمهن مع التركيز بشكل خاص على احتياجات قطاعي الشباب والنساء في قوة العمل المتوفرة لدينا .

٤٢٣ - وأحرز تقدم كبير في استبطاط واعتماد نظم فعالة للتنبؤ باحتياجات القوى العاملة .

٤٢٤ - وتنفذ برامج التدريب المهني والصناعي حين تحظى مبادرات المقاطعة بتعاون قطاعي الصناعة والعمل للمساعدة في توفير قوة عاملة تكون قادرة على تلبية احتياجات سوق العمل من المهارات المتخصصة . وتسمح هذه البرامج عموما بتقديم طلبات العمل فيما بين المقاطعات .

٤٢٥ - ويريد تشريع نيوفونلاند المتعلق بالتمهين في قانون التمهين Apprenticeship Act ، ١٩٧٠ ، الفصل ١٢ بصيغته المنقحة .

٤٢٦ - وعدل قانون نيوفونلاند لحقوق الإنسان The Newfoundland Human Rights Code ، قانون نيوفونلاند المنقح ، ١٩٧٠ ، الفصل ٢٦٢ ، لحظر التمييز في العمل ضد أي شخص يعاني من عاهة بدنية أو عقلية ما لم يثبت أن هناك موطئا مهنيا يحد فعلا من قدرته على انجاز مهمة محددة .

٤٢٧ - ويحجب أحكام قانون المساعدة الاجتماعية The Social Assistance Act ، ١٩٧٧ ، الفصل ١٠٢ ، وقانون الرعاية اليومية والخدمات المنزلية The Day Care and Homemaker Services Act ، ١٩٧٥ ، الفصل ٦٧ ، وقانون إعادة التأهيل The Rehabilitation Act ، ١٩٧٨ ، الفصل ١٨ ، وقانون المعوقين

١٩٧٠ The Disabled Persons Act ، الفصل ٩٧ ، عملت وزارة الخدمات الاجتماعية على زيادة امكانيات العمل للأشخاص الذين يتلقون المساعدة الاجتماعية ، وتدبر وزارة الخدمات الاجتماعية كجزء من برنامجها لتوفير فرص العمل مشاريع تنموية على مستوى الادارة المحلية . والهدف منها هو انشاء مشاريع تبشر فعلاً بتحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادية في مجتمع معين . وتقصر المشاريع على من يتلقون المساعدة الاجتماعية ، وهم أساساً العاطلون عن العمل من يمتلكون صحة جيدة ، والعائلون المنفردون والمعوقون . وتشمل مشاريع التنمية المذكورة تنمية الموارد في مجالات الصيد والحراجة والسياحة وصيانة المساكن ودعم الأسر والعائلات المنفردات الذين يعملون كموظفين مساعدين في الوزارة . ويجب حكم ينص على تقاسم التكليف مع أرباب العمل ، تتقاسم وزارة الخدمات الاجتماعية نفقات التوظيف مع أرباب العمل . خلال السنة المالية ١٩٨٣-١٩٨٤ ، بلغت النفقات ١١ مليون دولار بتوظيف حوالي ٥٠٠ من أتباع الوزارة سبقاً . وأنفق مبلغ يناهز ١٦ مليون دولار خلال ١٩٨٤-١٩٨٥ على مشاريع التنمية على مستوى الادارة المحلية .

٢٦٨ - وتدبر الوزارة أيضاً مركزاً للأنشطة الالزمة للعمل في العاصمة سانت جونز . ويتيح هذا المركز تدريباً أساسياً على العمل لمساعدة المترافقين للمساعدة الاجتماعية من يعانون من مشاكل خاصة على التغلب على العقبات التي تعيقهم للحصول على عمل والحفاظ عليه . وتشمل الأنشطة التدريب على التكيف مع العمل في موقع مفتوح أو مغلق ، والتدريب لاكتساب المهارات الالزمة في الحياة ، والنهوض بالمستوى التعليمي الأساسي ، واسداء المشورة إلى الأسر على حدة ، والتدريب على الاستفادة من أوقات الفراغ ، وعلى اللياقة البدنية واكتساب المهارات الالزمة في المجتمع .

٢٦٩ - ويتيح برنامج المساعدة الاجتماعية حواجز للحصول على عمل / تدريب والحفاظ عليهم . ومن أمثلة هذه الحواجز (أ) اعفاء الدخل من الفرائض ، و (ب) بنود المساعدة الخاصة لتفطير التكاليف الفعلية التي تستوجهها إنشاء نقابة العمال ، وشراء الأدوات الالزمة لمزاولة التجارة ، والنقل والرعاية اليومية ، وشراء ملابس خاصة ، وما إلى ذلك .

٢٧٠ - وبالاضافة إلى بنود المساعدة المتعلقة بالرعاية اليومية الواردة في برنامج المساعدات الاجتماعية ، يفتح برنامج الوزارة للرعاية اليومية اعانت للرعاية اليومية للأسر على أساس معيار الدخل . ويستخدم جزء من اعانت الرعاية اليومية هذه لتسهيل عملية توظيف أحد الآباء البالغين أو كليهما لاعدادهما للعمل على أساس التدريب .

٢٧١ - ويجب أحكام قانون إعادة التأهيل وقانون الأشخاص المعوقين ، تقدم وزارة الخدمات الاجتماعية خدمات إعادة تأهيل إلى المعوقين عقلياً وجسدياً في شتى أنحاء المقاطعة .

٢٧٢ - واتفاق إعادة التأهيل المهني للأشخاص المعوقين هو الأداة التي تساعده حكومة كندا بمحبها المقاطعة في تقاسم تكاليف المرافق .

٢٧٣ - وفي الواقع ، يفتح هذان القانونان كل شخص معوق الحق في الحصول على خدمات إعادة التأهيل ويزوداته بوسائل الحصول عليها اذا كان مقيداً عادة في المقاطعة ويسمى شرط الأهلية الذي تنص عليه الأنظمة .

٢٧٤ - وتتلقي وزارة الخدمات الاجتماعية المساعدة من شتى الوكالات الطوعية في أداء الخدمات التي تستهدف تحقيق الكفاية الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص المعوقين أو اعادتهم إليها بما يتمشى

وامكانياتهم . ويتلقي العديد من الوكالات الطوعية مساعدات مالية كبيرة من حكومة نيوفوندلاند ولبرادور .

٤٣٥ - وتقوم شعبة المتخلفين عقليا بوزارة الخدمات الاجتماعية بادارة مجموعة من الخدمات المهنية مباشرة او بتمويلها لصالح الافراد المتخلفين عقليا . وتشمل مجموعة الخدمات هذه : مراكز اعادة التأهيل الموجهة نحو العمل ، تقييم مهارات العمل والمهارات الاجتماعية ، تنظيم حلقات دراسية مقلقة ، والتدريب المهني والتدريب السابق له والتدريب على اكتساب المهارات اللازمة في الحياة .

المادة ٧ : الحق في ظروف عمل عادلة وملائمة

٤٣٦ - قامت حكومة نيوفوندلاند ولبرادور ، سعيا منها لتأمين ظروف عمل مقبولة وظروف ملائمة في مكان العمل بسبعين أو بتعديل القوانين التالية : قانون معايير العمل , The Labour Standards Act, ١٩٧٧ ، الفعل ٥٢ ، قانون الصحة والسلامة المهنية , Occupational Health and Safety Act, ١٩٨٧ ، الفصل ٢٣ ، قانون نيو فوندلاند لحقوق الانسان ، ١٩٧٠ ، الفصل ٦٦٢ .

٤٣٧ - وتنظم أحكام قانون معايير العمل ، تحت اشراف الدائرة المعنية بمعايير العمل ، الشروط المرتبطة بحق العامل في الحد الأدنى من الأجر ، والاعطلات ، وفترات الراحة ، والاجازات بمرتب وساعات العمل .

٤٣٨ - وينص قانون الصحة والسلامة المهنية على نقل مسؤولية تأمين ظروف عمل سلية وصحية من لجنة مكافأة العمال الى شعبة جديدة في اطار وزارة العمل والقوى العاملة ، تعرف باسم شعبة الصحة والسلامة المهنية . كما ينص القانون على ادراج وتنفيذ عدة مبادئ هامة تتماشى عموما مع التشريع السائد في المقاطعات وفيما يلي الفروع ذات الصلة :

" الفرع ٤٣-١٨ التي تنص على انشاء شعبة الصحة والسلامة المهنية وتحدد أيضا واجبات الشعبة فيما يتعلق بالحفاظ على معايير معقولة لحماية صحة وسلامة العمال .

الفرعان ٣٥ و ٣٦ وينصان على ضرورة قيام صاحب العمل بإنشاء لجان للصحة والسلامة المهنية في كل مكان عمل يعمل فيه ١٠ عمال أو أكثر للاشراف على صحة العمال وسلامتهم ورفاهيتهم . ويقتضي الفرع ٤٣٦) بأن يكون نصف أعضاء اللجنة على الأقل ممثلين للعمال في مكان العمل وليس لديهم علاقة بادارة مكان العمل .

الفرع ٤٣ وينص على حق العامل في رفض العمل اذا كانت لديه أسباب معقولة تدفعه على الاعتقاد بأن العمل خطر على صحته أو سلامته أو صحة وسلامة أي شخص آخر في مكان العمل .

الفرع ٤٧ ويستهدف منع اتخاذ اجراءات تميزية ضد أي عامل يشارك في تنفيذ الجوانب المختلفة التي تتطوي على الصحة والسلامة المهنية ، بما في ذلك رفض العمل عملا بالفرع ٤٣ .

الفرع ٤٩ وينص على حق العامل الذي يزعم بأن صاحب العمل أو نقابة العمال قد اتخذت ضده اجراءات تميزية لأي من الأسباب المنصوص عليها في الفرع ٤٧ ، في اقامة دعوى استئناف .

٤٣٩ - ويمثل اعلان قانون الصحة والسلامة المهنية معلما هاما في السعي الى تأمين ظروف عمل سليمة لانه يضع كل القواعد الهامة المتعلقة بالسلامة التي كانت المصالح الحكومية المختلفة مسؤولة عنها سابقا ، تحت اشراف نائب الوزير المساعد .

٤٤٠ - وبالاضافة الى قانون الصحة والسلامة المهنية والأنظمة التي سنها ، تقوم شعبية الصحة والسلامة المهنية بادارة القواعد التالية التي تتضمن أحكاما مختلفة تتعلق بسلامة العامل والأنظمة التي سنتها :

- قانون الصحة والسلامة المتعلقة بالأشعاعات The Radiation Health and Safety Act ، ١٩٧٧ ، الفصل ٩٠ ،

- قانون الغلايات وأوعية الضغط والغاز المضغوط The Boiler, Pressure Vessel and Compressed Gas Act ، ١٩٨١ ، الفصل ١٦ ،

- قانون المصاعد The Elevators Act ، ١٩٧٠ ، الفصل ١٠٧ ،

- قانون تنظيم المناجم The Regulation of Mines Act ، ١٩٧٠ ، الفصل ٣٣٠ ،

- القانون المتعلقة بامكانيات الوصول الى المباني The Buildings Accessibility Act ، ١٩٨١ ، الفصل ٩٠ ،

- وقانون الرحلات الترفيهية The Amusement Rides Act ، ١٩٨١ ، الفصل ١٣ ،

٤٤١ - وتقوم الشعبة ، تمسيا مع الولاية المنوط بها للتفتيش والاشراف ، بتوزيع مواد تتناول موضوع السلامة . ولتأكيد نطاق مسؤوليتها عن التفتيش ، حددت مجالات التفتيش التالية : الغلايات وأوعية الضغط ، أجهزة الرفع ، الرحلات الترفيهية ، امكانية دخول المعاوقين الى المباني ، لحام الضغط العالي ، الموافقة على التصميمات ، سلامة العمال في المناجم ، مراقبة الكهرباء ، مراقبة الاشعاعات ، البناء والتخييب وأماكن العمل العامة ، خدمات الاصحاح والخدمات الطبية ، التثقيف في مجالى الصحة والسلامة .

٤٤٢ - وهناك نص يجيز أيضا للشعبة الاطلاع على نظام لجنة مكافحة العمال الخاص بالتبليغ عن الحوادث والامراض المهنية . وتسمح البيانات المتاحة على هذا النحو باعداد وتحطيط برامج وقائية للصحة والسلامة على سبيل الاولوية للمساعدة في تقليل عدد الحوادث والامراض في أماكن العمل .

المادة ٨ : حقوق نقابات العمال

٤٤٣ - تخضع المسائل المتعلقة بنقابات العمال لأحكام قانون علاقات العمل لعام ١٩٧٧ ، The Labour Relations Act ، ١٩٧٧ ، الفصل ٦٤ . وعدل هذا القانون وقانون (المفاوضة الجماعية) للخدمة العامة ، The Public Service (Collective Bargaining) Act ، ١٩٧٣ ، الفصل ١٤٣ ، الذي ينظم المفاوضة الجماعية في الخدمة العامة . ونوقشت التعديلات في التقريرين اللذين قدمتهما كندا في ١٩٨٤ و ١٩٨٦ الى منظمة العمل الدولية بشأن الاتفاقية المتعلقة بالحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

٤٤- تصدر حكومة نيوزيلندا وبرادور دليلاً لبرامج الخدمات العامة . ويتضمن الدليل قائمة شاملة بالخدمات المتاحة التي يمكن تحديدها بالاطلاع على الطبعة الأخيرة . وأرفقت نسخة منه بهذا التقرير .

٤٥- وتقع على وزارة الخدمات الاجتماعية مسؤولية تأمين رفاه الأشخاص العاجزين بمفردهم عن اعالة أنفسهم لأسابيع عديدة . ويجرى الإصطلاح بهذه المسئولية بموجب أحكام قانون المساعدة الاجتماعية The Social Assistance Act ، ١٩٧٧ ، الفصل ١٠٦ . عموماً ، تكون الأسر أو الأفراد الذين يتلقون مساعدة في إطار هذا النظام الأساسي لدعم الدخل غير مؤهلين للحصول على المساعدة في إطار البرامج الأخرى . ومع ذلك ، إذا توفرت لديهم الأهلية في إطار البرامج الأخرى وكانت المساعدات المتاحة غير كافية لتلبية احتياجاتهم ، يمكنهم من ثم الحصول على مساعدة إضافية باستيفاء الشروط المطلوبة للحصول على المساعدة الاجتماعية . وفي عام ١٩٨٤ ، وصل عدد الأسر والبالغين العازفين الذين تلقوا المساعدة الاجتماعية إلى حوالي ٢٢٠٠٠ ، وتقسم النفقات بالنصف من خلال خطة مساعدة حكومة كندا الفيدرالية . وتتفق المساعدات الاجتماعية احتياجات الأغذية ، والرعاية الشخصية ، والملابس ، والوقود ، والمنافع ، وامدادات وأدوات المنازل ، والمأوى وسُود الاحتياجات الخاصة .

٤٦- وتدبر أيضاً وزارة الخدمات الاجتماعية اعتمادات خاصة لرعاية الأطفال من أجل مساعدة الأسر ، بما فيها الأقارب لتعطية النفقات الإضافية المترتبة على اعالة الأطفال الذين لديهم احتياجات خاصة في مازلهم ومع أسرهم . ولأغراض هذه السياسة ، يشمل هؤلاء الأطفال المتخلفين عقلياً والمعوقين جسدياً والأطفال الذين يعانون الجنوح من مشاكل . وتشمل اعتبارات الأهلية تحديد مقدار الاعتمادات الخاصة المطلوبة لرعاية الأطفال على أساس احتياجات الأطفال وتقدير الامكانيات المالية المتوفرة لدى الأهالي للاسهام في اعالة الأطفال .

* نوفا سكوشيا

مقدمة

٤٧- يعتبر تقرير مقاطعة نوفا سكوشيا بشأن المواد ٩-٦ من العهد تكميلاً للتقرير الأول الذي قدمته المقاطعة في ١٩٧٧-١٩٧٨ . ولذلك ، لا يتضمن التقرير إلا معلومات لم ترد الاشارة إليها في التقرير الأول أو معلومات عن التطورات الجديدة التي حدثت منذ ذلك التقرير .

٤٨- إن القانون الأساسي المتعلق بحقوق الإنسان في نوفا سكوشيا هو قانون حقوق الإنسان ، ١٩٦٩ ، الفصل ١١ ، بصيغته المنشقة . وقبل عام ١٩٨٠ ، كان حظر التمييز على أساس العائق البدني يقتصر على مجال العمل . ونتيجة للتعديل الذي حدث في ١٩٨٠ ، امتد حظر التمييز على أساس العائق البدني ليشمل مجالات أخرى كالمأوى ، والخدمات والمرافق التي كانت تتاح عادة لأعضاء الجمهور ، وامتلاك أو أي شرط أو حكم لامتلاك أي وحدة تجارية أو وحدة سكنية مستقلة ؛ ونقل أي عقار أو فائدة العقار . ولا ينطبق هذا الحكم في الحالات التي تقرر فيها لجنة حقوق الإنسان أن طبيعة العائق

* تقرير أعدته حكومة نوفا سكوشيا .

البدني ونطاقه يحولان منطقيا دون مزاولة عمل أو نشاط خاص ؛ أو في الحالات التي يكون فيها الحرمان أو الرفض أو أي شكل آخر من أشكال التمييز المزعوم قائما على أساس الكفاءة الفعلية .

٤٤٩ - وفي ١٩٨٠ ، عدلت أيضا ديساجة قانون حقوق الانسان للاعتراف بذلك بحرية ومساواة المعوقين جسديا من حيث الكرامة والحقوق .

٤٥٠ - ويمنح القانون الحماية " لا يفرد يقدم شكوى أو أدلة أو يساعد بأية طريقة في تقديم الشكوى والتحقيق فيها أو اتخاذ اجراءات بشأنها " بموجب القانون .

٤٥١ - ويلزم قانون حقوق الانسان الناج في حق نوفاسكوшиا وكل موظف حكومي وكل معتمد لدى الناج . وفضلا عن ذلك ، فان مكتب أمين المظالم مخول بالتحقيق في شكاوى أو مظالم الأفراد على مستوى الحكومة المحلية ومستوى البلدية . ولا تسرى سلطة أمين المظالم على القرارات القضائية أو قرارات وزارة المقاطعة ولجانها .

المادة ٦ : الحق في العمل

الف - القوانين والأنظمة الرئيسية

٤٥٢ - ان القوانين والأنظمة الرئيسية التي تحكم الحق في العمل هي قانون حقوق الانسان ، وقانون وأنظمة معايير العمل Labour Standards Code and Regulations ، العمل ١٠ ، العمل ١٩٧٦ ، المنحة ، قانون وأنظمة الخدمة المدنية Civil Service Act and Regulations ، الخدمة المدنية ١٩٧٦ ، المنحة .

باء - ١ - الحق في كسب الرزق بالعمل المختار بحرية

٤٥٣ - يحظر كل من قانون حقوق الانسان وقانون الخدمة المدنية التمييز على أساس العرق ، والدين والعقيدة ، واللون ، والأصل الاشتراكية أو الوطني ، والجنس ، والحالة الزوجية ، والسن أو العائق البدني . ومع ذلك ، لا يجوز ، بموجب الفرع ٢٢ من قانون الخدمة المدنية ، أن يكون أي فرد موظفا للتعيين في الخدمة المدنية الا اذا كان مواطنا كنديا أو مقيما بصفة دائمة . ولا ينطبق ذلك على أي منصب تقتضي مهامه توافر الكفاءة أو التدريب المهني أو التقني أو الاداري الخاص .

٤٥٤ - ويتص قانون الخدمة المدنية على منح الأفضلية ، في حالة تساوي موعولات طالبي الوظائف ، للذين خدموا في القوات المسلحة للناتج خلال الحرب العالمية الثانية أو خلال حرب كوريا وأدوا مهامهم على نحو مشرف أو اعتزلوا الخدمة . وتندرج أفضليتهم مماثلة لطالبي الوظائف من يقيمون في مقاطعة نوفا سكوшиا أو أقاموا فيها سابقا .

٢ - سياسات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤٥٥ - بموجب قانون حقوق الانسان ، يجور للجنة حقوق الانسان في نوفا سكوшиا أن توافق على البرامج الحكومية أو على برامج المؤسسات الخاصة أو على برامج الأفراد ، التي تستهدف تعزيز رفاهية أي فئة

من الأفراد ، ولا يجوز اعتبار أي برنامج معتمد على أنه يشكل انتهاكاً لما يحظره القانون . ويشار عموماً إلى هذه البرامج المعتمدة على أنها برامج العمل الإيجابي . والعمل الإيجابي هو علاج يراد به إزالة التمييز العام الموجه ضد الأقليات والمعوقين والنساء من استبعاداً فيما مضى عن المشاركة في الفرص الاقتصادية والتعليمية . ويعتبر العمل العلاجي الإيجابي وسيلة موّقته للقضاء على نمط التمييز المؤسسي .

٣- تنظيم سوق العمل

٤٥٦- تصدر وزارة العمل في نوفا سكوشيا نشرة شهرية تتضمن بيانات عن سوق العمل وتفيّد في وضع الخطط للقوى العاملة في الأجلين القصير والطويل . وتقدم هذه النشرة أيضاً معلومات عن الوظائف والمهن التجارية وأنواع التدريب التجاري المتاح في المقاطعة ، وما إلى ذلك .

٤- التوجيه الفنى والمهنى وبرامج التدريب

٤٥٧- يدير مجلس تجارة هاليفوكس مشروع الشباب لمساعدة الشباب من تراوح أعمارهم بين ١٩ و٤٠ سنة في الحصول على المهارات المهنية . ويقتصر برنامج التدريب الذي مدة ستة أشهر على الذين تخلوا عن الدراسة واستكملوا على الأقل الصف السابع دون أن يتجاوزوا مع ذلك الصف التاسع ولم يحصلوا على وظائف ثانية . وينطوي برنامج التدريب على تحسين المستوى الأكاديمي يفضي إلى دخول امتحانات معادلة نوفا سكوشيا تلبية دروس في العلاقات الإنسانية والتأهيل على الوظائف المكتبية وفي اكتساب المؤهلات للمحصول على وظيفة والحفاظ عليها . ويجري أيضاً خلال فترة الأشهر الستة التي يستغرقها التدريب تدريبيهم على تأدية وظائف القطاع العام أو القطاع الخاص في موقع العمل . وتدبر جمعية دارتماوث لأنشطة العمل ببرنامجاً مماثلاً يخضع لنفس المبادئ التوجيهية وتمويله وزارة نوفا سكوشيا للخدمات الاجتماعية والحكومة الفيدرالية .

٤٥٨- ويتتيح المرفق المعنى بمورد المعلومات وال العلاقات الخاصة بالمرأة والعمل الداعم لصالح النساء المشورة والدعم للنساء الراغبات في العودة إلى العمل أو تحسين مهاراتهن .

٥- الحماية من إنهاء العمل بشكل تعسفي

٤٥٩- عدل قانون الخدمة المدنية والأنظمة التي ينص عليها وأدمجت الآن أحكام عديدة في القانون تتعلق بالفصل عن العمل أو إنهائه كانت ترد سابقاً في الأنظمة . وعلاوة على ذلك ، تنص الأنظمة الآن على اشعار مدة ثمانية أسابيع إذا أريد إنهاء عمل أكثر من ١٠ موظفين معينين في وظائف لمدة معينة في غضون فترة أربعة أسابيع أو أقل . وتمتد فترة الاعشار إلى ١٢ أسبوعاً إذا كان عدد الموظفين المتضررين على هذا النحو ١٠٠ موظف أو أكثر ، وينبغي اعطاء اشعار مدة ١٦ أسبوعاً إذا بلغ عدد الموظفين المتضررين ٣٠٠ موظف أو أكثر . ويرد حكم مماثل في القانون المتعلقة بقواعد العمل .

٦ - الحماية من البطالة

٦٦٠ - بالإضافة إلى مخصصات المعيشة التي تمنحها الحكومة الفيدرالية أثناء فترة البطالة من خلال لجنة التأمين على البطالة ، ينص العديد من الاتفاques الجماعية على منح مخصصات الفصل عن العمل حين يفصل الموظف قهراً . وينص الفرع (٩٠) من الأنظمة في ظل قانون الخدمة المدنية على منح مخصصات للفصل عن العمل تعادل أجر نصف شهر إذا عمل الشخص لمدة ثلاث سنوات على الأقل ، وأجر شهر في حالة العمل مدة ١٠ سنوات على الأقل . ويدفع أجر شهر إضافي كمخصصات الفصل عن العمل عن كل خمس سنوات خدمة بعد السنوات العشر ، على الألا يتجاوز أجر خمسة أشهر كحد أقصى لثلاثين سنة خدمة أو أكثر .

جيم - بيانات بشأن العمل والبطالة

٦٦١ - بلغ عدد سكان نوفا سكوشيا حوالي ٨٨٠ ٧٠٠ نسمة في ١٩٨٥ ، وكانت القوة العاملة تتالف من ٣٩١ ٠٠٠ من الجنسين ممن تجاوزوا سن الخامسة عشرة . وبلغ معدل البطالة ١٣٪ في المائة .

المادة ٧ : الحق في شروط عمل عادلة وملائمة

الف - المكافأة

١ - القوانين الرئيسية

٦٦٢ - يتضمن قانون معايير العمل التشريع الرئيسي الخاص بشروط العمل . ويخصّص موظفو الحكومة المحلية لقانون الخدمة المدنية والأنظمة التي ينص عليها . وكثيراً ما تكون شروط عمل موظفي القطاع الخاص من خلال اتفاق الجمعيات أكثر ملاءمة من الحد الأدنى المنصوص عليه في قانون معايير العمل .

٢ - وسائل تحديد الأجر ودرجة التنفيذ

٦٦٣ - ينص الفرع (١١) من قانون معايير العمل على إنشاء مجلس يعني بتحديد الحد الأدنى للأجر و يقوم من وقت آخر بتحديد الحد الأدنى للأجر للموظفين في شتى الوظائف أو الفئات أو أنواع العمل بالنسبة التي يستتصبها . ويجوز للموظف ، في حالة الرزع بمخالفه صاحب العمل لا وامر المجلس المعنى بتحديد الحد الأدنى للأجر ، أن يقيم دعوى بموجب قانون معايير العمل . ويجوز للموظف الذي لا يكون راضياً عن نتيجة تحقيق شعبه قواعد العمل أن يرفع دعوى أمام المحكمة المختصة بقواعد العمل .

٣ - مكافأة العمال بخلاف الأجر العادي

٦٦٤- يتصدى قانون معايير العمل لمسائل تتعلق بالاجازات برواتب وساعات العمل وأجور الساعات الإضافية . وبموجب القانون ، يحق للموظف الذي يعمل لدى صاحب العمل مدة لا تقل عن ٩٠ في المائة من ساعات العمل العادية خلال فترة ١٢ شهراً متواصلة اجازة بمرتب كامل مدتها أسبوعان على الأقل . وفيما لو قلت فترة العمل عن ١٢ شهراً ، يلتزم صاحب العمل بدفع مبلغ قدره ٤ في المائة على الأقل من أجر الموظف خلال فترة العمل .

٦٦٥- ويحق للمجلس المعنى تحديد الحد الأدنى للأجر أن يحدد : (أ) عدد ساعات العمل المطلوبة من الموظف في المنشآت الصناعية ؛ (ب) أنواع المنشآت الصناعية التي ينطبق عليها هذا النظام ؛ و (ج) فئات الموظفين الذين ينطبق عليهم هذا النظام . ويوجد في بعض الحالات حكم لتغيير الساعات يتم بالاتفاق بين أصحاب العمل والموظفين ، وهناك أيضاً حكم لساعات العمل الإضافية التي قد تكون ضرورية في حالات خاصة يقتضيها ظرف طارئ .

٤ - بيانات عن تطور مستوى الرواتب وتكاليف المعيشة

٦٦٦- بلغ الحد الأدنى للأجر في نوفا سكوшиا ٤ دولارات في الساعة اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٥ .

٦٦٧- وأظهر المؤشر الكندي للأسعار الاستهلاكية زيادة بلغت ١٢٢٪ من رقم ١٠٠ الأساسي في ١٩٨١ وبلغ متوسط الدخل الأسبوعي في المصانع التي توظف ٢٠ عاملاً أو أكثر (باستثناء العاملين في الزراعة وصيد الأسماك وصيد الحيوانات وصناعات الخدمات والإدارة العامة) ٣٥٥ دولاراً في ١٩٨٤ وكان هذا المبلغ قد ارتفع من ٢١٤ دولاراً في نهاية ١٩٧٧ .

٥ - تساوي الأجر مع تساوي قيمة العمل وتكافؤ الفرص للنساء

٦٦٨- تستهدف سياسة حكومة نوفا سكوشا تعزيز تساوي فرص العمل للنساء (والأقليات الظاهرة والمجموعات التي تعاني من عائق يدني) . وهذا برنامج يعزز المبدأ الذي يقضي بضرورة تكافؤ فرص الجميع في الالتحاق بالخدمة المدنية على أساس الموهبات المرتبطة بالوظيفة والقدرات الشخصية . ويتحقق ذلك ببذل مجموعة جهود إيجابية تتعدد ممارسات العمل التقليدية ، ومنها مثلاً الفاء الحواجز الوظيفية كعدم كفاية الإعلان عن الوظائف الشاغرة ، وتضخيم اشتراطات العمل ، وتحيز الأسئلة أثناء المقابلات ، وما إلى ذلك .

٦٦٩- وأبرمت لجنة حقوق الإنسان في نوفا سكوшиا عدة اتفاقيات للعمل الإيجابي مع أصحاب العمل في القطاع الخاص أساساً تستهدف أيضاً توفير فرص عمل متساوية .

باء - ظروف عمل تكفل السلامة والصحة

١- القوانين الرئيسية ، الخ

٤٧٠- ينص قانون السلامة الصناعية The Industrial Safety Act ، الفصل ١٤١ ، وقانون مكافأة العمال ، Workers' Compensation Act ، الفصل ٣٤٣ ، كما تم تعديلهما في ١٩٧٩ ، على تشريع نوفا سكوشا المتعلق بظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة .

٢- اجراءات التنفيذ

٤٧١- علاوة على المعلومات الواردة في التقرير الأول ، تجدر الاشارة الى مجلس الاستئناف المعنى بمكافأة العمال القائم في نوفا سكوشا . ويجوز لاي شخص تصرر بقرار مجلس مكافأة العمال ان يرفع دعوى استئناف امام مجلس الاستئناف بناء على الأسس التالية : (١) اذا كان رأي الطبيب الذي منح او رفض التعويض على أساسه خطأنا او غير كامل ؛ او (ب) وجود عائق مهني اكبر من ذلك الذي وحده المجلس ؛ او (ج) الحاجة الى موافقة دفع المكافأة بعد الفترة التي يحيزها المجلس .

٣- فئات العمال الذين لا تشملهم تدابير الصحة والسلامة

٤٧٢- لا ينطبق قانون السلامة الصناعية على : (١) المكان او الاراضي المستخدمة لتربيمة الطيور او المواشي ، ورعرع النباتات والاشجار والورود والفاكهه او الخضر ، او لعمال الزراعة ؛ (ب) اجزاء من منشأة صناعية او جهات فيها او متصلة بها مصممه ومستخدمة كساحات للعب ومناطق للتترفيه او كقاعات انتظار عامة ولا تستخدم فيها الالات او تجري فيها عمليات التجهيز .

٤٧٣- ولا ينطبق ايضا قانون السلامة الصناعية على بعض قطاعات الأنشطة الأخرى . غير انه يرد عموما حكم في هذه الحالات في قوانين اخرى خاصة بصحه وسلامه الموظفين . وعليه ، لا ينطبق القانون على : (أ) أي منجم وآلة تخضع لقانون تنظيم مناجم الفحم Coal Mines Regulation Act وقانون Mines Act ، أو قانون تنظيم مناجم ومحاجر المعادن Metalliferous Mines and Quarries Regulations Act ؛ (ب) المصاعد والمرفعات التي ينطبق عليها قانون المصاعد والمرفعات ، أو (ج) الغلايات وأوعية الضغط التي ينطبق عليها قانون الغلايات Elevators and Lifts Act Steam Boiler and Pressure Vessel Act .

٤- بيانات بشأن الحوادث والأمراض المهنية

٤٧٤- يجمع مجلس مكافأة العمال البيانات الاحصائية المتعلقة بالطلبات المقدمة بشأن الحوادث والأمراض المهنية . ويتلقي المجلس خلال العام الواحد حوالي ٣٤ ٠٠٠ طلب ، منها ١٢ ٠٠٠ طلب لحوادث الوقت الضائع ، ومدة الطلب ٣ أيام كحد أقصى .

جيم - تساوي فرص الترقية

١ - القوانين الرئيسية ، الخ

٦٧٥ - يكفل قانون حقوق الانسان لكل فرد فرضاً متساوية في العمل ، بصرف النظر عن العرق ، أو الدين أو اللون ، أو العقيدة ، أو الأصل الاثني أو الوطني ، أو الجنس ، أو السن ، أو العائق البدني أو الحالة الزوجية .

٢ - تنفيذ البرامج ومدى مشاركة الموظفين

٦٧٦ - ترتبط برامج العمل الإيجابي التي سلفت الاشارة إليها في هذا التقرير ارتباطاً وثيقاً بمساواة الفرص للحركة الرئيسية . وتعزز هذه البرامج المساواة الكاملة بين مجموعات الأفراد في امكانية الاستفادة من البرامج التعليمية والتدريبية .

دال - الراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل والعطلات المدفوعة

١ - القوانين الرئيسية ، الخ

٦٧٧ - ان قانون معايير العمل هو القانون الرئيسي الذي يتناول مسائل الراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل والعطلات المدفوعة للعامل في سوفا سكوشيا .

٢ - التقسيم القانوني والعملي بحسب القطاعات

٦٧٨ - ساعات العمل العادية وساعات العمل الإضافية : يتتألف أسبوع العمل العادي من ٤٠ ساعة مع ذلك ، ويحجب قرار الحد الأدنى للأجور الصادر عن وزارة العمل ، يكون الحد الأقصى لاسبوع العمل ٤٨ ساعة خلال فترة سبعة أيام . ويحجب قرار الحد الأدنى للأجور ، يتقاضى الموظف الذي يطلب إليه العمل أكثر من ٤٨ ساعة في الأسبوع أجرًا عن هذه الساعات لا يقل عن أجره العادي بمقدار نصف .

٦٧٩ - الأجر خلال العطلات العامة : يحجب قانون معايير العمل يتلقى الموظف الذي يطلب إليه العمل يوم عطلة عامة مكافأة تزيد على أجره العادي مرتين ونصف المرة .

المادة ٨ : حقوق نقابات العمال

الف - القوانين الرئيسية ، الخ

٤٨٠ - يشمل التشريع الرئيسي الذي يتناول حقوق نقابات العمال - قانون نقابات العمال ، Trade Union Act ، ١٩٧٦ ، الفصل ١٩ ، بصفته المنقحة ، وقانون المفاوضة الجماعية للخدمة المدنية ١٩٧٨ ، الفصل ٣ ، بصفته المنقحة .

باء - الحق في تكوين نقابات العمال والانضمام إليها

٤٨١ - لكل موظف الحق في أن يكون عضواً في نقابة عمال بموجب قانون نقابات العمال . ولا ينطبق هذا القانون على موظفي الحكومة المحلية . ولا يعد أيضاً الأشخاص التالي ذكرهم ضمن هيئة الموظفين بموجب قانون نقابات العمال : (أ) الأشخاص الذين يمارسون وظائف إدارية أو يعملون بصفة سرية ؛ (ب) أعضاء المهن الطبية وطب الأسنان والهندسة المعمارية والهندسة المدنية وأعضاء المهنة القانونية الذين يعملون بهذه الصفة .

٤٨٢ - ويشمل القانون المتعلق بالمفاوضة الجماعية للخدمة المدنية موظفي الحكومة المحلية ويعترف بحق موظفي الحكومة في أن يكونوا أعضاء في نقابة موظفي حكومة نوفا سكوشيا . ويستثنى القانون : (أ) الذين يعملون بصفة إدارية أو سرية ؛ (ب) الذين يعملون بصفة غير رسمية أو يشكلون موقتاً أو خلال فترة الصيف ؛ (ج) الذين يعينهم حاكم المجلس ؛ و (د) الذين يعينون ويعملون خارج المقاطعة . ويرد حكم مماثل في قانون نقابات العمال .

جيم - حق نقابات العمال في تكوين اتحادات

٤٨٣ - ليس هناك ما يحظر حق نقابات العمال في تكوين اتحادات ، وتتشكل نقابات العمال في الواقع اتحادات على مستوى المقاطعات وعلى المستويين الوطني والدولي .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

سمات الفروع المختلفة للضمان الاجتماعي

الرعاية الطبية

٤٨٤ - أتفقت حكومة نوفا سكوشيا خلال السنة المالية ١٩٨٣-١٩٨٤ بـ ١٣٥٣٤٥٠٠٠ دولار على خدمات الأطباء ، و ٣٠٦١٠٠٠ دولار على الأدوية للمواطنين المسنين ، و ١٦٧٨٦٠٠٠ دولار على رعاية أسنان الأطفال و ١٩٣٣٠٠٠ دولار على خدمات مسحني البصر ، و ٣١٥٠٠٠ دولار على أدويه المصابين بالسكر ، وبتليف المثانة ، وما إلى ذلك ، و ١٣٤٠٠٠ دولار على استبدال الأعضاء ولا تشمل

الاًرقام المذكورة أعلاه خدمات العُنفيات وخدمات الادارة المحلية التي تدفعها أياً حُكومة نُوفا سُكُوشيا على أساس تقاسم التكاليف مع الحكومة الفيدرالية .

التقديرات النقدية في حالة المرض

٤٨٥ - ينص قانون الخدمة المدنية على حق الموظفين في عدد أيام اجازة مرضية مدفوعة حسب مدة الخدمة . وينص العديد من الاتفاques الجماعية على حقوق مماثلة لموظفي القطاع الخاص . وفضلاً عن ذلك ، تتضمن عدة اتفاques جماعية على تقدِيرات طويلة الأجل في حالات العجز تختلف بحسب العقود .

التقديرات الممتوجة للمسنين

٤٨٦ - يحق للمواطنين المسنين الحصول على معاونة مالية من المقاطعة . ويمكن أن تكون هذه المعاونة في شكل : (أ) مبلغ اجمالي سنوي للمعاونة الاجتماعية الخاصة ؛ (ب) مبلغ اجمالي سنوي يخصم من ضريبة الملكية ؛ أو (ج) اعانة شهرية للايجار .

٤٨٧ - وتتضمن لجنة اسكان نُوفا سُكُوشيا للمواطنين المسنين مساعدة مالية باعطائهم قرضاً يعفى من السداد قدره ٣٠٠٠ دولار لتمكينهم من اجراء الاصلاحات الالزامية في منازلهم .

التقديرات الممتوجة للباقيين على قيد الحياة

٤٨٨ - تدفع عموماً التقدِيرات للباقيين على قيد الحياة من المقيمين في نُوفا سُكُوشيا من خلال المعاش الفردي ومخطرات التأمين . ومع ذلك ، ينص الفرع ٣٠ من قانون مكافأة العمال على دفع مكافأة خاصة للزوج قدرها ١٠٠٠ دولار (بالإضافة إلى ٧٥٠ دولاراً لنفقات الجنائز و ٣٠٠ دولاراً لنقل الجثة) ، ومعاش يبلغ ٥٣٦ دولاراً في الشهر ، ومعاش عن كل طفل دون سن الثامنة عشر (أو الحادية والعشرين اذا كان يواصل دراسته) قدره ١٤٠ دولاراً في الشهر ، حين يعزى سبب وفاة العامل الى الاصابة في مكان العمل . ويبلغ معاش اليتيم ١٤٠ دولاراً في الشهر ، وتتراوح المعاشات الشهرية التي تدفع للمعالين الآخرين بين ١٧١ و ٢٣١ دولاراً ، ويتلقي أيضاً الأرامل المقعدون الغوائد العائدة الى المتبقين على قيد الحياة . وبدأ تطبيق هذه النسبة اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ . وتزداد هذه الغوائد دورياً وفقاً للزيادات التي يسجلها مؤشر الأسعار الاستهلاكية .

التقديرات الخاصة باصابات العمل

٤٨٩ - ينص قانون مكافأة العمال على منح تقدِيرات في حالة الاصابة في العمل . وتحدد هذه التقدِيرات بنسبة ٧٥ في المائة من الدخل بعد أقصى للدخل قدره ١٩٠٠٠ دولار في السنة . ويبلغ الحد الأدنى من المكافأة الأسبوعية ٥١١٢ دولار والحد الأقصى ٤٧٤٠٤ دولار .

تقديرات البطالة

٦٩٠ - هناك نص يقضى بمنح مساعدة مالية مؤقتة من الحكومة البلدية للاشخاص غير الموهلين بموجب برنامج الحكومة الفيدرالية لتتأمين البطالة .

تقديرات الأسر

٦٩١ - لقد سبق أن أشير في تقريرنا الأولي إلى أن الفوائد العائدة إلى الأسر تدفع في إطار خطتين للمساعدة . وخلال السنة المالية ١٩٨٣-١٩٨٤ ، تلقى حوالي ٩٣٠٠ شخص مساعدة شهرية لأجل قصير . وبلغت نفقات المقاطعة خلال نفس الفترة ٦٠٥٨١٦ دولاً . وتدفع أيضاً المقاطعة للفوائد العائدة إلى الأسر عندما تكون الحاجة أكثر ديمومة ، أي للاشخاص المعوقين ، والامهات الوحيدين وما إلى ذلك . وحصل حوالي ٢٢٨٠٠ شخص على هذه الفوائد كل شهر خلال السنة المالية الماضية . وبلغت الأموال المنفقة خلال نفس السنة المالية ٦٧٥٩٦٩٢٠ دولاً .

أونتاريو*

٦٩٦- يعرض هذا التقرير البرامج التي شرعت فيها حكومة أونتاريو والتشريعات التي سنتها في الفترة بين تقريرها الأول وتشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٥ .

تدابير عدم التمييز المتعددة

٦٩٣- في حزيران /يونيه ١٩٨٦ ، بدأ نفاذ قانون حقوق الإنسان الجديد ، قانون أونتاريو لعام ١٩٨١ الفصل ٥٣ . وهو يحظر التمييز في التوظيف ، والرابطات المهنية ، والخدمات ، والسلع ، والمرافق ، والماوى ، والعقود ، واللافتات ، والاشعارات ، والإجراءات الانتقامية ، بسب العنصر ، والنسب ، والمنشآت ، واللون ، والأصل العرقي ، والجنسية ، والعقيدة ، والجنس ، والسن (١٨ سنة فما فوق في جميع المجالات عدا التوظيف ، وبين ١٨ سنة و٦٥ سنة في التوظيف) ، والحالة الزوجية والوضع العائلي ، الاعاقة ، وسجل الجرائم (في التوظيف فقط) وتلقي المساعدة العامة (في الأعياد فقط) . كما تحظر المضايقة في التوظيف لأي سبب ، فضلاً عن الأغواء الجنسي أو العروض الجنسية التي يقوم بها شخص ذو سلطة .

٦٩٤- ويضم الفرع ١٠ حظر ما تكشف القرائن أو النوايا عن التمييز فيه . أي أن القانون المذكور يحظر أيها الممارسات التي لها أثر تميizi .

٦٩٥- وينص الفرع ١٣ على برامج خاصة لزيادة توظيف النساء والاقليات ، من بين فئات أخرى .

٦٩٦- يجوز لأي شخص من الجنسين يعتقد أن حقوقه بمقدسي القانون المذكور قد انتهكت أن يقدم شكوى إلى لجنة حقوق الإنسان بأونتاريو . كما يجوز للجنة أن تباشر الشكوى بنفسها أو بناء على طلب أي شخص .

٦٩٧- ويفرض الفرع ٢٨ ، من بين أمور أخرى ، الوظائف القانونية التالية على لجنة أونتاريو لحقوق الإنسان :

(أ) تعزيز سياسة الاعتراف بكرامة وقيمة كل شخص ، وتوفير الحقوق والفرص المتكافئة دونما تمييز يتعارض مع القانون ؛

(ب) إشاعة فهم قانون حقوق الإنسان ، وتقديره والامتثال له ؛

(ج) التوصية بالنظر في برامج خاصة ترمي إلى تخفيف المشقة أو الغبن الاقتصادي ، أو إلى مساعدة المغبونين ، فرادى أو جماعات ، على بلوغ التكافؤ في الفرص ؛

(د) وضع وتنفيذ برامج الإعلام العام والتعليم والبحث الرامية إلى إزالة الممارسات التمييزية ؛

(هـ) دراسة واستعراض أي قانون أو أنظمة ، وأي برنامج أو سياسة صادرة بقانون أو بمقتضاه ، وتقديم توصيات بشأن أي حكم أو برنامج أو سياسة ترى أنها لا تنجم مع مقصود هذا القانون ؛

(و) التحقيق في حوادث التوتر أو التزاع التي تستند إلى وجه متعين لتمييز محظوظ وفي الظروف التي أفضت إليها ، واتخاذ الإجراء المناسب لارأة مصدر التوتر أو التزاع ؛

(ز) المبادرة إلى تقصي المشاكل التي قد تنشأ في مجتمع ما استناداً إلى وجه متعين لتمييز محظوظ وتشجيع وتنسيق الخطط والبرامج والأنشطة الرامية إلى التقليل من هذه المشاكل أو الحيلولة دونها ؛

(ح) تشجيع الوكالات والمنظمات والمجموعات ذات الصفة العامة أو البلدية أو الخاصة والأشخاص على مباشرة برامج تستهدف تخفيف حالات التوتر والمنازعات التي تستند إلى وجه متعين لتمييز محظوظ .

المادة ٦ : الحق في العمل

٤٩٨ - ينص قانون حقوق الإنسان ، رهنا باستثناءات محددة معينة ، على الحرية من التمييز فيما يتعلق بالتوظيف ، على النحو الموضح أعلاه . وثمة قيد واحد هو أن السن محدد حالياً في قانون حقوق الإنسان بين ١٨ و ٦٥ عاماً ، ومن ثم ، لا يمكن للقانون المذكور أن يحمي حق الفرد في العمل بعد السن الطبيعية للاحالة إلى المعاش ، وهي ٦٥ عاماً .

٤٩٩ - وفي عام ١٩٨١ ، استحدث معيار أدنى لتعويض الفصل عن الخدمة بمقتضى قانون معايير التوظيف ، القانون الملكي في أونتاريو لعام ١٩٨٠ ، الفصل ١٣٧ ، بصيغته المعدلة بقانون أونتاريو لعام ١٩٨١ ، الفصل ٢٢ وقانون أونتاريو لعام ١٩٨٤ ، الفصل ٣١ . فهو ينص على أنه عندما ينهي عمل ٥٠ موظفاً أو أكثر في غضون ستة أشهر بسبب إغلاق كامل أو جزئي ، يحق لمن استوفوا خمس سنوات أو أكثر في خدمة رب العمل أن يتلقوا أجر أسبوع واحد عن كل سنة خدمة ، على الأقل تجاوز ذلك أجر ٦٦ أسبوعاً كحد أقصى . والهدف من تشريع تعويض الفصل عن الخدمة هو الاعتراف بما قدمه الموظفون ندو الخدمات الطويلة ، وبفقدانهم للحقوق والمزايا المتصلة بوظائفهم .

٥٠٠ - واعتباراً من عام ١٩٨١ ، منح وزير العمل ، بمقتضى قانون معايير التوظيف ، صلاحية مطالبة أرباب العمل بالمشاركة في لجان تدابير التكيف وفي لجان تحفيز القوى العاملة لتبسيير إعادة توظيف العمال الذين يحرر انها توظيفهم (الفرع ٤٠ (٥)) . كما انه قد يطلب إلى أرباب العمل المشاركة في تمويل اللجان .

٥٠١ - أعيد النظر في تشريعات أونتاريو وعدلت لضمان الامتثال للفرع ٦ من الميثاق الكندي للحقوق والحريات الذي يخول كل مواطن كندي وكل شخص مقيم في كندا أن يعمل في أي مقاطعة . وبمقتضى قانون ١٩٨٥ بتعديل القانون الخاص بحقوق التنقل ، ألغيت الأحكام الواردة في قوانين شتى والتي فرضت الإقامة في أونتاريو كشرط للقبول في مهن معينة .

تخطيط القوى العاملة

٥٠٢ - تولت وزارة تنمية المهارات ، التي أنشئت في آذار / مارس ١٩٨٥ ، مهمة تخطيط القوى العاملة للحكومة . والإدارة الرئيسية لجمع بيانات سوق اليد العاملة هي لجان التدريب الصناعي

المجتمعي . وتعمل هذه اللجان في ٦٥ مجتمعا من المجتمعات المحلية في جميع أنحاء المقاطعة ، وهي مكونة من ممثلين عن الصناعة المحلية ، وحكومة المقاطعة والاتحاد والكليات في المجتمعات المحلية . والدراسات الاستقصائية التي تضطلع بها لجان التدريب الصناعي المجتمعى يشان احتياجات سوق اليد العاملة المحلية تشكل أساس تسوّءات الحكومة بالمهارات المطلوبة في الأجلين القصير والطويل .

٣٠٣ - ويستهدف برنامج مساعدة موظفي أونتاريو تقديم العون لمن يفقدون وظائفهم نتيجة لاغلاق المصانع أو الاستغناء عنهم تدريجيا . وتقدم البرامج التي تستغرق أسبوعا واحدا من خلال الكليات في المجتمعات المحلية ، وهي تسدى المسورة للموظفين المتاثرين باغلاق المصانع ، بغية تحسين امكانيات إعادة توظيفهم . وحيث أن المشاكل التي يواجهها الموظفون الذين تنتهي خدماتهم تتفاوت وفقا لعوامل مثل السن ، والجنس ، والمهارات ، والخلفية الدراسية ، وامكانية التنقل ، وصلاحية المجتمعات المحلية اقتصاديا ، فلا بد أن تصمم البرامج على نحو يلبي احتياجاتهم المحددة . ويتم البت في التعديلات وتغير المركبات بالتشاور مع الموظفين قبل وضع البرنامج ، وتتوسع ترتيبات المتابعة الطويلة الأجل مع الكليات والوكالات المجتمعية .

برامج التوجيه والتدريب التقني والمهني

٣٠٤ - تتاح لجميع الطلبة في الفصول ٧ إلى ١٢ من مدارس أونتاريو الاستفادة من دائرة الإعلام التوجيهية للطلبة ، من خلال إدارة التوجيه المدرسي لديهم ، مجانا . والدائرة عبارة عن قاعدة بيانات شاملة محفوظة في الكمبيوتر تقدم معلومات دقيقة وحارة عن المهن وسبل التدريب المتصلة بها .

٣٠٥ - ويشرط وجود مكون تعليمي كجزء من جميع برامج التوجيه المدرسي . والوعي المهني ، والتخطيط التعليمي ، ومهارات العمل وامكانية التوظيف هي أجزاء جوهيرية من هذا البرنامج التعليمي في الفصول من ٧ إلى ١٢ . وبالاضافة إلى ذلك ، يتطلب من مدرسي المواد أن يوجدوا علاقة بين التعلم في المدرسة وبين المهن ، ومواصلة التدريب ، والحياة المهنية مستقبلا ، كجزء من دوراتهم الدراسية .

٣٠٦ - وتحتاج كلية الفنون التطبيقية والتكنولوجيا في أونتاريو للطلبة الفرصة لتنمية المهارات الالزمة لاعدادهم للاشتغال بالأعمال التجارية ، والفنون التطبيقية ، والتكنولوجيا ، والخدمات الاجتماعية ، والعلوم الصحية . وهي تقدم مجموعة متنوعة من البرامج ذات الوجه المهني لخريجي المدارس الثانوية والطلبة الناضجين الذين لم يكملوا تعليمهم الثانوي .

٣٠٧ - وعلى الرغم من وجود حالات استثنائية ، فإن معظم برامج الكليات تدرج في فئتين - برامج الدبلوم ، التي تستغرق سنتين أو ثلاث سنوات ، وبرامج الشهادات ، التي تستغرق أقل من سنة . ويتالف البرنامج من عدد من الدورات الدراسية ، التي تفضي إلى نيل دبلوم أو شهادة . ويمكن ترخيص دورات دراسية تفضي إلى نيل الدبلوم ، من خلال مواصلة التعليم على أساس غير متفرغ . كما تقدم شبكات مواصلة التعليم دورات مهنية التوجيه ودورات ذات فائدة عامة لا تفضي إلى نيل دبلوم أو شهادة .

٣٠٨ - ويوجد ٢٢ كلية للفنون التطبيقية والتكنولوجيا لها ما يزيد عن ٩٠ فرعا في جميع أنحاء المقاطعة ، تخدم جميع المناطق الاقتصادية الرئيسية في أونتاريو . خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٨٤ ، كان

مسجلاً لدى هذه الكليات ما يربو على ٩٩٠٠ طالب متفرغ في مرحلة ما بعد الثانوية في برامج تفضي إلى نيل شهادة أو دبلوم ، بالإضافة إلى الطلبة الذين يأتون للكليات كجزء من تدريبهم التمهني • وبلغ عدد المسجلين في دورات دراسية على أساس غير متفرغ في ١٩٨٣-١٩٨٢ ما مجموعه ٦٠٠٠٠٠ طالب ، وكان هناك قرابة ٤٥٠٠٠ طالب غير متفرغ •

٣٠٩ - وتعاون دائرة الخدمات الاستشارية الخاصة بالحياة المهنية ، التابعة لمديرية شؤون المرأة في أونتاريو ، مع البرامج الممهدة للتوظيف ولمواصلة الأعمال التجارية في المجتمعات المحلية ، والتي تساعد المرأة في محاولاتها للتوظيف في المهن غير التقليدية • ويجري في هذه المرحلة تحري مصادرات عديدة ، منها اكتساب الخبرة بالمشاركة النشطة ورفع مستوى المرأة في الرياضيات ، وأنشطة اللياقة البدنية • وتشجيع أصحاب العمل على توظيف النساء • وثمة لجنة حكومية مشتركة تضم ممثلين عن الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة والكليات المجتمعية يرأسها أحد موظفي المديرية وتنسق الأنشطة في هذا المجال •

٣١٠ - تقدم المديرية منشورات تشجع تخطيط الحياة المهنية على أساس لا جنسية ، وتورد شرحًا لتشريعات العمل ذات الصلة • وخلال السنة المالية ١٩٨٣-١٩٨٢ ، وزع ما يزيد عن ٣٩٠٠٠ من هذه المنشورات • وهي متاحة عند الطلب ، ومجانية ، ويمكن أن يفيد منها المعلمون والطلبة على السواء • وتقدم مديرية شؤون المرأة محاضرين وتتوفر خدمات استشارية للمستشارين الموجهين • وتحتاج هذه الخدمة أيضًا للمنظمات المجتمعية التي تقدم برامج لتنسيق إمكانية وصول المرأة إلى التدريب والتوظيف • ويمكن أن تشكل هذه البرامج جزءاً من برامج الدراسات النسائية في الكليات المجتمعية أو برنامج الوصول إلى توظيف المرأة الذي ترعاه الحكومة الاتحادية ، أو قد ترعاها وكالات طوعية مستقلة في المجتمع • وهي تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات ، بما في ذلك إحياء المشورة المهنية والبحث عن العمل ، وتنمية الشخصية ، ورفع المستوى الأكاديمي • وبالإضافة إلى ذلك ، ثمة برنامج صيفي للطلبة ترعاه المديرية يوفر موظفين لبعض هذه المنظمات لمساعدتها في أنشطتها •

التدريب الصناعي

٣١١ - تقدم وزارة تنمية المهارات في أونتاريو التدريب وإعادة التدريب الصناعيين للرجال والنساء من أجل توظيفهم في الصناعة ، من خلال برامج عديدة •

٣١٢ - ويستهدف برنامج التدريب التمهني توفير نظام من التدريب الهيكلي أثناء العمل في حوالي ٦٢٥ مهنة ذات مهارة في مجالات التسديد ، والصناعة ، والقوى المحركة ، وصناعات الخدمات ، وتوفير الفرص للأفراد لكي يكتسبوا المهارات ، وتلبية احتياجات أصحاب العمل من اليد العاملة • وأثناء الهبوط الأخير الذي اعتبرى الاقتصاد ، تبدت حاجية برنامج التمهن كوسيلة من وسائل التدريب • وتعد الزيادة في عدد المسجلين في دورات التمهن في الفترة ١٩٨٥-١٩٨٤ دليلاً على قبول البرنامج •

٣١٣ - ويقدم برنامج التدريب المتدرج في أونتاريو وسيلة فعالة لتسجيل العمال وتدريبهم وتأهيلهم في جميع المراحل • والهدف منه هو تدريب العمال أثناء العمل بخطوطات تصاعدية ، ومنحهم شهادات تأهيل في كل مرحلة ، وتزويد أونتاريو بقوة عاملة ماهرة ومحركة • وهناك برامج سواء على نطاق المقاطعة أو منفردة للشركات •

٣١٤ - ويقدم برامج التدريب في التجارة والصناعة برامج تدريب مرنة ذات أهمية لمساعدة العمال على التكيف مع متطلبات العمل المتغيرة . وتقدم البرامج في مكان العمل ، أو في كليات الفنون التطبيقية والتكنولوجيا ، أو في قاعات النقابات . وتشاطر تكاليف البرنامج حكومة أونتاريو، وصاحب العمل الراعي للبرنامج ، والمتدرب .

أنماط التوظيف للنساء والشباب

٣١٥ - تشير البيانات المتاحة إلى وجود أوجه تفاوت مستمرة في القوى العاملة بين الذكور والإناث نظراً لتركيز الرجال أو النساء في مهن مختلفة وعلى مستويات مختلفة داخل المهن . وبوجه عام فإن طابع مشاركة القوى العاملة النسائية يعكس إلى حد كبير موهباتهن التعليمية / التدريبية . فعدد المسجلين في دورات المدارس الثانوية والتوقعات المهنية للطلاب ، لا تزال تعكس مع تغير بطيء ، أنماطاً تنطوي على الفصل بين القوى العاملة .

٣١٦ - وفي عام ١٩٨٢ ، بلغت نسبة الإناث في مجموع القوى العاملة في أونتاريو ٤٤٪ في المائة وبلغ معدل البطالة ٩٪ في المائة بالنسبة للجنسين . وكان معدل البطالة بين ربات الأسر أعلى من المعدل الإجمالي للإناث ، في حين أن المعدل بين أرباب الأسر كان أدنى من المعدل الإجمالي للذكور . وأزدادت معدلات البطالة عنها في السنة السابقة بين الرجال والنساء على السواء . وازداد معدل البطالة بين الذكور من ٦٪ في المائة في عام ١٩٨١ إلى ٩٪ في المائة في عام ١٩٨٢ ، بينما ازداد معدل البطالة بين الإناث من ٤٪ في المائة إلى ٩٪ في المائة .

٣١٧ - واستجابت حكومتنا الاتحاد والمقاطعة لذلك فقدمتا مجموعة متنوعة من المبادرات الرامية إلى ما يلي : توسيع / تحسين خيارات التوظيف المتاحة للمرأة ؛ تشجيع العمل الإيجابي ؛ اشتراط توفير معاملة منصفة في العمالة بين الرجال والنساء .

٣١٨ - نفذت وزارة تنمية المهارات مجموعة من البرامج لتيسير تدريب المرأة ، ولاسيما في العمليات التقنية غير التقليدية ، وذلك على النحو التالي :

وضع برنامج رفع المستوى التقني في عام ١٩٨٤ لتمكين الأفراد ، ولاسيما النساء من رفع مستواهم بالدرجة الالزامه لمواصلة التدريب التقني أو التوظيف في مهنة تقنية . وفي ١٩٨٥-١٩٨٦ ، كان ٦٩٪ في المائة من المشتركين من الإناث ؛

يتم ، في إطار برنامج المرأة للحرف والتكنولوجيا ذات المهارة ، الذي نفذ في عام ١٩٨٤ ، تمويل مشاريع رائدة ابتكارية تتطلع بها وكالات التدريب لمساعدة المرأة على الاضطلاع بتدريب يفضي بها إلى وظائف مستقرة ومحجزية . وفي ١٩٨٤-١٩٨٥ ، كان هناك ١٩ مشروعاً يضم ٣٠٠٠ متدرب ؛

للبرامج التحضيرية التي تستهدف إعداد الأفراد أكاديمياً واجتماعياً وسلوكياً للتوظيف أو مواصلة التدريب أهمية حاسمة في تحسين معدلات مشاركة الإناث في التدريب والمساواة بين القوى العاملة . وتعكف الوزارة على عملية إعادة نظر رئيسية في البرامج التحضيرية للتقليل من الإزدواجية وضمان تساوق الأهداف ؛

- يشكل تحسين فرص الوصول الى التدريب عن طريق ازالة الحاجز المالي أو الأحوال المعيشية أو غير ذلك من الواقع التي تواجهها المرأة والفتات الأخرى هدفاً رئيسياً . ويجري الآن وضع سياسة شاملة لفرض الوصول الى التدريب .

-٣١٩- مارحت البطالة بين الشباب منذ الستينيات مرتفعة بالنسبة الى البطالة بين الكبار . وبلغ المتوسط السنوي لمعدل البطالة بين الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٤٤ سنة) في عام ١٩٨٥ ما نسبته ٦٪ في المائة .

-٣٢٠- وكان أثر الانكماش ، الذي بدأ في آب / أغسطس ١٩٨١ ، في البطالة بين الشباب شديداً يوجه خاص . فقد انخفضت العمالة بين من تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٤٤ سنة أكثر من أية فئة أخرى في صفوف القوة العاملة . وفي عام ١٩٨٥ ، بلغ متوسط البطالة بين الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٩ سنة ١٨٪ في المائة . وفي ذلك العام ذاته ، بلغ متوسط البطالة بين الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين ٤٠ و ٤٤ سنة ١٢٪ في المائة . وفي عام ١٩٨٥ ، بلغ متوسط البطالة بين الإناث اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة ١٣٪ في المائة ، وبلغ متوسط البطالة بين الإناث اللواتي تتراوح أعمارهن بين ٤٠ و ٤٤ سنة ٦٪ في المائة .

-٣٢١- ومعدلات البطالة بين الشباب أعلى بين من لم يتلقوا تعليماً بعد المرحلة الثانوية . وقد عانت هذه الفئة من الشباب من فقدان الوظائف بدرجة أعلى من أي قطاع مشابه آخر من قطاعات القوة العاملة ، علاوة على أنهم سيدون من الصعب جداً العثور على وظائف جديدة . وهم ، في معظمهم ، يفتقرن الى المهارات الرفيعة المستوى وسيكونون آخر من سيعاد توظيفهم من قبل أصحاب العمل الذي يتتصدر أولويتهم العليا استدعاء العمال ذوي الخبرة الأكبر .

-٣٢٢- في ضوء هذا التحليل ، شرعت أوتاريو ببرامج خبرة عملية وفرص عمل للشباب .

-٣٢٣- وفي إطار برنامج التعليم التعاوني في المدارس الثانوية ، يقضي طلاب المدارس الثانوية بين ١٥٠ و ٣٠٠ ساعة في بيئه عمل واقعية تتصل بدراساتهم في المدارس . وتحسب هذه التجربة التي تجري خارج المدرسة بوصفها تعادل مادة أو مادتين من مواد الدراسة الثانوية . وتتيح هذه التجربة فرصة لتنمية المهارات ، وحل المشاكل ، واختيار المهنة ، واكتساب عادات عمل ايجابية . ويقوم المعلم والمشرف على العمل بتخطيط ومراقبة تعلم الطالب وانجازه . ويشترك حالياً ما يزيد عن ٢٠٠٠ طالب في برامج للتعليم التعاوني في مجالات مختلفة مثل خدمات الترجمة (لطلبة اللغة الفرنسية كلغة ثانية) ، ومسح الأراضي (طلبة الرياضيات) ومنظمات التخطيط الحضري (طلبة الجغرافيا) .

-٣٢٤- أنشأت وزارة التعليم صندوقاً تعاونياً لحفز التعليم والانتقال الى العمالة لتعزيز نمو برامج التعليم التعاوني ومساعدة تاريكي المدارس في مرحلة انتقالهم من المدرسة الى العمل . وخصصت لذلك ميزانية قدرها ١٣ مليون دولار على امتداد فترة ثلاث سنوات .

-٣٢٥- ويستفيد من برنامج FUTURES ، الشباب الذين تقل أعمارهم عن ٢٥ سنة من تركوا المدرسة في مرحلة تعليمية دون الصف ١٢ وبلا عمل منذ ١٢ أسبوعاً على الأقل ، أو من تركوا المدرسة بعد الصف ١٢ (أو أعلى) وظلوا بلا عمل ٢٠ أسبوعاً . ويقدم البرنامج الأساسي الخبرة في مجال العمل لقاء أجراً لمدة تصل الى أربعة أشهر . ويقدم البرنامج الموسع الخبرة في مجال العمل لقاء أجراً لمدة تصل الى سنة ، سريطة أن يداوم المتدرب على المدرسة لمدة ثلاثة ساعات وصولاً الى ما يعادل الصف ١٢ خارج ساعات العمل النظامية . وإذا انسحب المتدرب من البرنامج لعمل لم يستمر فيه ، يمكنه العودة الى البرنامج طالما كان مستمراً في الدراسة .

٣٦٦ - يطلب من جميع أصحاب العمل المسترتكين في برنامج FUTURES أن يضعوا خططاً تدريجية • وفضلاً عن ذلك ، يزود الشباب الذين يصعب توظيفهم ، وهو يمثلون محور اهتمام البرنامج ، بالمشورة الممهدة للتوظيف بشأن البحث عن الوظائف ولمهارات الحياة الكفيلة بتحسين فرص نجاحهم في التوظيف •

٣٦٧ - وفي إطار مشروع شباب أونتاريو : برنامج رأس مال مشاريع الشباب ، تقدم إلى ذوي المبادرة من الشباب قروض بلا فوائد لبدء المشاريع تصل إلى ٥٠٠٠ دولار • ويجب أن تتراوح من طالبي القروض بين ٢٥ و ٢٩ سنة وأن يكونوا قد تخرجوا في غضون سنة واحدة من مؤسسة تعليمية تلبي المرحلة الثانوية •

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

الف - المكافأة

٣٦٨ - في عام ١٩٨٤ ، شملت أحكام الأجر الأدنى في قانون معايير التوظيف قرابة ٣٤ مليون عامل من مجموع العمال ذوي الأجر ، الذين يبلغ عددهم ٣٨ مليون عامل • ووسع نطاق هذا القانون ليشمل العمال المحليين •

٣٦٩ - واعتباراً من تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٤ ، رفع الأجر الأدنى من ٣٨٥ دولار إلى ٤٠٠ دولارات في الساعة • ويطبق مستوى أخفض من الأجر الدنيا قدره ٣٥٠ دولار في الساعة على الأشخاص المعينين لتقديم المشروعات الكحولية مباشرة إلى الزبائن في الأماكن المرخص بها لذلك لأن دخلهم يضاف إليه الأعطيات • والمعدل الأدنى للأجر الطلاب الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة لا يعملون أكثر من ٢٨ ساعة في الأسبوع أثناء الفصل الدراسي ، أو يعملون أكثر أو أقل من ٢٨ ساعة في الأسبوع أثناء العطلات المدرسية ، هو ٣١٥ دولار • ويجب أن يتناقض العمال المنزليون ما لا يقل عن المعدل العام للساعة الواحدة ، أو أثراً أدنى يومياً أو أسبوعياً أو شهرياً استناداً إلى هذا المعدل للساعة الواحدة •

٣٧٠ - وقد ألغى العمل بالاحكام التي كانت تجيز فيما سبق لمدير شوون معايير التوظيف أن يأذن ستوظيف الأشخاص المعوقين للعمل بأجر يقل عن الأجر الأدنى ، بموافقة الشخص المعوق أو أحد والديه أو ولي أمره ، وبذلك تطبق الشروط العامة للأجر الأدنى •

٣٧١ - ولدى أونتاريو تشريعات خاصة بالمساواة في الأجر منذ عام ١٩٥١ • وتفضي الأحكام الراهنة بمقتضى قانون معايير التوظيف بأن تتناقض الموظفات معدل أجر مماثلاً لما يتناقضه الموظفون عن العمل ذاته تقريباً ، الذي يوعدي في أوضاع عمل مماثلة • وبغية ضمان استخدام هذا القانون على النحو الأكمل ، اضطلعت وزارة العمل في عام ١٩٨٠ بحملة في وسائل الإعلام تدعو إلى المساواة في الأجر وتستهدف زيادة توعية المرأة بحقوقها • ورافق هذه الحملة إنشاء فريق خاص للمساواة في الأجر في إطار فرع معايير التوظيف • والموظفوون المعينون في هذا الفريق مفوضون بالتحقيق في السكاوى وبتسويفتها ، وبالقيام ، من ذات أنفسهم ، بمراجعة حسابات المؤسسات للتحقق من المساواة في الأجر • وقد أسفرت هذه الجهود المضاعفة لإنفاذ مبدأ المساواة في منح مكافآت يزيد مجموعها حتى يومنا هذا عن مليوني دولار ، لأكثر من ١٨٥٠ مستخدماً •

٣٣٦

التغيرات الرئيسية في مجال المزايا هي التالية :

- زيادة الحد الأقصى للحمائل المقطرة من الحمائل السابقة للمحوادث ، من ٢٦٠٠٠ دولار إلى ٣١٥٠٠ دولار ؛

- تحسين مخصصات إعادة التأهيل التكميلية للعمال ذوي العجز الجزئي من خلال تسوية تراعي التفاصيل بالنسبة للحمائل السابقة للمحوادث في حساب تلك المزايا وبالإضافة إلى ذلك ، فإن تقاضي معاش العجز في إطار خطة معاشات كندا لم يعد يعتبر حاجزاً يمنع دفع مبالغ إعادة التأهيل التكميلية ، وإن روعي عند تحديد هذه المبالغ التكميلية التي تستهدف رفع دخل العمال ذوي العجز إلى مستويات معاش العجز الكلي أثناء متابعة العمال لبرامج إعادة التأهيل ؛

- يستأهل كبار السن من العمال ذوي الإصابات الذين لا يحتمل أن يستفيدوا من إعادة التأهيل المهني مبالغ إعادة تأهيل تكميلية تعادل مستوى معاشات ضمان الشيخوخة ؛

- تحسب المزايا على أساس ٩٠ في المائة من صافي حمائل العامل المصادر قبل الحادثة بدلاً من النسبة الحالية وهي ٧٥ في المائة من إجمالي الحمائل ، فالعامل الذي يعيش ثلاثة أشخاص ، مثلاً ، كان يتتقاضى ذات المزايا التي يتتقاضاها العامل الأعزب الذي يتتقاضى دخلاً إجمالياً مماثلاً ويصمد بضرر مماثل . ويفتقضى القانون الجديد ، بتقاضي العامل العامل تعويضاً أكبر ، يعكس ارتفاع صافي أجراه قبل الحادثة ؛

- وضعت صيغة جديدة ومعرفة لتحديد استحقاق الأزواج والمعالين الباقين على قيد الحياة . وتشمل المبالغ المدفوعة للباقين على قيد الحياة مبلغًا محملاً ومزايا مستمرة على السواء ، تحدد كنسبة من صافي حمائل المتوفى قبل الحادثة . ويتناسب مستوى المبلغ المجمل المنوح مع السن ، شأنه في ذلك شأن المبلغ الذي يدفع بصورة مستمرة للزوج الوحيد البالغ على قيد الحياة . وفي حال وجود أطفال معالين ، تحسب المدفوعات المستمرة بنسبة ٩٠ في المائة من صافي الحمائل قبل الحادثة ، وهو المستوى ذاته المدفوع للعامل المصادر بعجز تام .

٣٣٧

وفي المجالين الإداري والأجرائي ، تتضمن التغيرات الرئيسية فيما يلي :

- مجلس مشترك موسع تابع لمجلس تعويض العمال ، مؤلف في غالبيته من مدراء خارجيين غير متفرغين لضمان اشتراك الأطراف المهمة بوضع سياسات واحتراءات مجلس تعويض العمال ؛

- إنشاء محكمة استئناف مستقلة وثلاثية الأطراف ، يلحق بها مستشارون طبيرون مستقلون لمساعدة المحكمة في مداولاتها (كانت عملية الاستئناف بمقتضى القانون السابق تجري داخل مجلس تعويض العمال) ؛

- إنشاء فرقه لمعايير الأمراض الصناعية لتقديم مشورة الخبراء بشأن معايير تعويض العمال الذين يصابون بأمراض صناعية . (في السابق ، كان مجلس تعويض العمال هو الذي يضع المعايير) وتتطوّر الفرقه على مجموعة متنوعة من الأطراف المهمة بالموضوع في وضع المعايير ؛

زيادة عدد مستشاري العمل ، الذين يقدمون المشورة والمساعدة للعمال فيما يتعلق بعمليات استئناف قرارات مجلس تعويض العمال ، واستحداث مكتب جديد لمستشاري أصحاب العمل . والمكتبان كلاهما مستقلان عن مجلس تعويض العمال .

٢ - تواتر الحوادث والأمراض المهنية

٣٣٨ - في عام ١٩٨٤ ، كان هناك ١٧٦٠٠٢ من مطالبات التعويض عن أوقات العمل الفائعة نتيجة للاصابة / المرض ، دفع مجلس تعويض العمال في أونتاريو تعويضات بشأنها . والاصابة التي تسفر عن اضاعة أوقات العمل هي الاصابة التي تعود للمستخدم ، بعد يوم وقوع الحادثة ، عن كسب آخر الكامل من العمل المستخدم فيه .

جيم - المساواة في فرص الترقية

١ - التشريعات الرئيسية

٣٣٩ - يحظر قانون حقوق الانسان لعام ١٩٨١ التمييز فيما يتعلق بالتوظيف (بما في ذلك الترقية) والرابطات المهنية ، بسبب العنصر ، والنسب ، والمنشا ، واللون ، والأصل الاثني ، والمواطنة ، والمعتقد ، والجنس ، والอายุ (١٨ الى ٦٥ سنة بالنسبة للعاملة) ، والحالة الزوجية ، والوضع العائلي ، والاعاقة ، وسجل الجرائم (في العمالة فقط) . كما يحظر المضايقة في العمالة بسبب من الاسباب المحظورة ، فضلا عن ضروب الاغواء او العروض الجنسية التي يقوم بها شخص في مركز سلطة .

٣٤٠ - لا يجوز لاصحاب العمل او لوكالات العمالة أن تستخدمن اشارات او اعلانات او نماذج لتقديم الطلبات ، او أن توجه استفسارات فيما يتصل بأى من الاسباب المحظورة . ويحظر على أصحاب المهن الحرة أن يقيدو العضوية في مهنهم لأى من الاسباب المحظورة .

٢ - الاجراءات

العمل الايجابي : التعليم العام

٣٤١ - أنشئ مكتب شعون المرأة في وزارة العمل في أونتاريو في عام ١٩٦٣ ، وهو الآن جزء من مديرية شعون المرأة في أونتاريو . ومنذ عام ١٩٨٣ ، وضعت برامج لمساعدة الموظفين على تلبية احتياجات المرأة في القوة العاملة . ومن مجالات الاهتمام الرئيسية القضاء على القوالب الجامدة للمرأة في القوة العاملة من خلال التعليم العام .

العمل الايجابي : الخدمة العامة بأونتاريو

٣٤٢ - وضحت حكومة أونتاريو برئاسة العمل الايجابي للمستخدمين فيها في نيسان / أبريل ١٩٧٤ . والهدف منه هو زيادة مستوى وتنوع التوزيع المهني للمستخدمات في حكومة أونتاريو .

٣٤٣ - ويقوم مديرية شؤون المرأة في أونتاريو بتسهيل ورصد تنفيذ البرامج . كما تقوم بوضع وتنشيط وتقدير السياسات والممارسات على نطاق الحكومة لتحقيق تكافؤ الفرص . وينفذ البرنامج من خلال هيكل لا ي مركزى يتولى بموجبه نواب الوزراء ورؤساء الوكالات المسئولة عن البرنامج ، وينسق الأنشطة في كل وزارة من وزارات مدراء برنامج العمل الإيجابي .

٣٤٤ - تقدم المديرية تقريرا سنويا إلى السلطة التشريعية في المقاطعة ، من خلال الوزير المسئول عن شؤون المرأة ، بشأن مركز المرأة المستخدمة في الوظائف العامة ، وتقارير داخلية نصف سنوية إلى مجلس الوزراء . وينفذ البرنامج وفقاً لتوجيهات معتمدة من مجلس الإدارة في المجلس . ومكوناتها الرئيسية هي التالية :

- أرقام تخطيطية مستهدفة للتوظيف / الترقية (محسوبة وفقاً لتوافر النساء الموعهـلات والشواغـر المتوقـعة) ،

- أهداف رقمية لمبادرات التعديل بالتطوير المهني (لتأهيل المرأة للتنافس على الوظائف حيث لا يوجد سوى عدد ضئيل من النساء حاليا) ،

- صندوق حواجز لزيادة ميزانيات التطوير الوظيفي ،

- التبعة الادارية (دمج مكونات العمل الإيجابي بعمليات الادارة ونظام التقديم) .

٣٤٥ - وتتناول هذه المكونات تغيير التوزيع المهني للمرأة (ومركزها) الذي أشير إليه بوصفه عاملاً رئيسيًا من العوامل المهمة في هوة الأجور بين المرأة والرجل . ففي الفترة ١٩٨٣-١٩٨٤ ، بلغ متوسط مرتبات النساء في الوظائف العامة ٧٦٪ في المائة من مرتبات الرجال أي بتناقص في هوة الأجور قدره ١٪ في المائة منذ ١٩٨٢-١٩٨٣ . وحدث تناقص آخر في هوة الأجور في ١٩٨٤-١٩٨٥ . وفضلاً عن ذلك ، نالت المرأة مكافآت في تسعة من فئات التصنيف الرئيسية العشر التي كانت تمثل فيها المرأة تمثيلاً منخفضاً عادة . وتشمل ذلك الفئة التنفيذية ، حيث زادت فيها أعداد المرأة والنسبة المئوية لتمثيلها (إلى ٩٪ في المائة) .

٣٤٦ - كما أن أوضاع ومزايا العمل التي تؤثر تأثيراً لا يستهان به في أوضاع عمل المرأة آخذة في التحسن أيضاً . ونتيجة لما يقدمه أصحاب العمل من مساهمات بالإضافة إلى مزايا الأمومة المقررة بمقتضى قانون التأمين في حالات البطالة (كندا) ، تتناقص الموظفات الحكوميات ٩٪ في المائة من مرتباتهم خلال اجازة الأمومة التي تبلغ ١٧ أسبوعاً ، ويحق لهن تمديد اجازاتهم لفترة ستة أشهر إضافية دون أجر إن رغبن بذلك . وفضلاً عن ذلك ، يحق للحوامل اللاتي يعملن على معدات العرض المرئي أن ينتقلن إلى عمل آخر أثناء فترة الحمل .

٣٤٧ - وعندما يوعدى المستخدمون ، ذكوراً وإناثاً العمل ذاته ، يكون تصنيف وظائفهم ، والأجر الناجم عنه ، متساوياً .

دال - الراحة ، وأوقات الفراغ ، وتحديد ساعات العمل ، والغطس العدقوفة

التشريعات الرئيسية

٣٤٨ - يقتضي قانون معايير التوظيف ، فان العدد الأقصى لساعات العمل لا يزيد عن ثمان في اليوم وثمان وأربعين في الأسبوع . وينص القانون المذكور على أنه ، باستثناء حالات الطوارئ المحددة يجب على أصحاب العمل أن يحصلوا على إذن من فرع معايير التوظيف التابع لوزارة العمل في أونتاريو قبل تحديد ساعات للعمل تتجاوز الحدود المقررة . وفي الوقت ذاته ، يمنح القانون الموظفين الحق في رفض العمل بعد الساعات الثمانية والثمانين والأربعين المقررة كحد أقصى ، حتى عندما يمتنح أصحاب العمل رخصاً يتقرير ساعات إضافية . كما يقتضي التشريع من كل صاحب عمل أن يوفر فترات لتناول الطعام لا تقل عن نصف ساعة على فترات فاصلة ، بحيث لا يعمل أي عامل أكثر من خمس ساعات متتالية دون فترة للطعام (الفروع ١٧ إلى ٢٢) .

٣٤٩ - واعتباراً من ١ آذار / مارس ١٩٨٤ ، يحق للخدم المنزليين والمربيات الذين يعيشون في المنازل التي يعملون فيها أن يحصلوا على فترة حرة مدتها ٣٦ ساعة متتالية وفترة أخرى مدتها ١٢ ساعة متتالية في كل أسبوع دون أي اقطاع من المربيات العادلة . ويحق للخدم المنزليين الذين يعيشون خارج المنازل التي يعملون بها أن يتقاضوا علاوة أجراً عن كل ساعة عمل فيما يتجاوز ٤٤ ساعة في الأسبوع .

٣٥٠ - واعتباراً من ٢٣ حزيران / يونيو ١٩٨٦ ، يحق لعمال الرعاية المنزليه الذين يعيشون في المنازل التي يعملون بها والمستخدمين للإشراف على الأطفال والمعوقين نمائياً والعناية بهم في دور الاقامة ذات النوع العائلي ، أن يستفيدوا من فترة راحة أسبوعية لا تقل عن ٣٦ ساعة ، أما بصورة متتالية أو على نحو ما يتم ترتيبه بموافقة العامل (لائحة أونتاريو ٨٢/٤٤٠) .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

٣٥١ - يقتضي قانون حقوق الإنسان ، قانون أونتاريو لعام ١٩٨١ ، الفصل ٥٣ ، بحظر على النقابات أن تتخذ قرارات بشأن العضوية أو التمييز بأي شكل على أساس العنصر أو المعتقد أو اللون أو السن أو الجنس أو الحالة الزوجية أو النسب أو المنشأ أو الأصل الاثني أو المواطنة أو الوضع العائلي أو التعوّق (الفرع ٥) . غير أنه اخلال بالحق في عدد التمييز بسبب المواطنة عندما تكون الجنسية الكندية أو يكون دخول كندا بصورة مشروعة من أجل الاقامة الدائمة فيها شرطاً أو موعداً أو اعتداء معتمداً لغرض تشحيم وتتميّة مشاركة المواطنين الكنديين أو الأشخاص الذين سمح لهم بدخول كندا للإقامة الدائمة ، في الأنشطة النقابية .

٣٥٢ - عرضت الحكومة مشروع قانون (قانون تعديل العلاقات العمالية لعام ١٩٨٥) ينص على تسوية المنازعات التعاقدية الأولى عن طريق التحكيم . ويجوز لأي من الطرفين أن يقدم طلباً إلى مجلس العلاقات العمالية في أونتاريو لاستصدار أمر يقضي بتسوية النزاع التعاقدية الأولى عن طريق التحكيم ، حين يجد أن التفاوض الحماسي قد أحبط نتيجة لموافقات غير معقولة أو لاسوءة تصرف فعلية من جانب أحد الأطراف .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

الحق في الرعاية الصحية

البرامج الجديدة في وزارة الصحة

٣٥٣ - تقدم مجاناً تخبة من العقاقير الموصوفة طبياً لمن تتجاوز سنهم ٦٥ سنة ومن يتلقون مساعدة اجتماعية في إطار خطة الاستفادة من العقاقير في أونتاريو ، المدارسة بموجب قانون وزارة الصحة ، قانون أونتاريو الملكي لعام ١٩٨٠ ، الفصل ٢٨٠ ، قانون المزايا العائلية ، قانون أونتاريو الملكي لعام ١٩٨٠ ، الفصل ١٥١ . والأشخاص الموءهلون لذلك هم من يلغت أو تجاوزت أعمارهم ٦٥ سنة وكانتوا مقيمين في أونتاريو منذ ١٦ سنة . كما أن كل من يتلقون مساعدة في إطار برنامج المزايا العائلية ، وفي إطار برنامج الرعاية الاجتماعية ، ومزايا الرعاية الصحية الموسعة ومزايا الرعاية المنزلية ، بالإضافة إلى المقيمين في دور الرعاية الخاصة ، هم أيضاً موءهلون للاستفادة من ذلك .

٣٥٤ - والغرض من برنامج وسائل المساعدة في أونتاريو هو مساعدة الشباب وأسرهم في ضخامة كلفة نفحة من الوسائل اللازمة طبياً للاستعاضة عن وظيفة بدنية مفقودة أو زيادة وظيفة بدنية ضعيفة ، ومنع التدهور ، وتحفيض الألم إلى أدنى حد ، وسد أجزاء من الجسم أو تنشيطها أو حمايتها .

٣٥٥ - ويعتبر أي شخص شاب يبلغ عمره ٢١ عاماً أو أقل ويقيم في أونتاريو موءهلاً لهذا البرنامج . وسيدفع الآن بموجب البرنامج ٧٥ في المائة من كلفة أية معدات موءهلة بمقتضى البرنامج . وتشمل المعدات الموءهلة وسائل الاعانة على السمع ، ووسائل الاعانة على الابصار وعلى الاتصال ، وكراسي المعددين ، ووسائل تقويم الأعوجاج ، ووسائل البديلية ، ولوازم السلس والمساعدات العظمية والوسائل التنفسية .

٣٥٦ - ويقوم برنامج وسائل المساعدة بمقتضى قانون وزارة الصحة ، قانون أونتاريو الملكي لعام ١٩٨٠ الفصل ٢٨٠ . وقد بدأ البرنامج في عام ١٩٨٦ ، وقدمت بموجبه وسائل معينة لمن لا تتجاوز أعمارهم ١٨ سنة ، واسع نطاقه في عام ١٩٨٣ ليشمل جميع الوسائل المستخدمة حالياً ، كما اتسع في عام ١٩٨٦ ليشمل من لا تتجاوز أعمارهم ٢١ سنة .

٣٥٧ - وتساعد منحة السفر الصحي للسطقة الشمالية سكان هذه المنطقة من المقاطعة على دفع تكاليف السفر لتلقي العناية الضرورية طبياً وغير المتاحة في مناطقهم المحلية ويقدم البرنامج متاحاً للمساعدة على سداد تكاليف نقل المقيمين الذين يتوجب عليهم أن يسافروا مسافة تزيد عن ٣٠٠ كيلومتر (نهاياً) لزيارة أخصائي طبي أو لتلقي خدمات أخصائي طبي في مستشفى في أونتاريو أو مانيتوبا . ويستند مبلغ المنحة إلى المسافة المقطوعة إلى أقرب أخصائي طبي مناسب ، على النحو الذي يحدده الطبيب المعيل .

الحق في تلقي مزايا العجز

٣٥٨ - يقدم نظام الدخل السنوي المضمون للمعوقين مزايا حسب الدخل للمعوزيين من المعوقين بموجب قانون المزايا العائلية ، قانون أونتاريو الملكي لعام ١٩٨٠ ، الفصل ١٥١ .

-٣٥٩- هناك قرابة ٨٧٧ حالة (وما مجموعه ٤٠٩ ١٠١ مستفيدين) تتلقى معونة بموجب نظام الدخل السنوي المضمون للمعوقين . وتدفع بمقتضى هذا النظام معونة لمن بهم عائق بدني رئيسي وطويل الأمد ، بحد بشدة من نشاطهم اليومي المعتاد . وبما أن هذه المريءة تفاس حسب الدخل يراعى ما لدى المستفيد من أموال وموارد بعية توفر حد أدنى مضمون من الدخل . وفي حالة المستفيدين الذين يقيمون في منشآت خيرية لا تستهدف الربح ، تبلغ قيمة الضمان للشخص الوحيدة ٣٩٨ دولارا في الشهر . وعندما يكون أحد الزوجين معوقا ، يبلغ الضمان لهما ٦٣٣ دولارا في الشهر ، وعندما يكون كلا الزوجين معوقين يبلغ الضمان ٧٦٤ دولارا في الشهر ، وفي حالة المستفيدين الذين يستأجرون مأوى تجاري يستهدف الربح ، تبلغ المزية للشخص الوحيدة ٤٣٦ دولارا في الشهر . وعندما يكون أحد الزوجين معوقا ، يبلغ الضمان لهما ٦٩٤ دولارا في الشهر . وعندما يكون كلا الزوجين معوقين ، يبلغ الضمان ٨٧٦ دولارا في الشهر . وعندما يكون هناك معالون آخرون ، تدفع مبالغ أعلى .

الحق في تلقي مزايا الشيروخة

-٣٦٠- يقدم نظام الدخل السنوي المضمون للمسنين ميزة تفاس بالدخل لكيار السن من المواطنين والمقيمين في المقاطعة ومن تبلغ أعمارهم أو تتجاوز ٦٥ عاما ، كمرة تكميلية لضمان الشيروخة الفيدرالي وللدخل التكميلي المضمون . وتدفع هذه الميزة في إطار قانون الدخل السنوي المضمون في أونتاريو ، قانون أونتاريو الملكي لعام ١٩٨٠ ، الفصل ٣٣٦ .

-٣٦١- ويستفيد من ذلك النظام كبار السن الذين يتلقون ضمان الشيروخة اذا ظل دخلهم دون مستوى الدخل المضمون في المقاطعة . ويستند حساب المزايا الى دخل السنة التقويمية السابقة . ولا ينظر الى الأموال الممتلكة .

-٣٦٢- وفيما يلي بيان المزايا التكميلية المقدمة بموجب نظام الدخل السنوي المضمون للمسنين ، والمستويات المضمنة في الشهر الواحد اعتبارا من تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥ :

<u>الزوجان</u>	<u>الشخص الوحيدة</u>	<u>الميزة التكميلية</u>	<u>الميزة المضمنة</u>
١٦٦٠٠ دولارا (حد أقصى)	٨٣٠٠ دولارا (حد أقصى)		
١٧٧٩٠٠ دولارا (حد أقصى)	٧٠٧٥٠٠ دولارا (حد أقصى)		

جزيرة الأمير أدوارد

المادة ٦ : الحق في العمل

الحق في كسب الرزق بعمل يتم اختياره بحرية

-٣٦٣- يوفر قانون حقوق الإنسان (S.P.E.I. ١٩٧٥، c. ٧٢) الحماية من التمييز في العمل على أساس العرق أو الدين أو المعتقد أو الجنس أو الوضع الاجتماعي أو الأصل الاثني أو الوطني أو المعتقد السياسي أو السن أو الاعاقة المادية أو العقلية .

٣٦٤ - وينظم قانون العمل لـ R.S.P.E.I. ١٩٧٤، c. ١ العالقات بين رب العمل والمستخدم ، والمعايير الصناعية في مكان العمل . ويسهل القانون ، من خلال المحافظة على معايير موحدة للمقاطعات ، ممارسة حو احتيار العمل بحرية ووفر صمامات ضد التمييز .

٣٦٥ - وينظم قانون الخدمة المدنية المنقح (٤) في الفروع ٣٠-١٦ (التعيينات) والفرع ٤٤-٣١ (شروط الخدمات) ، العمل في الخدمة المدنية . وبمقتضى القانون الجديد ، فإن "مبدأ الأهلية" هو المعيار السائد للتعيينات والترقيات إلى الوظائف في الشعبة المصنفة للخدمة المدنية . وتبقى "الأقدمية" عاملًا ، لكنها تقتصر على الحالات التي يقيم فيها مستخدمان أو أكثر تقييمًا متساويا في مناسبة داخل الخدمة ؛ وعند ذلك يعطى الأفضلية المستخدم الذي له مدة أطول من الخدمة المستمرة (الجزء الفرع ٢٤ (٢)) . وتم الفاء الجزء الفرع ٢٥ (٢) من القانون السابق ، الذي كان يسمح للجنة الخدمة المدنية رفض طالبي العمل لأسباب عديدة ، منها عدم اللياقة الجسمية . أو الادمان على المخدرات أو شرب الخمر ، أو الجنوح ، أو عدم الأهلية للعمل في الخدمة المدنية . وينص الفرع ١١ من القانون الجديد على أنه يتوجب على اللجنة ، قبل تعيين شخص في وظيفة ، أن تتأكد من أن هذا الشخص قادر على أداء واجبات الوظيفة وعلى الاضطلاع بمسؤولياتها .

السياسات الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعمل الكامل المستدام

٣٦٦ - حدثت تطورات عديدة هيكلية وفي مجال السياسة العامة في جزيرة الأمير ادوارد خلال الفترة موضع الاستعراض فيما يتصل بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وابعاد العمل .

٣٦٧ - وفي عام ١٩٨٦ أنشأت الحكومة تلات لجان وزارة فيما يتصل بتنمية العمل ، والتنمية الاقتصادية ، والتنمية الاجتماعية . وترمي هذه اللجان إلى تنسيق الجهود في كل من جانب السياسة العامة . ولقد حلت اللجنة المعنية بتنمية العمل منذ ذلك الوقت متولت مهامها لجنة التنمية الاقتصادية .

٣٦٨ - وفي منتصف نيسان / أبريل ١٩٨٤ أعلنت الحكومة عن استراتيجية ائمائية حديده للمقاطعة بأن قدمت إلى المجلس التشريعي ورقة تتصل بالسياسة العامة عنوانها مزج التقليد والابتكار تضمنت وصفاً لخططها الإنمائية الاقتصادية المستقبل .

٣٦٩ - وفي حزيران / يونيو ١٩٨٤ وبعد اعتماد قانون وكالة التنمية التابعه لجزيرة الامير ادوارد (S.P.E.I. ١٩٨٤، c. ١٨) تم إنشاء وكالة التنمية لجزيرة الامير ادوارد . والوكالة هي مؤسسة من مؤسسات التاج مهمتها تنشيط التنمية الاقتصادية وابعاد العمل الطويل الأجل ، من خلال ترويج ودعم الشركات الجديدة والمتوسعة والأنشطة الصناعية التي تنسجم مع الاستراتيجية الإنمائية الاقتصادية للحكومة .

٣٧٠ - وفي تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ أنشأت الحكومة وزارة جديدة للصناعة تجمع بين أنشطة المجالات الرئيسية الثلاث التالية : التنمية الاقتصادية للمجتمع ، وتنمية الموارد البشرية ، والتنمية الصناعية .

٣٧١ - وتشجع الوزارة المجتمعات ، من خلال شعبه التنموية الاقتصادية للمجتمع ، على تحقيق امكاناتها الاقتصادية ، وبذلك تعزز الحياة الاجتماعية للجزيرة . ويتركز اهتمام شعبه التنمية الاقتصادية للمجتمع على مساعدة المقاول الفرد ، والمنظمات التجارية والاقتصادية ، في جهودهم الانمائية التي سوف تساعد في التحسين الاجمالي للمجتمعات المحلية . وتستضيف الشعبة عدداً من دوائر الخدمات الحكومية في خمسة مراكز للخدمة عبر المقاطعة ، ولها دائرة ارشاد زراعي سطحة في المجتمع وتقوم بدور هام كحافظ للتنمية ، وتساعد الافراد والجماعات على تحقيق امكاناتهم التجارية . وتمكن موارد المعلومات التجارية الموجودة في كل مركز الزبائن من الحصول على معلومات بشأن احصائيات المناطق ، والتطبيقات الراهنة لبرنامج الحكومة التجاري والنشرات ، وقوائم الخدمات التجارية الراهنة المتوفرة في كل مجتمع ، ومعلومات محلية تتصل بالضرائب ، والقوانين الفرعية ، ومتطلبات تأسيس الشركات . ويساعد العاملون في شعبة الموارد أرباب العمل في التخطيط لشركة جديدة أو في التوسيع ، ويساعدون الزبائن في دراسات السوق وفي ايجاد سبل الوصول للمنج أو القروض . وتشجع الشعبة ايضاً المنظمات الاقتصادية على تلبية احتياجات المجتمع المحلي من خلال التخطيط الاقتصادي والمشاريع الانمائية الاجتماعية .

٣٧٢ - ويعمل فرع تنمية العمل على تطوير وتنفيذ وادارة البرامج والخدمات الرامية الى تعزيز فرص العمل المتوفرة حالياً لأهل الجزيرة . ويخلق برنامج تنمية الشاب التابع للمقاطعة وظائف عمل اضافية للطلاب لدى مختلف الوزارات والوكالات الحكومية . ويمثل " أغري - كروز " برنامجاً حافزاً يقدم الى القطاع الخاص ، أي المزارع الاسرية ، حيث يقوم الطلاب ، على أساس قصير الأجل ، بأنشطة عمل محددة في المزرعة وتقدم الحكومة جزءاً من أجورهم . ويتيح برنامج رأس المال مشاريع الطلاب للطلاب للوصول الى الاموال اللازمة لادارة عمل صغير صغير . وتتوفر قروض بدون فائدة ، تقدمها حكومة المقاطعة ، للطلاب المؤهلين الذين يرغبون في انشاء أعمالهم الخاصة .

٣٧٣ - وفي ١٩٨٦ ، وعلى اثر الزيادة الهائلة في عدد طالبي مساعدة الرعاية الاجتماعية الناجمة عن المناخ الاقتصادي ، انشأت وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية برنامجين يرميان لمساعدة قاصديها على ايجاد العمل . ويهدف برنامج الاعداد للعمل ، الموجه بشكل خاص نحو العاطلين عن العمل حالياً والذين يعتمدون على نظام الرعاية ، الى زيادة قدرة الفرد على المنافسة من أجل العمل وعلى استخدام الموارد القائمة . أما برنامج خلق العمل فهو مشروع قصير الأجل للعمل ويرمي لمساعدة متلقى مساعدة الرعاية على الاحتفاظ بمهارات العمل المطلوبة في السوق أو استعادتها . ومعظم الأعمال التي أنشئت حديثاً هي لدى منظمات غير حكومية ولذلك فهي مساعدة للمجتمع عن المستخدمين . واتخذت تدابير اضافية لدعم وتشجيع القاصدين في الحصول على العمل . وعلى سبيل المثال ، زيدت مكافآت الأجور لمتلقى مساعدة الرعاية الاجتماعية فضلاً عن المخصصات للنفقات الطارئة عند بدء العمل .

٣٧٤ - وقد ورد في التقرير السابق ذكر لخطة التنمية الشاملة التي تمت إلى خمسة عشر عاماً والخاصة بالحكومة الاتحادية . وقد تم اعداد الخطة في آذار / مارس ١٩٨٤ . وفي حزيران / يونيو ١٩٨٤ أبرمت جزيرة الأمير ادوارد اتفاقاً للتنمية الاقتصادية والإقليمية مع الحكومة الاتحادية . ويوفر الاتفاق سلطه الشراف للوزارات الاتحادية للدخول في اتفاقيات محددة مع المقاطعة من أجل البرامج الانمائية لفترات تصل حتى خمس سنوات . وقد تم التوقيع على اتفاقيات محددة مع الوزارات لمساعدة ، على سبيل المثال ، بمقاصد الأسماك وسمينة السباحة وتحسين انتاجية الزراعة . ويجرى التفاوض على اتفاقيات أخرى .

٣٧٥ - وفي ربيع ١٩٨٥ ، قدمت الحكومة الى الهيئة التشريعية ورقة تبين فيها السياسة الاجتماعية لجزيرة الأمير ادوارد في المستقبل . وتناقش الورقة فلسفة ومبادئه واتجاه التنمية الاجتماعية في المقاطعة .

تنظيم سوق العمل

٣٧٦ - ان فرع خدمات البحث والخدمات التحليلية لوزارة الصناعة في جزيرة الأمير ادوارد مسؤول عن تحليل سوق العمل والبحث والتبوء ويتضمن تحليل سوق العمل تقييماً للسكان والقوى العاملة والهجرة واتجاهات العمل والبطالة . ويتوفر بحث سوق العمل بيانات للمعايدة في تطوير البرامج والسياسة العامة . ولقد أجرى ، على سبيل المثال ، بحث عن أثر التغير التكنولوجي واحتياجات التدريب الاداري والمتطلبات التدريبية لارباب العمل . ويلتقي الفرع مع الحكومة الاتحادية في التنبيه باحتياجات الموارد البشرية .

٣٧٧ - وينتج الفرع نشرات بشأن سوق العمل منها المجلة الفصلية لجزيرة الأمير ادوارد ، ومجلة سوق العمل التي توفر معلومات لمختلف جوانب سوق العمل ، على سبيل المثال ، العمل ، والبطالة ، والسكان ، والمطالبين بتأمين البطالة ، والأجراء الأسبوعية المتوسطة . وتتضمن المجلة أيضاً مقالات خاصة بشأن بعض برامج العمل والتنمية الاقتصادية . وتتوفر نشرات أخرى من الفرع مثل النساء في القوى العاملة في جزيرة الأمير ادوارد ، والبطالة في جزيرة الأمير ادوارد وصور اجتماعية لعدة مجتمعات في جزيرة الأمير ادوارد .

التوجيه التقني والمهني وبرامج التدريب

٣٧٨ - تنسيق وزارة الصناعة برنامج التمهن الذي يقدم للاشخاص فرصة الحصول على المعرفة والمهارات اللازمة لكسب الرزق في العمل في تجارة / مهنة . ويجري التعلم في موقع العمل مع فترات تدريب إضافية قصيرة في المدرسة . ويتوسّع على أرباب العمل الراغبين في ادخال مستخدم في برنامج التمهن أن يكون لديهم مدربون مؤهلون في موقع العمل للإشراف على المتمهنيين . ويجب أن يكون الحد الأدنى لأعمار المتهنيين ١٦ سنة وأن يكونوا قد أكملوا الفصل العاشر أو ما يكفيه .

٣٧٩ - وتعاون حكومة جزيرة الأمير ادوارد ، من خلال وزارة الصناعة ، مع حكومة كندا في وضع البرنامج التي نص عنها قانون التدريب الوطني (الاتحادي) ، أي برنامج التدريب المؤسسي الوطني وبرنامج التدريب الصناعي الوطني . وقد تم التوقيع على اتفاق للتدريب الوطني من قبل الحكومتين يحدد إطار جهودهما التعاونية في هذا المجال .

٣٨٠ - ولم تطرأ سوى تغييرات طفيفة على برنامج مساعدته التدريب خلال الخدمة للمعلمين المذكور في التقرير السابق . وتتلقي اللجنة المشتركة التي أنشئت بمقتضى البرنامج الطلبات من أجل المساعدة المالية لأنشطة التدريب في الخدمة وتقوم باصدار توصيات الى وزير التربية . وفي حالة عدم انفاق الأموال المتوفرة من خلال هذه الطلبات ، يجوز للجنة أن توصي بتقديم تمويل اضافي لاصحاب الطلبات ، أو أن تستخدم الأموال المتبقية لبرنامج ترعاه الحكومة (مذكرة اتفاق بين مقاطعة جزيرة

الأمير ادوارد واتحاد معلمي جزيرة الأمير ادوارد ، ١٩٨١ ، الفرع ٤١) . ويضمن فرع جديد أدخل في الاتفاقية منح جميع المعلمين المشتركين في تعليم برنامج جديد الفرصة للمشاركة مباشرة في أي برنامج يقدم داخل الخدمة .

٣٨١ . ويمكن العثور على معلومات إضافية بشأن التدريب المهني في الفرع الخاص بجزيرة الأمير ادوارد في تقرير كندا بشأن المواد ١٣-١٥ من العهد ، الفقرات ٤٥١-٤٦٢ .

الحماية من إنهاء العمل التعسفي

٣٨٢ . جرى توضيح الأحكام الخاصة بمنع إنهاء العمل التعسفي ، والمتضمنة في قانون العمل وقانون الخدمة المدنية وقانون المدارس ، في التقرير السابق . وأدخلت بعض التغييرات على بعض الأحكام في قانون الخدمة المدنية الجديد وفي تعديلات على قانون المدارس .

٣٨٣ . وبمقتضى الجزء الفرعى (٤) من قانون الخدمة المدنية المقترن ، يجوز لرئيس أو لنائب أحدى الوزارات بشرط موافقة لجنة الخدمة المدنية ، أن ينزل رتبة مستخدم في وزارته أو وكالته أو أن يفصله لسبب وجيه . وبمقتضى القانون السابق كان لا يمكن اجراء ذلك بالنسبة للمستخدمين الدائمين ، إلا بأمر نائب الحاكم في المجلس . وعلاوة على ذلك ، يمكن تسريح المستخدمين الذين لم يعد ثمة حاجة لخدماتهم مواعقتا من قبل نائب الرئيس ، ولكن يجب اعطاءهم اشعارا مسبقا كما هو وارد في الانظمة ووضع أسمائهم على قوائم مناسبة لعادة الاستخدام .

٣٨٤ . استبدل الفرع ٤٤ من قانون المدارس (R.S.P.E.I. 1974, c. S-2) بفرع جديد يتضمن على أن أي عقد عمل لمعلم ، غير العقود قصيرة الأجل التي تبرم مع المعلمين البديلين أو الموقعين ، يبقى ساري المفعول من سنة دراسية إلى أخرى ، ولا يجوز الفصل بسبب وجيه أو بسبب الخدمة غير المرضية إلا بنهاية السنة الدراسية بمقتضى اشعار خطى من أحد الطرفين للطرف الآخر ، إلا إذا تم إنهاء العقد قبل ذلك بموافقة الطرفين .

بيانات بشأن العمل والبطالة

٣٨٥ . بمقتضى احصائيات كندا ، كان يعيش في جزيرة الأمير ادوارد ٦٠٠ شخص في ١ حزيران / يونيو ١٩٨٤ . وبلغ عدد القوى العاملة ، التي تتالف من الأشخاص الذين يبلغ أعمارهم ١٥ سنة وما فوق ٥٦٠٠٠ في ١٩٨٤ ، وازدادت العمالة زيادة هائلة منذ ١٩٦٦ ، إذ زاد عدد المستخدمين بمقدار ١٤٠٠٠ في ١٩٨٤ . ونتيجة طابع الهيكل الصناعي لجزيرة الأمير ادوارد ، يوجد تركيز كبير للعمل في الصناعات الموسمية . ويعود هذا على نسبة البطالة . وفي ١٩٨٤ كانت نسبة البطالة المتوسطة في جزيرة الأمير ادوارد ١٢٪ في المائة . ومن جهة أخرى كانت نسبة البطالة الكندية ١١٪ في المائة في ١٩٨٤ . ويمكن العثور على تحليل مفصل للقوى العاملة في جزيرة الأمير ادوارد ، بما في ذلك بيانات بشأن العمل والبطالة ، في مجلة سوق العمل التي يتم اصدارها أربع مرات في السنة منذ ١٩٨٢ .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

الف - الأجر

الطرق المستخدمة لتحديد الأجر

٣٨٦- تحدد الأجر الدنيا ، كما ورد في التقرير السابق ، من قبل مجلس استشاري لمعايير العمل أنشئ بمقتضى قانون العمل . ولا تطبق سلالم أجر العمل الدنيا على العمال الزراعيين ، والممتهنين المسجلين ، والأشخاص المستخدمين فقط لغرض حماية الأطفال ورعايتهم في المنازل الخاصة ، ومستخدمي المنظمات التي لا تسعى إلى تحقيق الربح والذين يطلب منهم بشروط استخدامهم العيش داخل المفرق الذي تقوم المنظمة بتشغيله . ومن أجل تمكين الأشخاص العاجزين من أن يستخدموا بشكل مجزء ، يمكن أن تحدد الأجر التي تدفع لهم دون الحد الأدنى بالاتفاق .

٣٨٧- وبمقتضى قانون مراجعة التعويض (S.P.E.I. c. ٦، ١٩٨٣) الذي تمت الموافقة عليه في ٢٣ حزيران / يونيو ١٩٨٣ ، وضعت موابط الأجر لمستخدمي القطاع العام لفترة سنتين ابتداء من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٣ . وخلال تلك الفترة لم يكن من المفروض أن ترداد أجر المستخدمين في القطاع العام بأكثر من ٥ في المائة ، بينما ، زيادات الترقية أو غلاء المعيشة الخاصة ، فقد سمح بزيادة إضافية قدرها ٥% في المائة في هذه الحالات . وكانت أغراض هذا القانون مراقبة الزيادات في التعويض في القطاع العام ، والتمكن من مواصلة المساومة الجماعية ، والمحافظة على الخدمات العامة والاحتفاظ بضمان العمل ضمن استطاعة رب العمل على الدفع ، وضمان أن تكون خطط التعويض في القطاع العام ضمن الحدود ، وأن تكون عادلة ومعقولة وتراعي المبادئ التوجيهية .

٣٨٨- وتحدد الاتفاقيات بين معلم المدارس الابتدائية والثانوية والمملكة باتحاد معلمي جزيرة الامير ادوارد ووراثة التربية سلم الرواتب والزيادات ، فضلا عن مخصصات المسؤولية التي تدفع للأداريين . وتراوحت رواتب المتقربين المدفوعة خلال السنة الدراسية الممتدة بين أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ وحزيران / يونيو ١٩٨٣ بين ١٦٦٧١ دولاً لمعلم متوفى فيه أدنى المؤهلات والخبرة و ٣٤٣٧١ دولاً للمعلم الذي يحمل أعلى الكفاءات والذي لديه خبرة في التعليم تبلغ ١٠ سنوات أو أكثر . ولقد رفعت مساقات المؤهلات للمعلمين المتوجهين حديثاً والذين يباشرون مهنة التعليم وبدأ المرتب بـ ٤٤٣ دولاً .

٣٨٩- ويمثل مستخدمي المستشفيات إما لجنة المساومة الجماعية للممرضين ، أو الاتحاد الكندي للمستخدمين في القطاع العام ، أو الرابطة العامة لمستخدمي المستشفيات . وتنتفاع وحدات التفاوض هذه مع وكالة المفاوضات الخاصة بدائرة الصحة والمؤلفة من ممثلين عن مجلس الخزانة ولجنة خدمات المستشفيات ورابطة المستشفيات . وتمثل الاتفاقيات الجماعية التي يتم التوصل إليها من خلال هذه المفاوضات الصكوك الرئيسية لضمان التعويض العادل لهؤلاء المستخدمين .

بيانات بشأن تطور مستويات التعويض وتكلفة المعيشة

٣٩٠ - كان الحد الأدنى من الأجور في جزيرة الأمير ادوارد ، اعتبارا من ١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٥ أربعة دولارات للساعة للمستخدمين الذين تبلغ أعمارهم ١٨ سنة فما فوق ، و٣٥٣ دولار في الساعة للمستخدمين الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة .

٣٩١ - وفي عام ١٩٨٥ ، كان الدخل الأسبوعي المتوسط في الصناعات الرئيسية (تلك التي تستخدم سخما أو أكثر وباستثناء الزراعة وصيد السمك والصيد وبعض صناعات الخدمات والإدارة العامة) حوالي ٣٠٦٧٤ دولار ، وهذا يمثل زيادة قدرها ٦٣٪ في المائة منذ ١٩٧٧ حين كان الدخل الأسبوعي المتوسط ١٨٧٧٣ دولار وزيادة قدرها ٦٢٪ في المائة منذ ١٩٨١ حين كان الدخل ٢٥٠١٣ دولار . وارتفع مؤشر أسعار المستهلك لشارلوت تاون / سمرسايد من نقطة البداية وهي مائة في عام ١٩٨١ إلى ١٤٥ في ١٩٨٥ .

باء - ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

أجزاء التنفيذ

٣٩٢ - في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ وبعد اعتماد قانون مجلس الصحة والسلامة المهنية (S.P.E.I. 1982, c. 21) ، تم إنشاء مجلس للصحة والسلامة المهنية بهدف منع الحوادث والأضرار التي تلحق بالصحة والرفاه والتاجمة خلال العمل وازالة الأخطار الكامنة في بيئة العمل وممارسات العمل أو تخفيفها إلى الحد الأدنى . ويمكن العثور على تفاصيل تركيب ومهام المجلس في الفرع المخصص لجزيرة الأمير ادوارد في تقرير كندا بشان المواد ١٠ - ١٢ من الميثاق ، تحت عنوان ١٦ باء (٤) ٧ .

٣٩٣ - وفي آب / مارس ١٩٨٥ ، وبعد توصيات قدمها المجلس ، ثبتت الموافقة على قانون جديد للصحة والسلامة المهنية (S.P.E.I. 1985, c. 36) . ويوسع القانون الجديد ويوحد أحكام الصحة والسلامة المهنيتين المتضمنتين في التشريع السابق . وينص القانون ، بين جملة أمور ، على استمرار مجلس الصحة والسلامة المهنيتين ، وانشاء شعبة للصحة والسلامة ضمن وزارة العمل ومجلس الأسماك والقيام بعمليات تفتيش في مكان العمل ، وتعيين مجالس تحقيق للتحقيق في أي مسألة تتصل بصحة المستخدمين وسلامتهم . وهو يحدد واجبات أرباب العمل والمستخدمين ، ويعترف بحق المستخدمين في أن يرفضوا العمل الذي قد يعرض صحتهم وسلامتهم للخطر ، وينص على عقوبات لانتهاكات أحكامه . وعندما ينشر القانون فإنه سيلغى قانون مجلس الصحة والسلامة المهنيتين وقانون سلامة التشيد . وحتى تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ لم يعلن إلا الفرع ٥ الذي ينشئ شعبة للصحة والسلامة .

٣٩٤ - ولمجلس تعويض العمال بمقتضى قانون سلامة التشيد (S.P.E.I. 1981, c. 7) أن يعين لجنة للصحة والسلامة من أجل مشروع معين يوكل إليها مسؤولية ضمان عدم تعرض سلامة العمال المستخدمين للخطر . وعلاوة على ذلك للمجلس سلطة تعيين مفتشين مخولين دخول وتفتيش وفحص المشروع للتتأكد من الالتزام بأحكام القانون والأنظمة . وللمفتشين أن يعطوا توجيهات لتنفيذ أحكام القانون أو الانظمة بما في ذلك اصدار أوامر بوقف العمل . وينبغي الإبلاغ عن الحرائق والحوادث التي

تسبب أضراراً جسدية فضلاً عن حوادث الانفجارات للكبار المفتشين . وينص القانون على عقوبات لعدم التقيد بـ أحکامه وبالأنظمة ولعدم الالتزام بتوجيه صادر عن مفتش .

فئات العمال الذين لا يشملهم تدابير الصحة والسلامة

٣٩٥ - كما جاء في التقرير السابق ، العمال الذين لا يشملهم قانون التعويض على العمال (R.S.P.E.I. 1974, c. W-10) هم العمال اللانظاميون ، وأفراد قوة الشرطة أو دائرة الاطفاء ، العمال الزراعيون وخدم المنازل . وتغطي اتفاقات جماعية رجال الشرطة ورجال مكافحة الحرائق . ويمكن تغطية العمال المزارعين بناء على طلبيهم . أما المعلمون فلا تعطية لهم باختيارهم في حين انضم طوعيا المستخدمون في مجالس المدارس خارج نطاق التعليم .

بيانات بشأن الحوادث والأمراض المهنية

٣٩٦ - بلغ العدد السنوي المتوسط لمطالبات التعويض خلال الفترة ١٩٧٨-١٩٨٢ : للمساعدة الطبية فقط ٥٧٨ للاضرار غير المميتة ١٧٣٢ ، وللاصابات المميتة ٦ .

جيم - تكافؤ الفرص في الترقية

٣٩٧ - تبقى المعلومات الواردة في التقرير السابق تحت العنوان ٧ جيم سارية المفعول . وتنطبق الفئات التي تطبق على تكافؤ فرص العمل ، حسماً هو مبين تحت العنوان ٦ بـ (١) أعلاه ، على الترقيات أيضاً .

دال - الراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل والمعطلات المدفوعة الأجر

٣٩٨ - تبقى المعلومات المتضمنة في التقرير السابق سارية المفعول باستثناء ما يلي : ينص الفرع ٦٤ من قانون العمل على أن الموظف الذي يعمل لدى رب العمل لما لا يقل عن ٩٠ في المائة من ساعات العمل العادية ضمن فترة ١٢ شهراً مستمرة يستحق عطلة مدفوعة الأجر لمدة أسبوعين على الأقل . والموظفو الذين يعملون ما يزيد عن ٢٤ ساعة في الأسبوع ولكنهم غير متفرغين لا تتحقق لهم عطلة مدفوعة الأجر ، بيد أنه يجب أن يدفع لهم مبلغ يعادل ٤ في المائة من دخلهم الإجمالي بعد أسبوع من تاريخ انتهاء عملهم أو لدى انتهاء عملهم . ولا يزال الموظفو في الخدمة المدنية يحصلون على عطلات بمعدل يوم وربع اليوم عن كل شهر خدمة . بيد أن المعدل يزداد إلى يوم وثلثي اليوم عن كل شهر بعد سبع سنوات من الخدمة لا بعد ١٩ سنة كما كانت عليه الحال سابقاً .

المادة ٨ : الحقوق النقابيةالحق في تكوين النقابات والانضمام إليها

٣٩٩ - تم تناول حق الموظفين في الانضمام إلى النقابات كما هو منصوص عليه في قانون العمل وقانون المدارس وقانون الخدمة المدنية ، في التقرير السابق . كما أشير فيه إلى الموظفين الذين لم يكن لهم هذا الحق . ومنذ ذلك الوقت اكتسب الممرضون المسجلون الحق في تكوين النقابات من خلال تعديل للفرع (١) من قانون العمل الذي ثبت الموافقة عليه في عام ١٩٨٠ . وقبل إقرار ذلك التعديل ، كانت رابطة الممرضين لجزيرة الأمير ادوارد التي أشتئت في نطاق قانون الممرضين R.S.P.E.I. c. N-3 1984 هي الهيئة الوحيدة التي يحق لها تمثيل الممرضين لأغراض المساومة الجماعية . والآن يحق للممرضين تشكيل نقابات مستقلة يمكن أن تحصل على ترخيص بمقتضى قانون العمل .

٤٠٠ - ويجدر التنويه أيضاً بأنه يمكن لموظفي مجالس المدارس الذين يتمتعون بحق المساومة الجماعية بمقتضى قانون المدارس ، تغيير ممثلهم المفوض للمساومة الجماعية اذا أيدت ذلك أغلبية الموظفين في مجموعة المساومة .

٤٠١ - ويوفر فرع جديد (s. 39) أضيف إلى مذكرة الاتفاق بين حكومة جزيرة الأمير ادوارد واتحاد معلمي جزيرة الأمير ادوارد في ١٩٨١ حماية اضافية للمعلمين من أعمال الاقتراض بسبب عضويتهم في النقابات أو بسبب أنشطتهم النقابية . وينص الفرع :^١ لا يحق لأي مجلس مدارس اقليمي رفض موافله استخدام أي معلم ، أو ممارسة التمييز بخلاف ذلك ضد أي معلم فيما يتصل بالعمل أو بأي بند أو شرط من شروط العمل بسبب كون المعلم عصوا في رابطة معلمي جزيرة الأمير ادوارد أو لمارسته أي حق بمقتضى اتفاق المعلمين هذا .^٢ لا يحق لأي مجلس مدارس اقليمي أو لوكيله أن يسعى من خلال الإكراه أو من خلال أي نوع من أنواع التهديد ، أو بفرض غرامات مالية أو أي عقوبة أخرى أو بآي وسيلة من الوسائل إلى ارغام المعلم على الامتناع عن نشاط يقوم به المعلم المعنى نيابة عن رابطة المعلمين بجزيرة الأمير ادوارد أو عن ممارسة أي حق بمقتضى اتفاق المعلمين المذكور .

٤٠٢ - ويحظر حكم مماثل في الاتفاق الجماعي لموظفي مجالس المدارس من غير المعلمين ممارسة التمييز أو الإكراه ضد أي موظف من قبل رب العمل ، أو ضد أي رب عمل من قبل الاتحاد أو الموظف .

٤٠٣ - ويمنع قانون حقوق الإنسان منظمات الموظفين ممارسة التمييز ضد أي فرد على أساس العرق أو الدين أو العقيدة أو اللون أو الجنس أو الحالة الاجتماعية أو الأصل الاثني أو الوطني أو العمر أو العجز البدني أو العقلي أو المعتقد السياسي (الفرع ٨) .

حق النقابات في إنشاء اتحادات

٤٠٤ - مازالت معظم النقابات في المقاطعة تدخل في اتحادات مع النقابات الوطنية أو الدولية .

حق النقابات في ممارسة نشاطها بحرية

٤٠٥ - بيّنت عمليات المساومة الجماعية بمقتضى قانون العمل وقانون الخدمة المدنية في التقرير السابق . ومن الجدير بالذكر أيضاً أن الموظفين من المعلمين وغير المعلمين في نطاق نظام المدارس يساومون المقاطعة وفقاً لإجراءات المحددة في الأنظمة الواردة في الفرعين ١.٦٩-١.٥٢ و ٢.٣٣ من قانون المدارس .

الحق في الاضراب

٤٠٦ - بيّنت القواعد والقيود الأساسية المتعلقة بالحق في الاضراب ، كما حددها الفرعان ٤٠ و ٣٥ من قانون العمل ، في التقرير السابق . وقد حفّلت تغييرات أدخلت على القانون في عام ١٩٨٠ هذه القواعد . فبمقتضى الفقرة الفرعية (٣) (٣٥) الجديدة ، التي تتنص على أن يشمل الاتفاق الجماعي شرطاً استثنائياً ل إعادة التفاوض بشأن معدلات الأجور قبل انتهاء الاتفاق ، يمكن القيام باضراب أو إغلاق نتيجة فشل المفاوضات ، شريطة تقدّم الطرف الآخر بالقواعد المحددة للمساومة الجماعية الدورية . كما ان فترة الـ ٦١ يوماً التي كان لا بدّ من التقدّم بها قبل اجراء الاضراب بعد تقديم تقرير بعد الوصول الى تسوية من مسؤول التسوية ، قد خفّضت الى ١٤ يوماً (الفرع ٤٠ (٣) (أ)) .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

السمات الرئيسية لنظام الضمان الاجتماعي

٤٠٧ - تضمن التقرير السابق وصفاً تفصيلياً لبرنامج المساعدة الاجتماعية الذي أنشأ بمقتضى قانون المساعدة الاجتماعية R.S.P.E.I. 1974, c. W-4 . ويمكن أيضاً الاطلاع على معلومات بشأن البرنامج فضلاً عن برامج الضمان الاجتماعي الأخرى في الفرع المخصص لجزيرة الأمير ادوارد من تقرير كندا في نطاق المواد ١٠ إلى ١٢ من العهد ، وبخاصة تحت العنوانين ١٠ و ١١ ألف .

الرعاية الطبية

٤٠٨ - يتضمن الفرع المتعلق بجزيرة الأمير ادوارد في تقرير كندا بشأن المواد ١٠ إلى ١٢ من العهد وصفاً تفصيلياً لنظام الرعاية الصحية في جزيرة الأمير ادوارد تحت العنوانين ١٢ باء (٥) و ١٢ باء (٦) بشكل خاص .

الاعانات النقدية في حالة المرض

٤٠٩ - أدخلت التغييرات الآتية على الأحكام المبنية في التقرير السابق . فقد غداً للعاملين في الخدمة المدنية الحق في اجازات مرضية تراكمية بمعدل يوم وربع اليوم لكل شهر توقيفي ويحد أقصى جديد قدره ٢١٠ أيام مقابل ١٥٠ يوماً في السابق . ويستحق الموظفون من غير المعلمين في النظام

المدرسي اجازات مرضية تراكمية بمعدل يوم ونصف اليوم لكل شهر بحد أقصى جديد مقداره ٤٠٠ يوم يمتنع تعديل لاتفاقهم الجماعي ، بعد أن كان ١٨٠ يوماً .

اعانات الأمومة

٤١٠ يمكن الاطلاع على مناقشة تفصيلية لاحكام اجازات واعانات الأمومة في حزيرة الامير ادوارد في الفرع المتعلق بحزيرة الامير ادوارد من تقرير كندا بشأن المواد ١٠ الى ١٢ من الميثاق ، تحت العنوان ١٠ باء (٣) . وقد ذكر في ذلك التقرير ادراج احكام اجازات الأمومة الجديدة في قانون العمل في أيار / مايو ١٩٨٢ فضلا عن مختلف احكام اجازة الأمومة المتضمنة في الاتفاقيات الجماعية لموظفي الخدمة المدنية في حكومة المقاطعة ، والممرضين الذين يعملون في المستشفيات العامة وعمال المستشفيات الآخرين ، والمعلمين الذين يعملون في مدارس حكومية والممرضين الذين يعملون في خدمات علاج الادمان .

٤١١ وأورد التقرير الأول بشأن المواد ٦ الى ٩ احكام اتفاقياتهم الجماعية السابقة التي تسمح للمعلمات والموظفات الآخريات في المدارس باستعمال ما يصل الى ١٠ أيام من رصد الاجازات المرضية المتراكمة خلال عيدهن بسبب الولادة . والآن تحصل الموظفات على اجازة مدفوعة الاجر بدلًا من استعمال الاجازة المرضية لتعطية جزء من عيابهن بسبب الولادة .

اعانات العجز

٤١٢ ينص قانون المساعدة الاجتماعية على اعانات العجز العامة . وبيت احكام القانون في الفرع المتعلق بجزرة الامير ادوارد من تقرير كندا بشأن المواد ١٠ - ١٢ من العهد ، تحت العنوانين ١٠ باء (٥) و ١١ ألف (ب) . وتقدم اعانات العجز الناجمة عن اصابات العمل بمقتضى قانون تعويض العمال كما هو مبين أدناه . وتنص خطط التأمين الفردي والجماعي أيضا على اعانات العجز .

اعانات الشيخوخة

٤١٣ أنشأ قانون تقاعد موظفي الخدمة المدنية R.S.P.E.I. 1974, c. C-11.1 وقانون تقاعد المعلمين S.P.E.I. 1975, c. 28. صناديق للمعاشات التقاعدية للعاملين في الخدمة العامة وللمعلمين على التوالي . وينص قانون المدارس على انشاء مخطط للمعاش التقاعدي لموظفي مجالس المدارس من غير المعلمين .

اعانات ورثة المتوفى

٤١٤ جاء في التقرير السابق ذكر لاعانات المتوصص عليها في قانون تعويض العمال . وبعد ادخال تعديلات القانون التي اعتمدت في عام ١٩٨٢ ، تحصل الأرملة المعالة لموظفي توفي أو الأرمل المعال لموظفة توفيت نتيجة اصابة عمل على مبلغ دفعه واحدة قدره ٥٠٠ دولارا ، وبعد ذلك على دفعات شهرية قدرها ٣٥٠ دولارا مع دفعات شهرية اضافية قدرها ٧٥ دولارا عن كل طفل دون سن السادسة عشرة .

٤١٥ - ويمكن أيضاً الاطلاع على معلومات إضافية بشأن اعانت الورثة في الفرع المتعلق بجزيرة الأمير ادوارد من تقرير كندا بشأن المواد ١٠ إلى ١٢ من العهد ، تحت العنوانين ١٠ ألف (٤) و ١٠ باء (٥) حيث يرد بيان لـ أحكام قانون إغاثة أسرة المتوفى وقانون الحوادث المهلكة إلى جانب قانون تعويض العمال .

اعانت اصابات العمل

٤١٦ - حسماً ورد في التقرير السابق ، يقدم تعويض عن اصابات العمل بمقدار قانون تعويض العمال . ومنذ تقديم ذلك التقرير رفع الحد الأقصى لاعانت العجز الدائم إلى ١٧ ٠٠٠ دولار سنوياً بعد أن كان ٩ دولار في السابق .

اعانت الأسرة

٤١٧ - يمكن الاطلاع على معلومات بشأن برامج اعانت الأسرة التي تقدمها حكومة جزيرة الأمير ادوارد في تقرير كندا في نطاق المواد ١٠ إلى ١٢ من العهد ، وبخاصة تحت العنوان ١٠ ألف (٤) .

كوبيك

٤١٨ - تعهدت كوبيك بالالتزام بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باعتمادها ، في ٢١ نيسان / أبريل ١٩٧٦الأمر التنفيذي رقم ٧٦/١٤٣٨ . ويغطي هذا التقرير الثاني لكوبيك الفترة من تموز / يوليه ١٩٧٨ إلى تموز / يوليه ١٩٨٥ ويتناول التدابير الرئيسية التي تم اعتمادها خلال هذه الفترة .

المادة ٦ : الحق في العمل

حق الجميع في امكان كسب الرزق من عمل يختار بحرية

٤١٩ - يرمي القانون المتصل بالغاء التقاعد الالزامي وتعديل أحكامه الذي تمت الموافقة عليه في ١ نيسان / أبريل ١٩٨٦ إلى الغاء التقاعد الالزامي من قوانين كوبيك ، ولأي شخص يعمل الحق في مواصلة كسب رزقه ، بصرف النظر عن العمر أو عدد سنوات الخدمة (الفرع ١-٨٤ من القانون المتصل بمعايير العمل) .

• تقرير أعدته حكومة كوبيك .

**السياسات والتقييات التي تستهدف تحقيق سمية اقتصادية
اجتماعية وثقافية متواضلة وعالية كاملة ومنتجة**

٤٢٠ - أنشئت ادارة القوى العاملة وضمان الدخل في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، وتغطي ولايتها عدداً من مجالات تدخل الحكومة فيما يتصل بالقوى العاملة ، والعملة وضمان الدخل . والقواعد التي تستند إليها أعمال هذه الادارة هي ما يلي : (أ) سياسة لضمان الدخل على أساس احترام الفرد وتطور شخصيته في المجتمع تستهدف ضمان الدخل بقدر الامكان ، من خلال الدخل الذي يمكن لكل شخص أن يحصل عليه من عمله . والهدف الأساسي لهذه السياسة هو التهوض بامكانية الوصول إلى سوق العمل لجميع الأشخاص القادرين على العمل ؛ و (ب) بالنسبة للأشخاص غير القادرين على دخول سوق العمل ، لأسباب محددة أو بسبب الحالة الاجتماعية والاقتصادية السائدة ، يجب على المجتمع أن يقبل مسؤوليه كفاله حد أدنى لمستوى الدخل . ويجب أن تستهدف الموارد المستخدمة لدعم الدخل أو للمحافظة عليه على تشجيع عودة الأشخاص القادرين على العمل إلى عملهم بقدر الامكان .

٤٢١ - في ١٩٨٢ تم ادماج مراكز القوى العاملة في كوبيك ومكاتب المساعدة الاجتماعية في شبكة واحدة هي : شبكة عمل كوبيك .

٤٢٢ - ونفذت كوبيك ، بعية تنمية العمالة ، عدداً من برامج توفير فرص العمل منذ عام ١٩٧٨ ويرد بيان لهذه البرامج في التفصيل الأول لهذا التقرير .

٤٢٣ - وللإطلاع على سياسات التنمية الاجتماعية ، انظر تقرير كوبيك المارد في تقرير كندا الأولى بشأن المواد ١٠ الى ١٢ في نطاق المادتين ١٠ و ١١ . وللإطلاع على السياسات المتعلقة بالتنمية الثقافية ، انظر تقرير كوبيك بشأن المواد ١٣ الى ١٥ من العهد الوارد في الفقرات ١٠٤٩-١١٥٣ من تقرير كندا الأولى بشأن هذه المواد .

تنظيم سوق العمل

٤٢٤ - تستهدف أنشطة التوظيف التي تضطلع بها ادارة القوى العاملة وضمان الدخل إلى تحقيق تكيف بين جابي الطلب والعرض من سوق العمل بشكل فعال وسريع من خلال شبكة من مراكز عمل كوبيك البالغ عددها ١٠٨ الموجودة في أنحاء المقاطعة . وبين ١٩٨٤ و ١٩٧٨ قامت مراكز القوى العاملة لكونيك ومراكز عمل كوبيك (منذ ١٩٨٢) بتوظيف حوالي ٦٥ ٠٠٠ من الباحثين عن العمل .

التوجيه التقني والمهني وبرامج التدريب

٤٢٥ - تم في كوبيك وضع عدد من التدابير لتعزيز التدريب المهني للبالغين . وتقع مسؤولية تنفيذ هذه التدابير على ادارة القوى العاملة وضمان الدخل وشبكتها المؤلفة من ٣٥ لجنة للتدريب المهني للقوى العاملة في المقاطعة .

٤٢٦ - ويمكن تقسيم مختلف التدابير المطبقة إلى ثلاث فئات حسب الوكالات التي تنفذها . ويمكن الإطلاع على بيان لهذه التدابير في التفصيل الثاني لهذا التقرير . وسترسل نسخة من الوثيقة المعروفة "النساء والتدريب المهني" إلى الأمين العام للأمم المتحدة كمادة مرجعية .

٤٢٧ - وعلاوة على ذلك ، تناح أنواع أخرى من التدريب للبالغين من خلال برامج التعليم العادي التي يوفرها نظام التعليم العام في كوبيلك .

الحماية من الانهاء التعسفي للعمل

٤٢٨ - ينص القانون المتصل بمعايير العمل على معايير بخصوص الاشعار المسبق بالفصل . وباستثناء حالة العقد المحدد المدة أو المهمة المحددة ، يحق لكل موظف (باستثناء الموظف التنفيذي) أمضى ثلاثة أشهر أو أكثر في الخدمة بدون توقف عند رفض العمل نفسه أن يصله اشعار خطى مسبق قبل فصله من العمل (الفرع ٨٦) . ويقع حراة على رب العمل الذي لا يعطي مثل هذا الاشعار المسبق (الفرع ٨٣) .

٤٢٩ - وفيما يتعلق بالفصل الجماعي من العمل ، ينص الفرع ٤٥ من قانون التدريب والتأهيل المهني للقوى العاملة والفرعان ٢ و ٣ من لائحة الاشعار بالفصل الجماعي المعتمدة بموجب هذا الفرع . ان على رب العمل الذي يتوقع أن يضرر إلى الفصل الجماعي أن يرسل اشعاراً بذلك إلى وزير القوى العاملة وضمان الدخل خلال فترات محددة . وبناء على طلب الوزير ، يشارك كل رب عمل فوراً في إنشاء لجنة لإعادة تصفيف الموظفين ، تتالف من عدد متساوٍ من ممثلي رب العمل والموظفين ، ويجب أن تشجع على إعادة ادماج الموظفين المفصولين . وبين ١٩٧٨ و ١٩٨٤ تم تشكيل ٣٧٥ لجنة إعادة تصنيف وأعطيت مساعدة مالية استفاد منها مبادرة ٨٠٠٠٠ عامل .

٤٣٠ - وعلاوة على برامج توفير فرص العمل ، تتفق إدارة القوى العاملة وضمان الدخل برنامجاً للمحافظة على العمالة هدفه هو منح حالات الفصل الجماعي وضمان استقرار أفضل لفرص العمل . ويستهدف هذا البرنامج ، بشكل خاص ، الشركات التي يعاني فيها رب العمل من صعوبات يمكن أن تؤثر على فرص العمل في الأجل المتوسط . ويأخذ البرنامج شكل لجان للمحافظة على العمالة تتالف من عدد متساوٍ من ممثلي رب العمل والموظفين . وتختص هذه اللجان بتحليل مشاكل الشركة واستكشاف طرق حل هذه المشاكل والتوصية بإجراءات تصحيحية ملائمة للاطراف المعنية وتتنسق مختلف الموارد لتنفيذ التوصيات . وبين ١٩٧٨ و ١٩٨٤ تم إنشاء ٥٦٧ لجنة اعتمدت مساعدة مالية بقيمة منع فصل ٣٤٥ لجنة مستخدماً .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

الف - الأجر

الطريق الرئيسية المستخدمة لتحديد الأجر

٤٣١ - يخضع ٤٠ في المائة من العمال في كوبيلك لاتفاقات عمل جماعية . وفي ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ كان هناك ٣٩٦ اتفاقاً جماعياً ساري المفعول . أما فيما يتعلق بغيرهم من العمال . يتضمن القانون المتصل بمعايير العمل أحكاماً تطبق على الأجر . وينص قرار حكومي على حد أدنى للأجر وتجري مراجعته دورياً . وفي حزيران / يونيو ١٩٨٥ كان الحد الأدنى العام للأجر ٤ دولارات بالساعة . ويجرى إرسال نسخة من القانون المتصل بمعايير العمل كمادة مرجعية مع التقرير الحالي .

الأجر المماطل عن العمل المماثل في القيمة والمساواة في ظروف العمل للنساء

٤٣٢ - تقوم المساواة في الأجر في كويك على أساس مفهوم التساوي في العمل . انظر تقرير كويك الوارد في تقرير كندا الأولى بشأن المواد ٦ إلى ٩ من العهد ، تحت المادة ٧ ، وتقرير كويك الوارد في تقرير كندا الأولى بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، التذليل الثاني ، في نطاق الفقرتين (د) و (و) من المادة ١١ .

٤٣٣ - أدخلت كويك في ١٩٨٢ مفهوم برامج العمل الاجتماعي في قوانينها . انظر الفرع (جيم) (تكافؤ الفرص في الترقية) في هذه المادة .

باء - ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

الترتيبات والإجراءات

٤٣٤ - جاء في التقرير الأول لكويك أن في كويك تشريعات تفصيلية فيما يتعلق بظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة وفي ١٩٧٩ تم توحيد هذه التشريعات عندما اعتمد القانون المتصل بالصحة والسلامة المهنيتين . وهو شريع مكتوب من تشريعات القانون العام وأي حكم أو اتفاق أو مرسوم ينتقص منه هو لاغ بحكم القانون . وهذا التشريع ملزم لحكومة كويك واداراتها ووكالاتها .

٤٣٥ - وهدف هذا القانون هو القضاء ، من المنبع ، على ما تتعرض له صحة وسلامة العمال البالغين من أخطار . وينص على آليات لمشاركة العمال واتحادات العمال وأرباب العمل واتحادات أصحاب العمل في تحقيق هذا الهدف .

٤٣٦ - ولجنة الصحة وسلامة العمل هي الوكالة المختصة في كويك بادارة برنامج الصحة والسلامة المهنيتين .

٤٣٧ - ويدبر اللجنة مجلس ادارة مؤلف من ١٥ عضواً تعينهم الحكومة بناء على توصية رابطات أصحاب العمل والنقابات الاكثر تمثيلاً .

٤٣٨ - وينص القانون على امكانية انشاء لجان للصحة والسلامة في اي مؤسسة تستخدم أكثر من ٢٠ عاملاً وتنتمي الى فئة محددة لذلك الغرض في لائحة اللجنة . وللحنة ان تطلب ، حيثما ترى ذلك مناسباً انشاء لجنة للصحة والسلامة ، بصرف النظر عن عدد العمال في المؤسسة . وغاية لجنة الصحة والسلامة هي تمكن رب العمل والعمال المستخدمين لديه من الاطلاع بالاجراءات الوقائية في المؤسسة .

٤٣٩ - وبدأ انفاذ القانون المتعلق بلجان الصحة والسلامة منذ ٢٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣ بالنسبة للمؤسسات من الفئات ذات الاولوية التي حدتها لائحة اللجنة في ١٩٨٢ و ١٩٨٣ . وشكلت اللجان الأولى في عام ١٩٨٤ . وتشمل قطاعات النشاط الاقتصادي المحددة التالية : صناعات التشييد، صناعات المواد وال المنتجات الكيميائية ، والحراج والمناشر ، والمناجم والمحاجر وأبار البترول ، وصناعات تشكل المعادن ، وصناعة الخشب (لا تشمل المنشآت) ، وصناعات المطاط والمنتجات البلاستيكية ، وصناعات معدات النقل ، صناعات المعادن الأساسية ، صناعات المنتجات المعدنية غير الفلزية .

٤٤٠ - وحتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ كانت اللجنة قد تلقت ٥٦٨ اشعاراً بإنشاء لجان في المؤسسات ذات الفئات الاولوية التي تستخدم أكثر من عشرين عاملاً ، تمثل ٤٤ في المائة من المؤسسات من ذلك الحجم . وعلاوة على ذلك ، أرسلت ٥٩ مؤسسة تستخدم ٢٠ عاملاً أو أقل اشعاراً بإنشاء لجان إلى لجنة الصحة وسلامة العمل .

٤٤١ - وينص القانون أيضاً على أنه يجب على كل رب عمل يمتلك مؤسسة من الفئة المحددة لذلك الغرض في اللائحة أن يعمل على تنفيذ برنامج وقائي لكل مؤسسة خاضعة لسلطته ، مع مراعاة مسوغيات لجنة الصحة والسلامة ، إن وجدت (الفرع ٥٨) . وحتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ كانت اللجنة قد تلقت حوالي ٨٥ في المائة من برامج الوقاية المتوقعة من المؤسسات المحددة الاولوية . ويجب تحديث برامج الوقاية سنوياً .

٤٤٢ - وتحضع الواقع التشييد لأحكام خاصة أكثر صرامة في القانون المتصل بالوقاية والمراقبة (الفروع ١٩٤ - ٢٢٢) .

٤٤٣ - وعلاوة على ذلك ينص القانون عن تعيين مفتشين . وحين يلاحظ المفتشون مخالفات للقانون أو الأنظمة ، أو وجود خطر على صحة العمال وسلامتهم ، فإن سلطاتهم باتخاذ القرارات واصدار الأوامر تسمح لهم باتخاذ تدابير تتراوح بين الأوامر بتصحيح الأوضاع ووقف العمل أو إغلاق مكان العمل كلياً أو جزئياً . وتتوقع جزاءات على المخالفين .

معلومات بشأن القطاعات التي لم يتم فيها تنفيذ تدابير لضمان ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة تنفيذاً تماماً

٤٤٤ - عمدت اللجنة ، منذ أن شرعت في الإضطلاع بولايتها في عام ١٩٨٠ إلى وضع أولويات للصحة والسلامة المهنية ، مع مراعاة خطورة وتوتر الحوادث المتعلقة بالعمل ، وما ينجم عنها من أخطار معروفة على الصحة .

٤٤٥ - وخلال ١٩٨٤ وجهت اللجنة اهتمامها إلى قطاعات النشاط الخمسة ذات الأولوية التي ستحددتها اللائحة قريباً : الادارة العامة ، وصناعة الأغذية والمشروبات ، وصناعة الآلات والمفروشات ، وصناعة الورق والأنشطة المتنوعة المتعلقة به و ، أخيراً ، النقل والتخزين . ويتطور دور اللجنة الوقائي بشكل تدريجي .

معلومات بشأن الحوادث المهنية والأمراض المهنية

٤٤٦ - في ١٩٨٤ أبلغت اللجنة عن ٦٦٦ حادثة أو مرض أو وفاة أثناء العمل . وللإطلاع على دراسة أكثر تفصيلاً لهذه المعلومات يرجى من القارئ الرجوع إلى التقرير السنوي لعام ١٩٨٤ للجنة الصحة وسلامة العمل ، الذي يرسل كمادة مرجعية مع هذا التقرير .

حيم - تكافؤ الفرص في الترقية

٤٤٧ - في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ تم اقرار قانون جديد للخدمة العامة . ويفترضى هذا القانون ، يحدد مجلس الخزانة الحد الأقصى للموظفين اللازمين لتسهيل كل ادارة أو وكالة حكومية وتصنيف الوظائف لشاغلي الوظائف في الخدمة العامة . ويتضمن تصنيف الوظائف السروط الدنيا الواحب توفرها في من يشغل فئات أو درجات الوظائف . ويفترضى هذا القانون ، يتم توظيف العاملين في الخدمة العامة وترفيعهم بناء على مسابقة .

٤٤٨ - وانشاء القانون مكتبا للموارد البشرية يتولى ، في جمله امور ، اجراء المسابقات لتوظيف وترقية المرشحين وتحديد شروط القبول في المسابقة التي تعقد لشغل وظيفة أو عدة وظائف . وينص القانون على أن تكون شروط القبول متسقة مع الشروط الدنيا للقبول في فئات أو درجات الوظائف التي يحددها مجلس الخزانة ويسمح بتنفيذ ساسات الحكومة المتصلة ببرامج العمل الايجابي التي تستهدف ، بشكل خاص ، النساء ، أو افراد الطوائف الثقافية ، أو المعوقين أو سكان البلاد الاصليين .

٤٤٩ - وفي هذا المضمار الفرع ٨٠ على أن مجلس الخزانة مسؤول عن وضع برامج العمل الايجابي لمعالجة حالة الاشخاص الذين ينتمون إلى الفئات التي يمارس ضدها تمييز في العمل . وتوضع برامج العمل الايجابي هذه وفقا لميثاق كوبنهاغن لحقوق وحرمات الانسان . وفي ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ تم تعديل الميثاق باضافة أحكام تشمل ببرامج العمل الايجابي (الفرعان ٨٦-٨٧) . وبذل العمل بهذه الفرعين في ٢٦ حزيران / يونيو ١٩٨٥ .

دال - الراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل والاعطلات المدفوعة الأجر

الموقف في سياق القانون والممارسة فيما يتعلق بما يلى :

١' الراحة الأسبوعية

٤٥٠ - ينص الفرع ٧٨ من قانون معايير العمل على استحقاق الموظف لراحة أسبوعية حدتها الأدنى ٤ ساعتين متتالية . وتمت استثناءات للعمال الزراعيين .

٢' ساعات العمل العادي والعمل الإضافي

٤٥١ - ينص الفرع ٥٦ من القانون على أن أسبوع العمل العادي ٤٤ ساعة . وينص الفرع ٥٥ على أن أي عمل يجري علاوة على أسبوع العمل العادي يتربّ عليه علاوة قدرها ٥٠ في المائة من الأجر السائد للساعة الواحدة الذي يدفع إلى الموظف باستثناء العلاوات المحسوبة بالساعات . ولا غرض حساب العمل الإضافي تحسب العطلة السنوية والاعطلات العامة المدفوعة الأجر التي ينص عليها القانون باعتبارها أيام عمل .

٣١ العطلات المدفوعة الأجر

٤٥٢ - ينص القانون (الفروع ٦٦-٧٦) بالنسبة لموظفي كويت الذين لا يخضعون لاتفاق جماعي أو لمرسوم ، على مبدأ استحقاق اجازة سنوية . وتحسب مدة هذه الاجازة على قدر مدة الخدمة المتصلة لدى رب العمل نفسه . وينص القانون أيضاً على بعض الظروف التي يمكن للموظف أن يتغيب فيها عن العمل ليوم واحد بخصمه أو عدم خصمه من الأجر . فيمكن للموظف أو الموظفة الغياب بدون خصم من الأجر يوم الزفاف ، أو بسبب وفاة أو تشيع جنازة أحد الأبناء ، أو الزوج أو الزوجة ، أو من تعيش مع الموظف كزوجة أو من يعيش مع الموظفة كزوج أو الأب أو الأم أو الأخ أو الاخت . ويحق للموظف أو الموظفة الغياب بدون أجر يوم زفاف أحد الأبناء .

٤٢ تعويض عن العطل العامة

٤٥٣ - يوجد في كويت سبع عطلات عامة محددة بموجب القانون وهي أيام بدون عمل مدفوعة الأجر يقتضى القانون واللائحة المتصلة به بشأن معايير العمل . وللاستفادة بعطلة عامة منصوص عليها في القانون ، يجب أن يكون الموظف قد عمل ستين يوماً من الخدمة المتصلة في الوظيفة والأكون قد تغيب عن العمل بدون تصريح من رب العمل أو بدون أسباب مقبولة في اليوم السابق أو اليوم التالي لتلك العطلة . ويساوي التعويض الذي يدفع للموظف عن يوم عطلة متوسط الأجر اليومي للاسبوعين السابقين لتلك العطلة .

الترتيبات والإجراءات الرئيسية لتنفيذ هذه الحقوق

٤٥٤ - تطبق معايير العمل المتضمنة في القانون المتصل بمعايير العمل واللائحة المتصلة بمعايير العمل على مستوى النظام العام ، إلا في الحالات التي ينص القانون فيها صراحة على عدم التقيد بها . وكذلك فإن أي اتفاق أو مرسوم خاص باتفاق جماعي يخالف معايير العمل هو لاغ بحكم القانون . ويحظر أن يمنح اتفاق أو مرسوم موظفاً ظروف عمل أكثر ملاءمة من تلك التي نص عنها القانون .

٤٥٥ - وتضطلع لجنة معايير العمل التي أنشئت بمقتضى القانون بالشراف على تنفيذ وتطبيق معايير العمل . والمهام الرئيسية للجنة هي إعلام السكان بالمسائل المتعلقة بمعايير العمل ، وتلقي الشكاوى من الموظفين وانصافهم بقدر ما ينص عليه القانون .

٤٥٦ - وينص القانون على حق الانتصاف للمطالبات المستحقة للموظف لدى رب العمل . ويمكن أن يمارس هذا الحق الموظف نفسه أو اللجنة بالنيابة عنه . وللحنة أن تقوم بتحقيق بمبادرة منها ، ولكن عندما يتقدم موظف بشكوى إليها القيام بالتحقيق بالسرعة الممكنة .

٤٥٧ - ولا يحق للموظفين الخاضعين لاتفاق جماعي أو لمرسوم ، ممارسة إجراءات الانتصاف المنصوص عليها في القانون إلى أن يثبت الموظف للجنة أنه استفاد وسائل الانتصاف المترتبة على ذلك الاتفاق أو ذلك المرسوم .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

٤٥٨ - وردت الأحكام القانونية الرئيسية الناظمة للحقوق النقابية في كويسيك في تقرير كويسيك الأول ، تحت المادة ٨ . وباستثناء الفقرة التالية ، فإن ما يلي من المعلومات واللاحظات المتممـة بالمادة ٨ تتصل بالقيود الخاصة المفروضة على ممارسة الحقوق النقابية من قبل بعض فئات العمال (الفرع واو) .

٤٥٩ - وفي ١٩٨٥ طبق قانون يتصل بالتفاوض بشأن الاتفاques الجماعية في القطاعين العام وشـبه العام (١٢، c. ١٩٨٥) . وهـدفـه هو تحـديـدـ اـطـارـ لـلـمسـاوـيـةـ الجـمـاعـيـةـ فيـ قـطـاعـيـنـ التـعـلـيمـ وـالـوكـالـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـحـكـومـيـةـ .

واو - قيود خاصة مفروضة على ممارسة الحقوق النقابية من قبل أفراد الشرطة أو حكومة المقاطعة

١ - حق تكوين النقابات والانضمام إلى النقابة المختارة

٢ - حق النقابات في الانضمام إلى الاتحادات الوطنية

٤٦٠ - ينص الفرع ٤ من قانون العمل أنه لا يجوز لأفراد الشرطة البلدية أن يكونوا أعضاء في رابطة للموظفين لا تتألف بشكل حصري من الشرطة البلدية أو تكون تابعة لمنظمة أخرى . وترد في الفرع ٥ من القانون المتصل بالخطة النقابية لامن كويسيك عبارات مماثلة . وأخيراً ينص الفرع ٦٨ من قانون الخدمة العامة على آلـاـ تـبـعـ رـابـطـةـ موـظـفـيـنـ يـعـمـلـونـ ضـبـاطـ الـامـنـ أوـ يـوعـدـونـ وـاجـباتـ ضـبـاطـ الـامـنـ الـاـ اـتـحـادـاـ يـضمـ بـشـكـلـ حصـرـيـ موـظـفـيـنـ يـوعـدـونـ وـاجـباتـ ضـبـاطـ الـامـنـ .

٣ - الحق في الاضراب

٤٦١ - ينص قانون العمل ، قانون الخدمة العامة - والقانون المتصل بالخطة النقابية لامن كويسيك على التوالي على حظر الاضرابات في أية ظروف بالنسبة لأفراد الشرطة ورجال المطافئ الذين يعملون لدى مؤسسة بلدية أو مجلس ادارة بلديات ، وعلى الموظفين الذين يعملون كضباط أمن أو يوعدون واجبات ضباط امن أو أفراد جهاز أمن كويسيك .

٤٦٢ - وفي عام ١٩٨٦ أدخل المجلس التشريعي لكويسيك في قانون العمل فصلاً جديداً ، هو الفصل الخامس - ١ ، الذي يتناول الأحكام الخاصة المطبقة على الادارات الحكومية . وأنشأت هذه الأحكام مجلس الخدمات الأساسية ، وهو مجلس يعمل على توعية أرباب العمل والرابطات المعتمدة بالمحافظة على الخدمات الأساسية خلال اضراب في " هيئة عامة " . ويبين قانون العمل المؤسسات أو الوكلالـاتـ التي تقدم الخدمة العامة في كويسيك . وهي : المؤسسات البلدية أو مجالـسـ اـدارـةـ البلـديـاتـ ، وموـسـسـاتـ الرـعـاـيـةـ الصـحـيـةـ أوـ المحـالـسـ الـاقـلـيمـيـةـ للـخـدـمـاتـ الصـحـيـةـ وـالـخـدـمـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـمـرـافقـ الـهـاتـفـ ، وـمـرـافقـ النـقـلـ البرـيـ المـنـظـمـ (ـالـسـكـكـ الـحـدـيدـيـةـ ، وـالـمـتـرـوـ)ـ وـمـرـافقـ النـقـلـ بالـحـافـلـاتـ

أو بالزوارق ، وموسسات انتاج أو نقل أو توزيع أو بيع الغاز أو الماء أو الكهرباء ، ومرافق نقل القمامه المنزليه ، ومرافق سيارات الاسعاف أو جمعية الصليب الاحمر الكندي ، أو الوكالات المنتدبة لحكومة كويبيك .

٤٦٣ - وهكذا فان ممارسة حق الاضراب ، في المؤسسات التي توفر الخدمات العامة في كويبيك تخضع لحكم خاص هو المحافظة على الخدمات الاساسية . بيد أن هذا الالتزام ليس اليه ويعتمد في الواقع على قرار مسيق تتخذه الحكومة . وبناء على توصية وزير العمل يحق للحكومة ، اذا كانت ترى أن اضرابا في خدمة عامة قد يعرض الصحة أو السلامة العامة للخطر ، ان تأمر رب العمل أو الرابطة المعتمدة في تلك الخدمة العامة بأن تواصل تقديم الخدمات الرئيسية في حالة الاضراب . ويجب على الأطراف التفاوض بشأن الخدمات الأساسية التي يجب المحافظة عليها وأن يرسل اتفاقيهم الى المجلس ، الذي يقيم ما اذا كانت الخدمات الأساسية الموفرة كافية . ويمكن للحكومة أن تأمر بتعليق الحق في الاضراب اذا كانت ترى أن الخدمات الأساسية المنصوص عليها أو التي تقدم فعليا غير كافية وانها تتعرض الصحة أو السلامة العامة للخطر . ويسري هذا التعليق حتى تقتنع الحكومة بأنه ، مع ممارسة الحق في الاضراب ، تقديم الخدمات الأساسية بشكل كاف في تلك الخدمة العامة .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

٤٦٤ - بيّنت الأحكام القانونية النافذة في كويبيك في مجال الضمان الاجتماعي بشكل عام في تقرير كويبيك الأول ، تحت المادة ٩ . والغاية من توفير المعلومات التالية هي اتمام واستكمال المعلومات الواردة في التقرير الأول .

السمات الرئيسية للمخططات المطبقة لكل من فروع الضمان الاجتماعي المدرجة أدناه

(١) الرعاية الطبية

٤٦٥ - وضعت خطة كويبيك للتأمين الصحي بموجب قانون الضمان الصحي لكويبيك في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٠ . وأنشئ مجلس التأمين الصحي لكويبيك في عام ١٩٦٩ لتنفيذ الخطة . ومن حق جميع المقيمين في كويبيك الاستفادة من الخطة ، ويجب أن يسجلوا أسماءهم لدى المجلس الذي يصدر لهم بطاقات تأمين صحي .

٤٦٦ - ويأتي تمويل الخطة بالدرجة الأولى من مساهمات أرباب العمل بما يساوي ٣ في المائة من الرواتب ، وتستكمل بمبانٍ من الإيرادات العامة للحكومة .

٤٦٧ - وتقدم الخدمات الطبية وخدمات معالجة النظر والخدمات الجراحية مجاناً لجميع المستفيدين من خطة التأمين الصحي في كويبيك . ويشرف المجلس أيضاً على تنفيذ مختلف البرامج المستهدفة لفئات محددة من سكان كويبيك مثل الأطفال والمسنين والأشخاص الذين يستحقون المساعدة الاجتماعية والأشخاص المعوقين . وتتصل هذه البرامج بعلاج الأسنان ، وتركيب الأسنان والخدمات المساعدة والمصدانية ، والترقيع ، وتجبير العظام ، والأجهزة والمعدات الأخرى لطب العظام والأجهزة البصرية المساعدة ، والأجهزة السمعية المساعدة ، وترقيع الصدر ، والترقيع البصري ، ومواد علاج مرضى القولون ومرضى الأمعاء ، وخدمات المستشفيات التي تقدم خارج كويبيك .

(ب) الاعانات النقدية في حالة المرض

٤٦٨- يتضمن ٧٥ في المائة من أصل ١١٦ من الاتفاques الجماعية السارية المفعول حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ أحكاما تتصل بضمان الدخل عندما يكون الموظف مريضا . وتناول هذه الأحكام عدد أيام المرض في السنة المتاحة للموظف ، والحد الأقصى لتراتم الإجازات المرضية والتعويض عن الإجازات المرضية غير المستعملة حين يستقيل الموظف أو يتتقاعد .

٤٦٩- وتتضمن ٥٦ في المائة من الاتفاques الجماعية المفعول حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ أحكاما خاصة تتصل بخطة تأمين الرواتب . وتغطي هذه الأحكام فترة الانتظار قبل استلام اعانت تأمين الرواتب ، ومساهمة رب العمل في خطة تأمين الرواتب ، والحد الأقصى للفترة التي يمكن أن يدفع فيها تأمين الرواتب والمبلغ الأقصى لهذا التأمين .

(ج) اعانت الأمومة

٤٧٠- أنشأت حكومة كويبيك برنامج مخصصات للأمومة يستهدف تقديم تعويض مالي للنساء اللواتي يتوجب عليهن التوقف عن العمل بسبب الانجاب . وتتألف المخصصات من مبلغ إجمالي قدره ٤٤٠ دولاراً يدفع إلى النساء اللواتي توفر فيهن شروط الاستفادة من اعانت بطالة الأمومة من اللجنة الكندية للعملة والهجرة واللواتي أقمن في كويبيك لمدة سنة على الأقل عند تاريخ بداية أجازة الأمومة .

٤٧١- وينص النظام المتصل بمعايير العمل عند حد أقصى لا جازة الأمومة قدره ١٨ أسبوعاً . وتتمتع الموظفات في الخدمة الحكومية في كويبيك بأحكام معونات أمومة أفضل . فجازة الأمومة ٢٠ أسبوعاً متصلة ، تحصل الموظفة خلالها على اعانت توازي ٩٣ في المائة من راتبها الأساسي . ويمكن للموظفة في الخدمة العامة في كويبيك التي تحصل على إجازة أمومة أن تحصل على تمديد لهذه الإجازة لفترة سنتين كحد أقصى بدون أجر . ويجب أن يكون هذا التمديد تالياً لا جازة الأمومة . وللموظفة أن تحصل على إجازة كاملة أو أن تختار إجازة جزئية بدون أجر .

(د) اعانت العجز

(ه) اعانت الشيخوخة

(و) اعانت ورثة المتوفى

٤٧٢- توفر خطة المعاش التقاعدي للكويبيك التي أنشئت في ١٩٦٧ لكل من الموظفين وذوي العمل المستقل ومن يعولونهم الحماية الأساسية من فقدان الدخل الناجم عن التقاعد أو الموت أو العجز الدائم . وتنص الخطة عن اعانت للتقاعد والعجز ووفاة العائل . وتتشتمل مختلف الاعانات لشروط محددة . ويجب أن يكون المساهم قد ساهم في الخطة لفترة تختلف باختلاف نوع الاعانة . والاعانات موعشة ويرتبط معدل التأثير مباشرة بموعشر أسعار المستهلك . وخطة المعاش التقاعدي في كويبيك الزامية وتغطي جميع العاملين بين سن الـ ١٨ و ٧٠ سنة الذين يكسبون دخلاً من عملهم .

٤٧٣ - في آذار / مارس ١٩٨٠ بلغ عدد الذين يحصلون على اعانات بمقتضى خطة المعاش التقاعدي لكونيك ٣٧٦ ٠٠٠ في حين كان عددهم في ١٩٨٤ ، ٥١٨ ٠٠٠ وبلغ إجمالي ما دفع من هذه المعاشات التقاعدية والاعانات ٧٠٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٨٠ و١٦٨ ١ مليار دولار في عام ١٩٨٤ ومنذ إنشاء خطة المعاش التقاعدي لكونيك في ١٩٦٧ دفع مبلغ ٦٤٣٤ ٦ مليار دولار للمستفيدين .

٤٧٤ - ومنذ عام ١٩٧٨ أتاحت قانون تأمين السيارات لجميع سكان كونييك سائقين كانوا أو ركاباً أو مشاة أو مستخدمين آخرين للطريق ممن يتعرضون لاصطدامات في كونييك أو في مكان آخر الحصول على تعويض بصرف النظر عن المسوغ . ويمكن تعويض غير المقيمين في بعض الظروف . وبينما القانون عن دفع اعانت استعاضة عن الدخل . واعانت في حالة الوفاة ، واعانت الدفع الواحدة للضرر الحسلي والتسوه الدائم ، واعانت من أجل تسديد بعض النفقات الناجمة عن الحادث ، واعانت إعادة التأهيل . وتبلغ اعنة الاستعاضة عن الدخل الأسبوعي ما يساوي ٩٠ في المائة من الدخل الصافي الحقيقي ، وتدفع أيضاً للأشخاص القادرين ولكنهم عاطلين عن العمل ، وللموجودين في المنزل وللأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة ، وللطلاب المتفرغين الذين تبلغ أعمارهم ١٦ سنة مما فوق والأشخاص الذين يبلغون ٦٥ سنة من العمر فما فوق على أساس الدخل الذي تقدر له لهم دائرة تأمين السيارات ، التي تشرف على تنفيذ القانون .

(ز) اعانت اصابة العمل

٤٧٥ - يحدد قانون تعويض العمال حق المستفيدين من مختلف البرامج التي تنفذها لجنة الصحة وسلامة العمل ، وتشمل هذه البرامج : التعويض عن العجز الكامل الموقت ، واعادة التأهيل ، واعانت العجز الدائم واعانت حالة الوفاة ، وتعويض صحيياً الأمراض التي يسببها الاسيسوس والسيليكا في المناجم والمحاجر *

٤٧٦ - ويمول صندوق الحوادث من مساهمات أصحاب العمل التي يجب أن تكون كافية لتعطية الاعانات وتكليف الادارة العادية والاحتفاظ بقدر من المال الاحتياطي يرى أنه كاف لتعطية الاعانات التي تدفع في المستقبل فيما يتصل بالمطالبات في حالات الحوادث .

٤٧٧ - ويوازي التعويض عن العجز الكلي الدائم الذي تدفعه اللجنة ٩٠ في المائة من أجور العامل الصافية في وقت الحادث بعد أقصى قابل للتأمين يعدل سنوياً . وفي ١٩٨٤ حدد الحد الأقصى بمبلغ ٣١ ٥٠٠ دولار .

٤٧٨ - وفيما يتعلق باعادة التأهيل ، توفر اللجنة للمستفيدين خدمات مهنية ومساعدة مالية بمقتضى برامج تهدف إلى تسهيل العودة إلى الحياة الطبيعية والعودة إلى العمل واعالة أنفسهم . ويمكن للعامل أن يحصل على ٩٠ في المائة من دخله الصافي في عمله السابق .

٤٧٩ - ويتمتع صحياناً الأمراض التي يسببها الاسيسوس أو السيليكا في المناجم أو المحاجر ببرنامج خاص على أساس تقديم اعنة استعاضة عن الدخل ومبلغ دفعة واحدة وفقاً للنسبة المئوية لعجزهم .

٤٨٠ - ويتضمن التقرير السنوي لعام ١٩٨٤ للجنة الصحة وسلامة العمل الذي يرسل كمادة مرجعية مع هذا التقرير مزيداً من المعلومات بشأن برامج اللجنة .

١٠ الاعانات الأسرية

٤٨١ - تطبق خطة المخصصات الأسرية في كويبيك منذ عام ١٩٧٤ . وتوفر لأم أو أب كل ابن غير متزوج دون سن الـ ١٨ مخصصات يختلف قدرها باختلاف مركز الطفل في الأسرة . وبصدق هذا ، بلغت الميزانية السنوية لحكومة كويبيك بين ١٩٨٢ و ١٩٨٥ ، ١٨٤ مليون دولار .

٤٨٢ - وفي ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ أنشأت حكومة كويبيك برنامج مخصصات أسرية إضافية للأباء الأطفال المعوقين . وتحتسب هذه المخصصات الأسر التي ترعى بنفسيها طفلا دون الثامنة عشرة والذي يعاني من عجز دائم عقلي أو حركي أو حسي . وتدفع هذه المخصصات شهرية وقد ارتفعت بين ١٩٨٢ و ١٩٨٥ من ٥٠٤٦ دولار إلى ٨٦٤٦ دولار . ويستفيد من هذه المخصصات حوالي ١٢ ٠٠٠ طفل .

٤٨٣ - بدأ مفعول برنامج علاوة الملازمنة في كانون الثاني / يناير ١٩٨٢ . ويرمي إلى تعويض جراء من تكاليف رعاية الطفل التي يتحملها الآباء . وتدفع العلاوة مرة في السنة لكل طفل كان دون سن السادسة في ٣١ كانون الأول / ديسمبر من السنة السابقة .

التعاون الدولي

٤٨٤ - عممت كويبيك إلى توقيع اتفاقيات ضمان اجتماعي مع عدد من البلدان منذ عام ١٩٧٥ . وترمى هذه الاتفاقيات إلى ضمان المساواة في معاملة الرعايا في ظل تشريع كل من الأطراف المتعاقدة ، وازالة أو تخفيف القيد على تحويل الاعانات ، وتغادي اردواج المساهمات من الموظفين وأرباب العمل على السواء في الأطراف المتعاقدة ، والسماح باضافة مدد المشاركة في خطط كل من الأطراف المتعاقدة لاغراض تحديد أحقيه الاعانات ، وتحديد شروط التعاون بين المسؤولين عن تنفيذ القوانين لكل طرف متعاقد بغية تسهيل الحصول على الاعانات الناجمة عن هذه الاتفاقيات بالنسبة للمعنيين فيها .

٤٨٥ - وبرامج كويبيك التي تغطيها هذه الاتفاقيات هي خطة المعاش التقاعدي ، وخطبة التأمين الصحي ، وخطبة تأمين العلاج في المستشفيات ، وخطبة التعويض عن الحوادث الصناعية والأمراض المهنية وخطبة المخصصات الأسرية . وفي ١٩٨٦ كانت ثمة اتفاقيات تتعلق بخطبة أو أكثر من هذه الخطط بين كويبيك وكل من بربادوس والولايات المتحدة وفرنسا والميونخ وإيطاليا والبرتغال . ووقع اتفاقان آخران مع فنلندا والسويد و تستكملا حاليا اجراءات المصادقة عليها .

التدليل الأول

برامج توفير فرص العمل التي طبقتها كويسيك بين عامي ١٩٧٨ - ١٩٨٥

- (ا) كان برنامج العودة الى العمل النافذ ما بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٨٤ بمثابة برنامج منح تقدم لاصحاب الاعمال الذين يوفرون وظائف منتظمة دائمة أو موسمية للعاطلين عن العمل ، مع اعطاء الاولوية لمتلقى المعونة الاجتماعية والأشخاص الموءهليين لتلقي المعونة الاجتماعية . وقد تم بناء على ذلك دفع ٥٦ مليون دولار على شكل منح واستخدام ما يقارب ٩٠٠٠ شخص .
- (ب) أما برنامج خلق الوظائف المؤقت الذي كان سافذا ما بين ١٩٨٢ و ١٩٨٤ فكان يهدف على وجه التحديد متلقى المعونة الاجتماعية . وكانت مراتسته تبلغ ٩٠ مليون دولار وأسفر عن خلق ٥٠٠٠ رأس وظيفة .
- (ج) أما برنامج بطاقة الوظيفة النافذ من عام ١٩٨٤ الى عام ١٩٨٦ فكان يهدف الى مساعدة الاشخاص تحت سن الـ ٢٥ عاما ، الذين تخرجوا من كلية عامة أو مهنية قبل ذلك بفترة ستة أشهر على الأقل . فيدخول سوق الوظائف بمنهم فرصة اكتساب الخبرة العملية في ميدان العمل . ويتموجب هذا البرنامج استخدم ٣٦٠٠٠ شخص ودفع ١٦٠ مليون دولار على شكل منح .
- (د) وتم استبدال برنامج مساعدات العمل ، النافذ ما بين عام ١٩٧٨ و عام ١٩٨٢ في ١ نيسان / ابريل ١٩٨٦ ببرنامج شانتيه - كويسيك . وانطوت هذه البرامج على تقديم المنح بغية السداد الكلي أو الجزئي للأجر والتكاليف الادارية للأعمال او المنظمات التي نفذت مشاريع عمالة مؤقتة عادت بالنفع على المجتمع المحلي ، ولمساعدة الاشخاص الذين يعانون من مشكلات التكيف الخطيرة في مجال العمالة ، بسبب البطالة المطلولة ، على العودة الى دخول سوق الوظائف . وكان القصد من هذه المشاريع رعاية رفاه المجتمع المحلي على مستوى القرية او الحي او المدينة او الاقليم . وقد أسفرت هذه البرامج المتتالية ما بين عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٤ عن استخدام ٤٥٠٠٠ شخص ودفع ما يربو على ١٣٠ مليون دولار على شكل منح . واستبدل برنامج شانتيه - كويسيك نفسه في عام ١٩٨٤ ببرنامج العمل المجتمعي . وقد سعى البرنامج في ١٩٨٤ - ١٩٨٥ الى تمكين ١٠٠٠٠ من متلقى المعونة الاجتماعية الذين يقل سنه عن ثلاثين عاما من الحفاظ على صلاحيتهم للعمل أو تنميتها وعلى الانضمام الى سوق العمل في النهاية من خلال المشاركة في الأنشطة المجتمعية . ويتلقى المشاركون في هذا البرنامج مخصصات شهرية من وزارة القوى العاملة وضمان الدخل وقد يحصلون على مخصصات تكميلية من المشرفين على المشروع .
- (ه) وأما برنامج خبرة العمل أثناء الوظيفة ، النافذ منذ عام ١٩٨٤ ، فقد سعى خلال عام ١٩٨٤ - ١٩٨٥ و ١٩٨٦ - ١٩٨٥ الى تمكين ٣٠٠٠٠ من متلقى المعونة الاجتماعية الذين يقل عمرهم عن ثلاثين سنة على اكتساب المعرفة والمهارات وخبرة العمل التي ستتساعدهم على دخول المهن التي تتطلب مهارات جزئية او كاملة وتسهل اندماجهم في سلة العمل . ويتلقى المتدرب خلال فترة خبرة العمل مخصصات شهرية من وزارة القوى العاملة وضمان الدخل ومن ارباب الاعمال .

۱۰۷۳-۱۰۷۴-۱۰۷۵-۱۰۷۶-۱۰۷۷-۱۰۷۸-۱۰۷۹-۱۰۸۰-۱۰۸۱-۱۰۸۲

፩፻፲፭

خاص بهن أو اللواتي لم يستقر رأيهن بعد حول قدراتهن في ميدان المشاريع ، المشاركة في الحلقات العملية التي تنظمها وزارة الصناعة والتجارة مع عدد من المنظمات الاقتصادية من مختلف أنحاء كوبيليك *

والتدبير الثاني ، وهو دورات ادارة الاعمال ، يوفر دورات ادارة أساسية في بعض الكليات العامة أو المهنية في كوبيليك * وتقدم وزارة التعليم العالي والعلوم والتكنولوجيا هذه الدورات مجانا *

وينطوي التدبير الثالث على عقد حلقات دراسية اقليمية لمديري الاعمال التجارية الصغيرة أو المتوسطة الحجم في ميدان السياحة وصناعة الفنادق * وتدوم هذه الحلقات التي تنظمها وزارة السياحة يومين أو ثلاثة أيام *

والتدبير الرابع ، وهو التدريب على ادارة الجمعيات التعاونية ، فتفضلع به وزارة الصناعة والتجارة وتقدمه الى الراغبين في اكتساب الخبرة والتدريب في ميدان التعاونيات والادارة أو في ادارة الجمعيات التعاونية *

أما التدبير الخامس ، وهو التدريب الاداري للأعمال التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم في قطاعي التصنيع والتجارة ، فتألف من سلسلة من حلقات الدراسية حول مختلف جوانب الادارة وتقدمه وزارة الصناعة والتجارة *

٣- وتنفذ المجموعة الثالثة من التدابير وزارة القوى العاملة وضمان الدخل بالتعاون مع اللجنة الكندية للعملة والهجرة بموجب اتفاق التدريب المهني للبالغين المبرم بين كندا وكوبيليك *

وتفضلع كوبيليك بادارة برامجين منتقدين من هذا الاتفاق : برنامج التدريب المؤسسي الوطني وبرنامج التدريب الصناعي الوطني *

ويوفر برنامج التدريب المؤسسي (في المدرسة) لكافة العمال ، ذكورا واناثا دورات تدريب مهني بدوام كامل أو لبعض الوقت بالإضافة الى دورات تدريب بدوام كامل تكون شرطا أساسيا للاشتراك في دورات التدريب المهني *

أما برنامج التدريب الصناعي (أثناء العمل) فله مكونان اثنان هما : التدريب العام الصناعي وتدريب العمال الذين تعاني الحرف المتخصصة من نقص في عددهم . ويتوفر هذا البرنامج المساعدات المالية والفنية لرب العمل الذي يرغب في الاضطلاع بتدريب موظفيه بنفسه بقيمة تلبية الاشتراطات المحددة للوظائف التي يراد شغلها *

التبديل الثالث

قائمة بالمواد المرجعية المرفقة بال报告 الحالي

Les Femmes et la formation professionnelle, Department of Manpower and Income Security, March 1985

Act Respecting Labour Standards, R.S.Q. c. N-1.1

1984 Annual Report of the Commission de la santé et de la sécurité du travail

ساسكاتشوان*

مقدمة

٤٨٦ - تقوم ساسكاتشوان في عرضها هذا باستكمال المعلومات الواردة في التقرير الأول الذي قدمته كندا ، وذلك حتى شهر أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ . وتوجد معلومات أكثر تفصيلاً عن امثال ساسكاتشوان للعهد في التقرير الأول المقدم من كندا .

المادة ٦

باء - ١ - الحق في العمل

٤٨٧ - لقد اضطلعت وزارة التعليم العالي والقوى العاملة بمسؤولية برنامج توظيف الطلاب الصيفي في آذار / مارس ١٩٨٣ ، الذي كان القصد منه تحسين فرص العمالة الصيفية للطلاب . وقد أنشئ فرع خدمات الشباب أيضاً في الوزارة بغية تطوير البرامج والخدمات لمساعدتهم خلال المرحلة الانتقالية بين المدرسة والعمل ، ومساعدة الشباب على اتخاذ قرارات مستقبلية تتعلق بحياتهم المهنية ، وزيادة فرص العمل للشباب لتمكنهم من اكتساب خبرة إيجابية فيما يتعلق بسوق العمل .

٤٨٨ - وتصح الاشارة الواردة في تقرير ساسكاتشوان السابق إلى القسم ١٤٨ من قانون التعليم على النحو التالي : " القسم ١٤٨ من قانون التعليم ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ الفصل حاء - ٠ را ينص على غرامة لا تزيد على ١٠٠ دولار تفرض على أي شخص يستخدم دون موافقة مدير المدرسة تلميذاً تحت سن السادسة عشرة خلال ساعات الدوام في المدرسة " .

٢ - السياسات والوسائل الهدافة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المطردة والعمالة الكاملة والمنتجة

٤٨٩ - أنشئت في عام ١٩٨٣ وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة لتوفير الخدمات الهدافة إلى زيادة الاستثمار في ساسكاتشوان وإلى زيادة معدلات التجارة وبغية زيادة الاستثمار ، تقدم الوزارة المساعدة المالية لدراسات السوق والجذوى ، وتعرف المستثمرين المحتملين على الميزات التي تتمتع بها ساسكاتشوان كمكان للاستثمار ، وتتوفر خدمة البحوث والمعلومات المخصصة لهذه الأغراض ، وتساعد المستثمرين أثناء مواجهتهم لمشكلات تنظيمية أو غيرها من مشكلات يده العمل . وبغية تشجيع التجارة توفر الوزارة المساعدة المالية والمعلومات والمشورة .

٤٩٠ - وقد أنشأت الحكومة أيضاً في عام ١٩٨٣ وزارة السياحة والأعمال التجارية الصغيرة لتضطلع بالاشتراك مع القطاع الخاص في تطوير وتنمية السياحة وقطاع الأعمال التجارية الصغيرة بأقصى امكاناتها .

٤٩١ - وقد تم تمديد الاتفاق الخاص للتنمية الريفية ، الذي كانت مدة في الأصل خمس سنوات حتى ٣١ آذار / مارس ١٩٨٧ .

٤٩٢ - وأوقف العمل ببرنامج تنمية الصناعات الصغيرة الذي أنشئ بمقتضى قانون حوافز الصناعة ، ١٩٧٠

٤٩٣ - وتضطلع وزارة الخدمات الاجتماعية بتنفيذ برامج وخدمات تهدف إلى ريادة الصالحة للعمل وفرص العمالة للأشخاص المحرورمين ، وتعزيز قدرتهم على الاستقلال بنفسهم ، ويقدم برنامج دعم العمالة منحا للمجموعات ، والأعمال التجارية والوكالات التي ترعاهم بغية وضع تقييمات العمل وتعيين الأعمال الملائمة للعاطلين عن العمل الذين يتلقون المساعدة أو المؤهلين لها . وتقدم الوزارة والحكومة الاتحادية أيضاً اعانات دعم فرص العمالة الجديدة للأشخاص الذين استنفدو فرص أهلية التأمين ضد البطالة ، والأاضطروا إلى الاعتماد على المساعدة الاجتماعية . وتقدم وزارة الخدمات الاجتماعية خدمات افرادية في مجال التخطيط المهني ، واسداء العشرة والتعيين للأشخاص المحرورمين من خلال شبكة المكاتب الميدانية التابعة لها وعن طريق مركزين متخصصين في مجال الاعداد للعمل . وتنظم الخدمات وفقاً للاحتياجات الفردية وترتكز على المشاريع التجارية المجتمعية وعلى مؤسسات التدريب .

٤٩٤ - وتقدم الوزارة أيضاً ببرامجا شاملأ ل إعادة التأهيل المهني للأشخاص العاجزين عقلياً وجسدياً الذين يمكن أن يندمجوا في سوق العمل ويحققوا الاكتفاء الذاتي . ويمكن للبرنامج باستخدام موارد المجتمع المحلي والموارد المتوفرة من عدة وزارات اتحادية واقليمية تقديم خدمات التقييم والتدريب والتعليم والتعيين ، والدعم المالي وتشترك وزارة الخدمات الاجتماعية أيضاً في تنمية الموارد المجتمعية للمعوقين عقلياً وجسدياً ، مثل مراكز الانشطة ، والحلقات العملية المخصصة للمعوقين والصناعات المدعومة .

٣ - تنظيم سوق العمالة

٤٩٥ - لقد تم توحيد ودمج أنشطة تخطيط وتحليل القوى العاملة المحلية في ساسكاتشوان بانشاء وزارة التعليم العالي والقوى العاملة ، وإن كانت وزارة العمل تواصل القيام بدورها في هذا المفمار . ويعد قرع التخطيط والمعلومات المتعلقات بسوق العمالة في الوزارة الجديدة مسؤولاً عن تنسيق وترشيد وتحليل المعلومات المتوفرة حول سوق العمالة في ساسكاتشوان بغية ضمان اتخاذ قرارات السياسة المناسبة فيما يتعلق ببرامج القوى العاملة الحالية والمفترحة في المقاطعة .

٤ - برامج الارشاد والتدريب الفنى والمهنى

٤٩٦ - ينص قانون تأهيل التلمذة الحرفية والحرفيين، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان، ١٩٧٥ الفصل ٢٩٩ ، والمعدل بموجب النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، على توفير التدريب الحرفي للحرفيين وفحصهم واصدار شهادات لهم . وتنفذ هذا القانون وزارة التعليم العالي والقوى العاملة الجديدة . ويتم التدريب الحرفي و/أو الفحص في أكثر من ٢٥ حرفة . ويوفر التدريب الحرفي

للمتدربين مجانا في كليات ساسكاتشوان للعديد من الحرف . غير أن بعض الحرف يتطلب احالتها إلى مؤسسات خارج المقاطعة . وتدفع اللجنة الكندية للعمالة والهجرة مخصصات المعيشة إلى أولئك المتدربين الذين يحضورون الدورات الحرفية .

٤٩٧ - وقد استبدل قانون تنظيم المدارس الحرفية ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٥ الفصل ١٩٧ ، وبصفته المعدلة ، قانون تنظيم المدارس المهنية الخاصة ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، الفصل عين -٢٦٠ وينص القانون الجديد على تنظيم وتسجيل وتفتيش المدارس المهنية . وينطبق على كافة المدارس الخاصة التي تقدم التدريب المهني .

٤٩٨ - وسوف يتم الغاء قانون تنمية الموارد البشرية ، النظم الأساسية لساسكاتشوان ، ١٩٧٢ ، الفصل ٥٤ ، الوارد ذكره في التقرير السابق . اذ ان احكامه لم تنفذ على الاطلاق وتضطلع برامج حكومية اخرى بتنفيذ هدفه المتمثل في توفير التدريب اثناء العمل للأشخاص المحررمين .

٤٩٩ - وبغية الاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن التعليم المهني ، انظر القسم المتعلق بساسكاتشوان في تقرير كندا بموجب المواد ١٣-١٥ من العهد .

٥- الحماية من الفصل التعسفي

٥٠٠ - وضعت بموجب قانون معايير العمل ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ الفصل ١٥٠ ، وبصفته المعدلة في عام ١٩٨٠ ، احكام تنص على تمديد فترة اشعار انتهاء الخدمة وجعله تدريجيا ، أو الدفع بدل الاشعار ، على أن يتم تقديره استنادا الى طول مدة خدمة العامل الذي انهت خدمته . وتنص احكام الاشعار هذه على فترات أطول لهذا الاشعار للعامل ذوي الاقديمه الاطول .

٥٠١ - وينص القسم ٢١٢ من قانون التعليم على اجراءات الطعن للمعلمين الذين يشعرون بأن انتهاء مجلس التعليم لعقودهم لم يكن له ما يبرره .

٥٠٢ - وينص قانون نقابات العمال على سرمان مفعول الاتفاقيات الجماعية ، التي تنص بدورها عموما على تسوية المنازعات مثل انتهاء الخدمة ، عن طريق آليات كآلية التحكيم مثلا .

٥٠٣ - وينص القانون العام على توفير قدر من الحماية ازاء الفصل الجائر .

جيم - الاحصائيات المتعلقة بالعمالة والبطالة

٥٠٤ - في مقاطعة ساسكاتشوان (وعدد سكانها ٤٠٠٠ نسمة) ، يبلغ عدد افراد القوة العاملة من كلا الجنسين ، ومن سن خمسة عشر عاما فما فوق) ٤٦٢ شخصا . وتبلغ نسبة البطالة في المقاطعة ٦٪ في المائة . (وكافة هذه الارقام خاصة بسنة ١٩٨٢) .

٥٠٥ - ويتم تجميع الاحصائيات المتعلقة بالعمالة والبطالة عن طريق وزارة العمل والوزارات الأخرى . مثل التعليم العالي والقوى العاملة ومكتب ساسكاتشوان للاحصائيات .

المادة ٧ : الحق في التضييق بشرط عمل عادلة ومرضية

ألف - الأجر

الطرق الرئيسية المستخدمة في تحديد الأجر

٥٠٦- لقد كان الحد الأدنى للأجر الذي أبلغ عنه آخر مرة في ساسكاتشوان ٣٥٥ دولار في الساعة في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ وقد طرأت عدة زيادات منذ ذلك الحين بحيث وصل إلى ٣٦٥ دولار في ١ أيار /مايو ١٩٨٠ ، والتي ٣٨٥ دولار في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ، والتي ٤ دولار في ١ تموز / يوليه ١٩٨١ والتي ٤٢٥ دولار في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٢ .

٥٠٧- وقد أشار تقرير ساسكاتشوان السابق إلى أن الحد الأدنى للأجر ينطبق بصورة شاملة على عمال ساسكاتشوان بغض النظر عن أعمارهم أو جنسهم . وفي الواقع ، فإن بعض طبقات العمال لا يعطيها قانون معايير العمل ، ولا سيما ، عمال المزارع ومعظم العمال المنزليين . وثمة تقدير تقريري يعدد الأشخاص الذين يتلقون الحد الأدنى من الأجر ووصلت نستهم المئوية من القوى العاملة لدينا إلى ٥٠٪ في المائة .

٥٠٨- وإلى جانب الأحكام التشريعية الوارد ذكرها في التقرير الأول وضمانات الحد الأدنى من الأجر ، تتم الطريقة الرئيسية في تحديد الأجر في المقاطعة من خلال الاتفاقيات بين الموظفين وأرباب العمل في حالات عدم الانتفاء إلى نقابة (ما يقارب ٧٥ في المائة من القوى العاملة) . ونسبة ٢٥ في المائة المتبقية من القوى العاملة تتبع النقابات حيث الطريقة الرئيسية لتحديد الأجر في ذلك القطاع هي المساومة الجماعية .

٥٠٩- وضعت في عام ١٩٨٢ مبادئ توجيهية تتعلق بأجر موظفي القطاع العام الخاضعين للولاية القضائية للمقاطعة وذلك لفترة سنتين كجزء من برنامج الانتعاش الاقتصادي وفي محاولة للحد من التضخم والإنفاق الحكومي . وتتمثل سياسة الحكومة في وضع حد لمعدل زيادات الأجر يقل بنسبة ١ في المائة عن النمو السنوي في موعش أسعار الاستهلاك . وتنطبق هذه المبادئ التوجيهية على القطاع الحكومي في المقاطعة ، والمؤسسات التابعة للتاج ، وعلى قطاعات الخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية . أما المنح المقدمة إلى المنظمات التي تمولها المقاطعة وإلى الحكومات المحلية فتقوم على الافتراض بأنه تم التقيد بالسياسة المرسومة .

جيم - تكافؤ فرص الترقية

٥١٠- لقد تم الاضطلاع ببرنامج عمل ايجابي لزيادة تمثيل النساء في مستويات الادارة العليا أو المتوسطة في حكومة المقاطعة . وتقاسم مسؤولية هذه البرامج الان وزارة التعليم العالي والقوى العاملة ، ولجنة الخدمة العامة ووزارة الخدمات الاجتماعية . وقد وضعت وزارة العمل في ساسكاتشوان برنامج تدريب اداري للنساء الموظفات في الحكومة .

٥١١- مدونة ساسكاتشوان لحقوق الإنسان تنص على أنه لا يجوز لأي رب عمل التمييز ضد أي شخص في مجال العمالة بسبب عرقه أو عقيدته أو دينه أو لونه أو جنسه أو وضعه العائلي أو عجزه الحسدي أو عمره أو جنسيته أو نسبه أو منشأه الأصلي ويجوز بموجب المدونة للجنة حقوق الإنسان في ساسكاتشوان الموافقة على برامج العمل الإيجابي أو الأمر بتنفيذها على أن تكون مصممة للحيلولة دون وقوع الأضرار التي قد تتعارى منها أية جماعة بسبب العرق أو المعتقد أو اللون أو الجنس أو الوضع العائلي أو العجز الحسدي أو العمر أو الجنسية أو النسب أو مكان المنشأ ، والحد منها عن طريق تحسين الفرص المتعلقة بالعملة .

٥١٢- وتجري الامتحانات لشغل الوظائف في الخدمة العامة ، والتي ورد ذكرها في التقرير السابق باشراف لجنة الخدمة العامة حيثما كان ذلك ممكنا عمليا ، وليس في كافة الأحوال .

دال - الاستراحة وأوقات الفراغ وتحديد ساعات العمل والاجازات المدفوعة الأجر

٥١٣- لقد تم تعديل قانون معايير العمل لينص على اجازة الأبوة ، واجازة التبني واجازة الوفاة (في حالة وفاة أحد أعضاء الأسرة المباشرة) .

٥١٤- وقد أصبح موظفو الخدمة العامة الذين لا يندرجون في نطاق اتفاق المساومة الجماعية يتمتعون الآن بالحق في ١١ عطلة رسمية مدفوعة الأجر في السنة (بدلا من ١٠) بالإضافة إلى العطلة المدفوعة الأجر التي هي أصلا من حقوقهم .

المادة ٨ : الحقوق النقابية

٥١٥- ينافي تحديد الجزء الوارد في التقرير السابق فيما يتعلق بحق العمال في الأضراب وحق أصحاب العمل في الإغلاق التعجيزي ليصبح كما يلي : للعمال الحق في الأضراب ولأرباب العمل الحق في الإغلاق التعجيزي رهنا بما يلي : لا يجوز الأضراب أو الإغلاق التعجيزي خلال فترة نفاذ اتفاق ما ، وأي أضراب أو إغلاق تعجيزي يتطلب منح إشعار مدته ٤٨ ساعة ، وبعد أن يتواصل أضراب ما لمدة ثلاثين يوما يجوز لرب العمل أو نقابة العمال أو ٢٥ في المائة من أعضاء وحدة المساومة على أن لا يزيد عددهم عن ١٠٠ عامل ، طلب إجراء تصويت ثان .

٥١٦- لا يوجد أي تمييز قانوني بين العلاقات الصناعية في القطاع العام والقطاع الخاص في التشريعات العمالية في ساسكاتشوان . اذ يتمتع موظفو الخدمة العامة بحق المساومة الجماعية مع أرباب عملهم ، بما في ذلك الحق في الأضراب ، بمقتضى أحكام عامة ترد في قانون نقابات العمال ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، الفصل واو - ١٧ ويعين على الحكومة ايجاد تشريع مخصص لكل حالة لانهاء الأضرابات في القطاع العام التي تعطل بصورة خطيرة الخدمات الأساسية أو تهدد رفاه المجتمع . وللحكومة خلال فترة الانتخابات سلطة إنهاء الأضرابات بمقتضى قانون المنازعات بين العمال والإدارة (الأحكام المؤقتة) النظم الأساسية لساسكاتشوان ، ١٩٨١ - ١٩٨٢ ، الفصل ٥٠ - ١٠ اذا أدى هذا النزاع الى خلق وضع " ذي أهمية ملحمة للمصلحة العامة " أو اذا عرض للخطر " صحة أو سلامه أي شخص في المقاطعة " .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

عام

٥١٧- تواصل خطة المساعدة لمقاطعة ساسكاتشوان توفير المساعدة المالية والاعانات الصحية التكميلية للأشخاص المحتاجين . و يقدم البرنامج أيضا فرص التدريب والعمالة للقادرين على العمل ، بالإضافة إلى خدمات إعادة التأهيل والدعم ، التي يقصد منها منع الفقر والاعتماد على الغير أو تخفيف آثارهما .

الرعاية الطبية

الرعاية المستمرة

٥١٨- بالإضافة إلى خدمات الرعاية الصحية الوارد ذكرها في التقرير الماضي ، تقدم وزارة الصحة خدمات رعاية متواصلة . ويوجد برنامج رئيسيان للرعاية المستمرة هما : الرعاية المنزلية والرعاية المقيمة . واعتبارا من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٣ تم دمج مسؤولية تمويل وادارة الخدمات الخاصة بالمسنين والعاجزين في حالات معينة ضمن وزارة الصحة . والقصد من ذلك هو ايجاد سلسلة من برامج الرعاية المستمرة تعرز اتباع اسلوب حياة مستقل بالنسبة للمسنين والعاجزين ، بينما تحافظ على صلاتهم الطبيعية مع منازلهم وأسرهم . وتقدم الخدمات بمقتضى السلطة المنصوص عليها في قانون الاسكان وبيوت الرعاية الخاصة ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، الفصل حاء - ١٣ ، وقانون الخدمات الصحية ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، الفصل حاء - ١ . ويتم تمويل هذه البرامج عن طريق الرسوم التي تجمع من المنتفعين بها والمنح المقدمة من المقاطعات والفتح الاتحادية وذلك فيما يتعلق بالتكاليف التشغيلية والرأسمالية على حد سواء .

خدمات المستشفيات والخدمات الطبية

٥١٩- أصبحت بعض أنواع جراحة الأسنان الآن خدمة خاضعة للتأمين ، وذلك بمقتضى قانون ساسكاتشوان لتأمينات الرعاية الطبية ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، الفصل حاء - ٢٩ كما أدخلت تحسينات على الاعانات التي تدفع لقاء اللجوء إلى خدمات المستشفيات الانتقائية خارج المقاطعة .

الأجهزة السمعية المساعدة

٥٢٠- وتجدر الاشارة إلى هذين اثنين من وراء برامج الحكومة بمقتضى قانون معينات السمع وذلك بالمقارنة مع الهدف الذي سلف ذكره في التقرير السابق : (١) توفير معينات السمع ذات النوعية الرفيعة وخدمات الدعم الضرورية للمعاقين في ساسكاتشوان بتكلفة مخفضة جدا ؛ و (٢) تشجيع اجراء تقييمات للسمع من قبل اختصاصي السمع المتخصصين .

رعاية صحة الأسنان

٥٤١ - تم في عام ١٩٨١ استبدال قانون ممرضات الأُسنان لمقاطعة ساسكاتشوان ، بقانون اختصاصي معالجة الأسنان ، النظم الأساسية لساسكاتشوان ١٩٨١ ، الفصل دال - ٦٠١ ، وما زال هذا القانون ينص على تسجيل اختصاصي معالجة الأسنان (الممرضات سابقًا) ويحول وضع اللوائح التنظيمية فيما يتعلق بمارساتهم وتوظيفهم . وقد تم توسيع نطاق خطة ساسكاتشوان للأُسنان الآن لتشمل الأطفال المولودين خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٧٨ (بدلاً من ١٩٦٦-١٩٧٧ كما سلف ذكره) .

الصحة العقلية

٥٤٢ - لقد جرى استعراض واسع النطاق لقانون الصحة العقلية ، بما في ذلك تقييم الآثار المترتبة على الميثاق الكندي للحقوق والحريات الجديد .

٥٤٣ - وواصل مجموع عدد المرضى في المستشفيات في المسفيين العقليين في ساسكاتشوان انخفاضه مما يعكس تأكيداً مستمراً على معالجة المرضي الخارجيين ، وتبني مراقب واستراتيجيات المعالجة القائمة على المجتمع المحلي والمستشفيات العامة . إذ انخفض المجموع من ٤٠٨ في عام ١٩٧٨ إلى ٣٤٥ مريضاً في عام ١٩٨٦ .

أساليب حياة تتسم بقدر أكبر من الصحة

٥٤٤ - لقد تم اتخاذ سلسلة من المبادرات في هذا المضمار لتعزيز أساليب الحياة المتمسكة بقدر أكبر من الصحة . وتتضمن الأنشطة الحاربة لتنقية المستهلك ، والارتباط بالوكالات الشقيقة ، واجراء البحوث ، واعداد مواد التثقيف الصحي . وتتضمن البرنامج التي أوقف العمل بها برنامج AWARE وبرنامج Feelin' Good (اللذان ورد ذكرهما في التقرير السابق) .

اعانات الشيوخة*

٥٤٥ - لقد زادت التعديلات التي أدخلت على قانون اعانات التقاعد ، النظم الأساسية المنقحة لساسكاتشوان ، ١٩٧٨ ، الفصل ع - ٦ ، من مرنة الخطط التي تتعلق بالموظفين الذين ينهون خدمتهم .

اعانات اصابات العمل

٥٤٦ - إن التشريع الرئيسي في هذا المجال هو قانون تعويض العمال ، ١٩٧٩ ، النظم الأساسية لساسكاتشوان ، ١٩٧٩ ، الفصل ثاء - ١٧ - ١ ، يصفته المعدلة ، والذي حل محل قانون تعويضات العمال ، ١٩٧٤ ، الذي يوشق في التقرير الأول . وينص القانون على توفير الحماية المالية ، والاعانات الطبية ، وخدمات إعادة التأهيل للعمال ولمن يعولونهم في حالات الاصابة أو الوفاة الناشئة عن العمل أو التي تحدث أثناء العمل . ويدفع أصحاب العمل بمقدمة جماعية تكلفة التعويض عن الاصابات

* تم اصدار قانون خدمات الصحية العقلية ، النظم الأساسية لساسكاتشوان ، ١٩٨٤ ، الفصل ميم - ١٣ ، الذي يحل محل قانون الصحة العقلية ، في ١ نيسان / ابريل ١٩٨٥ .

التي تحدث في فئة صناعاتهم . وبالتالي فإن التعويض الذي يستحقه العامل بمقتضى القانون يدخل محل حقه في مقاضاة رب العمل بما لحقه من أضرار .

٥٦٧- وينطبق القانون على كافة أرباب العمل والعمال في جميع الصناعات في ساسكاتشوان ما عدا المزارعين وأصحاب المزارع الكبيرة ، ومعلمي المدارس ، وخدم البيوت ، والعمال التكميليين والأشخاص الذين يتسم عملهم بطبيعة عرضية والذين يوظفون لأغراض تختلف عن أغراض حرف أو نشاط رب العمل . أما الاستثناءات الأخرى فقد أدرجت في اللوائح التنظيمية للقانون . ويجوز للأعمال التجارية المستثناة من التعطية أن تنضوي تحت لواء القانون إذا ما قدمت طلباً بذلك . وفي ظروف معينة يمكن أن يدفع التعويض بمقتضى القانون حتى إذا كانت الاصابة قد حدثت خارج المقاطعة . وتشمل التعطية أيضاً التلاميذ في سن الدراسة الذين يشتريون في برامج عمل ودراسة معتمدة .

٥٦٨- كان الحد الأقصى للأجور التي يمكن التعويض عنها في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٣ بمقتضى القانون قد رفع إلى ٢٩ ٠٠٠ دولار سنوياً . وبما أن اعانت فقدان الإيراد تتحسب على أساس نسبة ٧٥ في المائة من إجمالي الإيراد ، فإن الحد الأقصى للتعويض يساوي ٢١ ٧٥٠ دولاراً ، $(29 \times 75\%)$ أو ٢٨١٢ دولاراً سنوياً في الشهر . أما الحد الأدنى للتعويض فهو ٨٠٥ دولارات في الشهر . وبالإضافة إلى تعويض فقدان الإيراد ، فإن العمال الذين يعانون من عاهة مستديمة يتلقون مبلغاً إجمالياً لا يقل عن ٥٠٠ دولار ولا يزيد عن ١٥ ٠٠٠ دولار .

٥٦٩- ولا يمكن للقانون بأي شكل من الأشكال خفض الاعانات الممنوحة بمقتضى تشريعات سابقة فيما يتعلق بالامثليات التي حدثت قبل ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ . واضافة إلى ذلك فإن العديد من الاعانات التي ينص عليها القانون تدفع لأصحاب المطالبات الذين تخضع إصاباتهم لأحكام القانون السابق .

٥٧٠- لا يوجد أي تمييز بين الاصابة وبين المرض المرضي . فإذا تم البت في أن المرض ناجم عن العمل ، فإنه يستحق تعويضاً شانه شأن أيه اصابة عمل أخرى .

٥٧١- ينص القانون على إجراءات الطعن فيما يتعلق بمقدار التعويض الذي يدفع لفقدان الأجور أو للعاهرات الحسدية المستديمة . وبغية مساعدة العمال الذين يواجهون أي مشكلة في طلباتهم ، تقدم وزارة العمل في المقاطعة خدمات محامي العمال . ويجوز للعامل أيضاً الانتفاع بخدمات الوسيط الحكومي في المقاطعة وذلك بعد استفاد كل وسائل الطعن التي نص عليها القانون .

الاعانات الأسرية

خطة دخل الأسرة

٥٧٢- توفر خطة دخل الأسرة ، التي تنفذها وزارة الخدمات الاجتماعية ، الاعانات المالية لأسر مقاطعة ساسكاتشوان الذين يعولون أطفالاً تحت سن الثامنة عشرة والذين يقل دخلهم وممتلكاتهم عن المستويات المنصوص عنها . وكان الحد الأقصى لهذه الاعانات في شهر حزيران / يونيو ١٩٨٣ ، يساوي ٩١ دولار لكل طفل في الشهر ، وذلك بالنسبة لأول ثلاثة أطفال في الأسرة ، و ٨١ دولاراً في الشهر للطفل الرابع والأطفال الآخرين . وتستثنى السرحة الأولى من دخل الأسرة وقدره ٢٠٠ دولار ، وبعدها تخضع الاعانات بمقدار دولار واحد لكل دولارين من الدخل الصافي . وسمح لمقدمي طلبات الاعانات بممتلكات تصل إلى ١٥٠ ٠٠٠ دولار .

الجزء الرابع : الأقاليم

* الأقاليم الشمالية الغربية

تمهيد

٥٣٣ - سرحت المسئوليات التشريعية التي يضطلع بها حكومة الأقاليم الشمالية الغربية في المقدمة الواردة في قسم الأقاليم من تقرير كندا الأول بمقتضى المواد ٩-٦ من العهد، والتقارير الأخرى التي قدمت بمقتضى العهدين .

٥٣٤ - ومن الجدير بالذكر أن القانون البريطاني لأمريكا الشمالية ، ١٨٦٧ ، الذي جاء ذكره في التقرير الأول ، قد أعيدت تسميته ليصبح قانون الدستور ، ١٨٦٧ .

٥٣٥ - وكذلك فإن مفهوم الأقاليم الشمالية الغربية لم يعد يقدم برنامج حكومة الأقاليم التشريعي إلى وزير الشعون الهندية وتنمية الشمال من أجل استعراض السياسات قبل تقديمها إلى الجمعية التشريعية الأقلية .

المادة ٦ : الحق في العمل

القوانين الرئيسية ، الخ .

قانون الممارسات العادلة

٥٣٦ - إن قانون الممارسات العادلة الذي يوفر الحماية من التمييز في العمل على أساس العرق أو الدين أو المعتقد الديني أو اللون أو النسب أو الجنس أو الوضع العائلي أو الأصل الشعبي أو الوطني ، تم الحديث عنه في التقرير الأول .

٥٣٧ - وقد جرى تعديل القانون في عام ١٩٨١ لحظر التمييز على أساس الاعاقة أو السن أو أسرة الشخص أو تعرضه لحكم قضائي صدر عفو عنه . والقانون يصيغته المعبدة ، يخول أيضاً مفهوم الأقاليم الشمالية الغربية سلطة الموافقة على البرامج الهدامة التي تعزيز رفاه آية طفة من الأفراد ، وينص على أن أي برنامج من هذا القبيل لا يعتبر انتهاكاً للقانون .

السياسات والوسائل الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المطردة

٥٣٨ - تم تمديد مفعول اتفاق التنمية الريفية الخاص الخمس سنوات الممرين بين الحكومتين الاتحادية والأقلية عام ١٩٧٧ ، والذي ورد ذكره في التقرير السابق ، حتى ١٩٨٧ على الأقل .

*
أعدت هذا التقرير حكومة الأقاليم الشمالية الغربية *

٥٣٩- وتم في عام ١٩٨٦ توقيع اتفاق حديد للتنمية الاقتصادية العامة بين حكومة كندا وحكومة الأقاليم الشمالية الغربية . ويستمر مفعول هذا الاتفاق حتى ٣١ آذار / مارس ١٩٨٧ ، وبحلول ذلك التاريخ سيكون قد أنفق بموجبه ٤١ مليون دولار لتنمية الأسواق المحلية والموارد البشرية والموارد الطبيعية عن طريق اتفاقات فرعية في كل من هذه القطاعات الثلاثة . والفرض من اتفاق التنمية الاقتصادية مساعدة المقيمين في الشمال على تنمية اقتصادهم الخاص بهم وتحقيق هدف تحسين المهارات في الأعمال التجارية وتشجيع النمو التجاري وتطوير الأعمال المتعلقة بالساحة ، وتوفير التخطيط الاقتصادي المجتمعي ، وتطوير الأسواق الشمالية لسلع الأقاليم الشمالية ، وتحديد فرص العمل الممكنة ، واعطاء المقيمين في الشمال الخيار في تحسين الأنشطة التقليدية مع افساح المجال أيضا أمام فرص العمالة المدفوعة الأجر .

٥٤٠- ويقدم التمويل ، بمقتضى الاتفاق الفرعي للسوق المحلي ، من أجل خلق فرص العمل ، وتوسيع نطاق المعونة للأعمال التجارية القائمة ، ومساعدة الأعمال والمشاريع الجديدة على الانطلاق ، وتسهيل قيام المجتمعات المحلية بالتخطيط الاقتصادي ، ومساعدة المجتمعات على اجتذاب الأشخاص المهنيين والمساعدة على تطوير الأسواق لسلع الأقاليم الشمالية .

٥٤١- ويهدف التمويل المقدم بمقتضى الاتفاق الفرعي للموارد البشرية ، إلى افساح المجال أمام تخطيط وتطوير التبادل التجاري بين المستوطنات في مجال الأعذية القطرية والحجر الصابوني ، ولاسيما في المجالات التي تهم السكان الأصليين .

٥٤٢- ويتاح التمويل بمقدمة الاتفاق الفرعي لتنمية الموارد الطبيعية من أجل تخطيط الموارد المتعددة في مجالات الحيوانات البرية ، والحراثة ، والزراعة ، والمحاصيل العدائية ، ومصائد الأسماك لضمان استمرار ادارة هذه المجالات بطريقه تخدم السكان الشماليين واقتصادهم على أفضل وجه .

٥٤٣- وتشمل البرامج الإضافية الهدافه إلى مساعدة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأقاليم الشمالية الغربية برنامج لتنمية الأعمال التجارية الذي تطبقه حكومة الأقاليم الشمالية الغربية بغية إيجاد مشاريع تجارية جديدة . وتطبق حكومة الأقاليم الشمالية ، بالإضافة إلى ذلك ، برامج المساعدات المالية للمشاريع التجارية لتوفير التمويل التقديرى للاحتياجات الطارئة حيث يقوم العمل التجارى بدور على قدر كبير جدا من الأهمية في الميدان الاجتماعي أو الاقتصادي في الأقاليم الشمالية الغربية . وهناك أيضا برنامج دعم التنمية الاقتصادية لتطوير اقتصاد متتنوع في الأقاليم الشمالية الغربية بطريقة تتفق مع أساليب الحياة في الشمال . وأخيرا هناك برنامج رأس المال المشاريع المشتركة الذي بدأ تطبيقه في عام ١٩٨٥ لحذب الاستثمارات في المشاريع التجارية القائمة في المجتمعات الصغيرة . وكلفت هذه البرامج حكومة الأقاليم الشمالية ما يقرب من ٢ مليون دولار في عام ١٩٨٥ . وتقدم حكومة كندا أيضا الدعم المالي عن طريق برنامج التنمية الاقتصادية لأنوبيت الذي شرف عليه بصورة مشتركة الحكومتان الاتحادية والأقلية . ويقدم هذا البرنامج القروض من صندوق قروض الاسكيمو (٥ ملايين دولار) ، وصناديق القروض (حتى ٥ ملايين دولار) والاسهامات (٥١٥ مليون دولار) . وأما آخر الجهات التي تمول الأعمال التجارية في الشمال فهي حكومة الأقاليم الشمالية الغربية ، وذلك من خلال صندوق قروض المشاريع التجارية .

برامج الارشاد والتدريب في المجالين الفني والمهني

٥٤٤- وقد تم الغاء القانون الوضعي للتلمذة الحرفية وأصحاب الحرف الذي نوقش في التقرير الأول واستبداله بقانون جديد صودق عليه في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦ .

٥٤٥- وقانون المتدربين وأصحاب الحرف الجديد ، النظم الأساسية للأقاليم الشمالية الغربية ، ١٩٨٦ (٣) ، الفصل ١ ، ينص على التدريب الحرفي وعلى فحص أصحاب الحرف واعطاء الشهادات لهم . وتشرف وزارة التعليم على تنفيذ هذا القانون .

٥٤٦- ويقوم بموجب هذا القانون ، مجلس موءهلات المتدربين وأصحاب الحرف ، الذي يضم سعة أعضاء يعينهم وزير التعليم ، يسمع كافة الطعون المقدمة اليه ، ويضع التوصيات المتعلقة بتدريب الاشخاص واصدار الشهادات لهم في حرف معينة ، ويستعرض توصيات اللجان الاستشارية الحرفية فيما يخص تدريب الاشخاص وموءهلاتهم في ميدان الحرف .

٥٤٧- وينص القانون على تعين مشرف على برامج التلمذة الحرافية تتمثل واجباته فيما يلى :

(أ) تسجيل كافة المتدربين ؛

(ب) حفظ كافة عقود التلمذة الحرافية في ملفات وحفظ سجل بكافة حالات ، الغاء هذه العقود أو انهائها أو تحويلها أو استكمالها ؛

(ج) توفير مواد تعليمية للتدريب في نطاق هذا القانون ؛

(د) تنظيم اختبارات حرافية دورية للمتدربين وامتحانات نهاية للمتدربين أو المرشحين للحصول على شهادات الأهلية ؛

(هـ) الاشراف على تدريب كافة المتدربين ؛

(و) تفتيش المراافق التي يتم استخدامها لتدريب المتدربين بموجب هذا القانون والموافقة عليها ؛

(ز) توفير أية معلومات والاطلاع بأية استقصاءات يطلبها منه المجلس ؛ و

(ح) الاطلاع بالفحوص والختيرات التي يراها ضرورية للتأكد من الامتثال لهذا القانون .

٥٤٨- ينص قانون التعليم ، النظم الأساسية للأقاليم الشمالية الغربية ، ١٩٧٦ (٣) الفصل ٢ ، على تطبيق برامج التعليم ما بعد الثانوي وللkiemar كوسيلة لتحسين موءهلاتهم ورفع مستوى مهارات أولئك الذين يختارون الانخراط في هذه البرامج من السقىمين .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

الأجر

٥٤٩- ان الحد الأدنى للأجور في الأقاليم الشمالية الغربية ، النافذ اعتبارا من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٦ ، هو ٤٠٠ دولارات في الساعة لكافة العاملين (القسم ١٣ (١) ، قانون معايير العمل

يحيطته المعدلة بموجب الفصل ٤، القسم ق ٣-٢ (٤)) . وقد تم الغاء الفرق الذي كان مطبقا فيما مضى على الشاب .

تساوي فرص الترقية

٥٥٠- يحظر قانون الممارسات العادلة التمييز فيما يتعلق بالترقية (القسم ٤ (١) (الثالث) الفصل ٦ ، القسم ٥) .

الاستراحة وأوقات الفراغ وتحديد أوقات العمل والاحزات المدفوعة الأجر

٥٥١- كما ورد في التقرير السابق ، فإن التدبير التشريعي الرئيسي الناظم للاستراحة وأوقات الفراغ وساعات العمل والعطل المدفوعة الأجر هو قانون معايير العمل . ويجوز لمجموعات المساومة النقابية أن تتحقق فوائد مختلفة في هذا المضمار في اتفاقاتها الجماعية .

ساعات العمل الاعتيادية والعمل الإضافي

٥٥٢- الحد الأقصى لساعات العمل هو ١٠ ساعات في اليوم أو ٥٤ ساعة في الأسبوع (أنظر قانون معايير العمل ، القسم الفرعى ٦ (١) ١٩٧٦ (السابع) الفصل ٣ ، ق ٤) .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

القوانين الرئيسية

٥٥٣- بالإضافة إلى التشريع الصادر عن برلمان كندا الذي ينص على تطبيق الضمان الاجتماعي في الأقاليم الشمالية الغربية ، فإن القوانين التالية الصادرة عن الجمعية التشريعية للأقاليم الشمالية الغربية تنص أيضا على الضمان الاجتماعي : قانون رفاه الطفل ، النظم الأساسية المنقحة للأقاليم الشمالية الغربية ، ١٩٧٤ ، الفصل جيم - ٣ ، قانون المساعدات الاجتماعية ، النظم الأساسية المنقحة للأقاليم الشمالية الغربية ، ١٩٧٤ ، الفصل قاف - ٩ ، قانون اعانات المواطنين الأكبر سنا ، النظم الأساسية للأقاليم الشمالية الغربية ، ١٩٧٨ (٢) ، الفصل ١٣ .

اعانات الامومة

٥٥٤- يخول للموظفة ، بمقتضى الاتفاق الجماعي الراهن بين اتحاد الخدمة العامة للأقاليم الشمالية وبين مفوض الأقاليم الشمالية الغربية (ق ٢١، ٢٠٣) ، الحصول على اجازة امومة غير مدفوعة الأجر مدتها ٣٧ أسبوعا . وتقدم الحكومة اللاحارية المساعدة المالية خلال تلك الفترة بمقتضى برنامج التأمين ضد البطالة .

اعانات الشيخوخة

الاعانة التكميلية للمواطنين الأكبر سنا

٥٥٥- يحق بمقتضى قانون اعانت المواطنين الأكبر سنا ، للمواطنين الأكبر سنا الذين يتلقاًون تكملة الدخل المضمون أو مخصصات الزوج بمقتضى قانون ضمان الشيخوخة (كندا) والمقيمين في الأقاليم الشمالية الغربية ، الحصول أيضاً على اعنة تكميلية . وفي شباط / فبراير ١٩٨٥ كانت هذه الاعنة ٨٥ دولاراً في الشهر .

اعانات الأسرة

٥٥٦- يجوز بمقتضى قانون المساعدة الاجتماعية ، للأسر والأفراد المحتاجين أن تحصل على مساعدة إذا كان دخلهم الشهري لا يتجاوز الحدود التي تضعها اللوائح التنظيمية .

٥٥٧- وتقدم وزارة الخدمات الاجتماعية سلسلة من الخدمات والبرامج الهدافـة إلى مساعدة الأطفال والأسر المعرضة للخطر . وتحـمـنـ الأـولـيـةـ إـلـىـ الحـفـاظـ عـلـىـ الأـسـرـ كـوـحـدةـ مـسـتـقـلـةـ تـقـوـمـ بـوـظـيفـتـهـاـ . وـيـقـدـمـ الدـعـمـ فـيـ شـكـلـ اـسـدـاءـ الـمـشـورـةـ ، وـتـوـفـيرـ الـمـسـاعـدـاتـ الـمـالـيـةـ ، وـخـدـمـاتـ دـعـمـ الـأـسـرـ ، بـالـأـضـافـةـ إـلـىـ خـدـمـاتـ الـاسـتـقـصـاءـ وـالـتـقـيـمـ . كـمـ يـنـصـ قـانـونـ رـفـاهـ الطـفـلـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ بـرـامـجـ الـحـمـاـيـةـ وـالـمـعـالـجـةـ وـسـلـسـلـةـ مـنـ الـبـرـامـجـ لـلـأـفـرـادـ وـالـأـسـرـ وـالـمـجـتمـعـاتـ الـمـلـحـلـيـةـ يـتـمـ تـنـفـيـذـهـاـ مـنـ خـلـالـ خـدـمـاتـ الـأـسـرـ وـالـطـفـلـ ، وـخـدـمـاتـ الـكـحـلـ وـالـعـقـاقـيرـ ، وـخـدـمـاتـ الـعـسـقـينـ وـالـمـعـوـقـينـ .

* يوكون

المادة ٦ : الحق في العمل

السياسات والوسائل الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المطردة

٥٥٨- تسهم البرامج التالية ، التي تطبقها وزارة التنمية الاقتصادية والسياحة في التنمية الاقتصادية في يوكون .

٥٥٩- لقد وضع برنامج أعفاء الرسوم التجارية لمساواة نسب رسوم الطاقة الكهربائية التجارية عند مستوى محدد للأعمال التجارية ضمنإقليم يوكون . ويتيح هذا البرنامج للمشاريع التجارية التي تدفع الرسم التجاري (وليس السكني) للكهرباء ولا يزيد إجمالي دخلها السنوي على ٢ مليون دولار . وينبغي أن يقوم العمل التجاري خارج حدود مدينة وايت هورس . أما الغرض من البرنامج فهو المساعدة على موازنة رسوم الكهرباء بالنسبة للأعمال التجارية في كل أنحاء يوكون عن طريق تقديم معونة لأول ٤٠٠٠ كيلووات ساعة من الاستهلاك الكهربائي الشهري .

أعدت هذا التقرير حكومة يوكون .

*

- ٥٦٠- وينص الاتفاق الفرعى للسياحة بين كندا - ويكون على تنفيذ برامج حواجز السياحة . وينص هذا الاتفاق على افراد ١٠ ملايين دولار للمشاريع السياحية التي يبدأ العمل بها خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٨٩ .
- ٥٦١- وأغراض الاتفاق هي تشجيع تنمية منتجات السفر الجديدة ، وزيادة الإنفاق السياحي ، والتخفيض من التقلبات الموسمية ، وخلق المزيد من الوظائف والدخل . أما البرامج الثلاثة التي تطبق بموجب هذا الاتفاق فهي برنامج دعم صناعة السياحة . وبرنامج تنمية الأسواق ، وبرنامج تطوير المنتجات .
- ٥٦٢- وقد وضع برنامج يوكون للقروض التجارية بغية تنشيط المجتمع التجارى الصغير في يوكون . ويتيح برنامج القروض ذاتفائدة المنخفضة لأصحاب المبادرات الذين يرغبون في اقامة مشاريع مشتركة جديدة ، وللأعمال التجارية القائمة أيضا التي ترغب في توسيع عملياتها . وتتوفر المساعدة للتكتاليف الرأسمالية فقط . أما القصد من البرنامج فهو توفير الحد الأدنى من المساعدة الضرورية لتمويل المصرفي والقروض القليلة الفائدة ولضمان سير المشاريع واستمرارها .
- ٥٦٣- وتم تمديد اتفاق التنمية الريفية الخاص العبرم في عام ١٩٧٧ بين حكومة يوكون وحكومة كندا ، والذي كان سينتهي في عام ١٩٨٦ ، حتى ٣١ آذار / مارس ١٩٨٩ .
- ٥٦٤- وقد وقعت الحكومتان في عام ١٩٨٦ اتفاق التنمية الاقتصادية العام الذي يستمر حتى ٣١ آذار / مارس ١٩٨٧ . والغرض من هذا الاتفاق مساعدة يوكون على تنمية اقتصادها . وبغية استكمال هذا الاتفاق العام ، تم توقيع خمسة اتفاقيات فرعية تعطي مجالات الموارد المتعددة ، والموارد المعدنية ، وتحطيم التنمية الاقتصادية وانعاش صناعة المناجم ، وحواجز المشاريع التجارية الصغيرة وبموجب هذه الاتفاقيات ، أزمعت الحكومة الاتحادية الاسهام بما يزيد على ١٦ مليون دولار للتنمية الاقتصادية في يوكون .

برامج الارشاد والتدريب في الميدانين الفني والمهني

- ٥٦٥- أقرت جمعية يوكون التشريعية ثلاثة قوانين تتصل بالتدريب المهني هي : قانون تنظيم المدارس الحرافية ، قانون التدريب المهني ، قانون تدريب التلمذة الحرافية . وورد شرح لأحكام القانونين الأوليين في التقرير الأول .
- ٥٦٦- ويغير قانون تدريب التلمذة الحرافية للموضوع في المجلس التنفيذي ابرام الاتفاقيات ، وتعيين الأفراد والمجالس ، ووضع اللوائح ، فيما يخص تدريب الأفراد ومنحهم الشهادات في مهن معينة . وينص على تنفيذ برامج تدريب التلمذة الحرافية ، وفحص الأفراد ، وامداد الشهادات التي تبين مركز العامل ، واستكمال برامج التلمذة الحرافية وبرامج التدريب الأخرى ، وغير ذلك من مستويات المهارة .

المادة ٧ : الحق في التمتع بشرط عمل عادلة ومرصبة

ظروف العمل التي تكفل السلامة والصحة

١ - القوانين ولوائح الرئيسية

٥٦٧- صدر قانون الصحة والسلامة المهنية في عام ١٩٨٦ ، ليحل محل قانون تعويض العمال (١٩٨٣) وقانون السلامة في مجال التعدين . كما صدرت اللوائح التالية أيضاً في عام ١٩٨٦ : لوائح السلامة العامة ، لوائح الصحة المهنية ، لوائح السلامة في مجال التعدين ، لوائح الغوص للأغراض التجارية ولوائح الحماية من الأشعاع ، ولوائح النصف المتفجرات .

٢ - الاجراءات التنفيذية

٥٦٨- تناح للمفتشين امكانيات الوصول إلى كافة مواقع العمل ويحوز لهم تحرير الأوامر لتصحيح أي وضع . وهذه الأوامر قابلة للتنفيذ عن طريق المحاكم .

الراحة وأوقات الفراغ والمعطل ، الخ .

١ - القوانين الرئيسية

٥٦٩- باستثناء أفراد الخدمة العامة ، ينص قانون معايير التوظيف على حدود دنيا من الظروف والشروط المتعلقة بالاستراحة وأوقات الفراغ وساعات العمل والمعطل التي يتبعن على أصحاب العمل منها . والقوانين الأخرى ذات الصلة هي قانون الصحة والسلامة المهنية ، وقانون علاقات الموظفين في الخدمة العامة والقانون الاتحادي المنظم لعلاقات الموظفين في الخدمة العامة .

٢ - التطبيق

١، الراحة الأسبوعية

٥٧٠- يعطى كل موظف عطلة يومين كاملين على الأقل ، وحيثما يكون ذلك عملياً ، يتيفي أن يكون يوم الأحد أحد هذين اليومين .

٢، ساعات العمل الاعتيادية والعمل الإضافي

٥٧١- إن ساعات العمل المعيارية ، كما يحددها قانون معايير التوظيف "٠٠٠" لا تتجاوز ثمانين ساعات في اليوم أو ٤٠ ساعة في الأسبوع .

٥٧٦- لا يجوز لعمال المناجم الذين يعملون تحت سطح الارض ، أن بعملوا فترة تتجاوز ثمانين ساعات في كل ٢٤ ساعة ، الا في حالات الطوارئ .

٥٧٣- يعمل أفراد الخدمة العامة سبع ساعات ونصف او ثمانين ساعات في اليوم لكنه يسمح لهم بالعمل الإضافي شرط أن ينحووا أجراً إضافياً محدداً أو رصداً من الأجازات التعويضية .

٣- العطل المدفوعة الأجر

٥٧٤- يضمن قانون معايير التوظيف اجازة أسبوعين على الأقل مع دفع أجرها عن كل سنة كاملة من التوظيف . وعندما يكون هناك عطلة عامّة خلال فترة الإجازة ، يمدد رصيد الإجازة لمدة يوم واحد .

٤- العطل الرسمية

٥٧٥- العطل الرسمية ، المشار إليها بعبارة العطل العامة في قانون معايير التوظيف ، هي يوم السنة الجديدة ، الجمعة العظيمة ، يوم فيكتوريا ، يوم كندا ، يوم الاكتشاف ، يوم العمال ، يوم عيد الشكر ، يوم الذكرى ، ويوم عيد الميلاد . فاذا ما وقع يوم العطلة العامة في يوم عطلة ، فإن يوم العمل الاعتيادي الذي يليه يعتبر يوم عطلة .

٥٧٦- ويمنح قانون الخدمة العامة أفراد الخدمة العامة ، بالإضافة إلى ما سلف ذكره أعلاه ، يوم الارث الوطني ، ويوم الاثنين التالي لعيد الفصح واليوم التالي لعيد الميلاد .

المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

١- القوانين الرئيسية

٥٧٧- تتضمن التشريعات الأولية ذات الصلة قانون المساعدات الاجتماعية ، قانون خطبة تأمين الرعاية الصحية ، قانون التأمين على خدمات المستشفيات ، قانون تكميل الدخل للأكبر سنا ، قانون الرعاية النهارية ، قانون منحة المنافع العامة المرائدة ، قانون تعويض العمال .

٢- السمات

(١) اعانت الشيوخة

٥٧٨- بالإضافة إلى خطه ضمان الشيوخة التي تشرف عليها الحكومة الاتحادية . وخطه التقاعد الكندي وخطط التقاعد الخاص ، فإن حكومة يوكون تشرف على برامج محددة في هذا المضمار أيضاً .

٥٧٩- وتتوفر المعونة التكميلية لدخل المواطنين الأكبر سنا في يوكون دفعات شهرية يتراوح مقدارها بين ١٠ و ١٠٠ دولار وتحسب على أساس دخل المستفيد من تكميلة الدخل المضمون الاتحادي في يوكون .

٥٨٠ - وتتوفر منحة المنافع العامة الرائدة منحة سنوية قدرها ٦٠٠ دولار للمواطنين الأكبر سنا الذين يملكون أو يستأجرون مسكنهم الرئيسي والذين شغلوا المسكن لمدة ١٨٣ يوما على الأقل منها ٩٠ يوما خلال شهر الشتاء في السنة التي يقدم فيها الطلب .

٥٨١ - ولا يتشرط دفع أقساط حطة تأمين الرعاية الصحية ، وتقدم للمواطنين الأكبر سنا اعانت صحية . وهناك أيضا " خطة فرماكير " التي توفر اعانة قدرها ١٠٠ في المائة من تكلفة عقاقير محددة خاصة للمراقبة يتطلبها المواطنين الأكبر سنا .

٥٨٢ - وهناك أيضا المخصص الاقليمي التكميلي البالغ ١٢٥ دولار في الشهر ، وهو اعانة مالية إضافية تمنح للمواطنين الأكبر سنا الذين يتلقون دعوات المساعدة الاجتماعية .

(ب) اعانت الباقين على قيد الحياة

٥٨٣ - ينص قانون تعويض العمال على تقديم اعانت للباقين على قيد الحياة من بين العمال الذين لقوا حتفهم أثناء العمل . وتحدد مقادير الاعانات بمقتضى لوائح تنظيمية . وكان جدول الاعانات الشهرية لعام ١٩٨٤ على الوجه التالي :

٦٨٨ دولار	الأرملة أو الأرمل
١٧٥ دولار	الولد المعال
١٩٦ دولار	الولد المعال المقعد
٢٣ دولار	الولد - بعد وفاة الزوج أو الزوجة
٤١ دولار	الأرملة أو الأرمل - المريض
٤١ دولار	الولد المعال - المريض

(ج) اعانت الأسرة

٥٨٤ - يوفر برنامج المساعدات الاجتماعية اعانت نقدية للمقيمين في يوكون والذين يعتبرون بعد البحث في حاجة إلى المساعدة . وتغطي الاعانات الاحتياجات الأساسية (الغداء ، المأوى ، الملابس النسائية النشرية ، الأشياء المعدة للاستعمال ، الوقود ، والنزل وبيوت التمريض الخاصة) وقد تقدم هذه الاعانات أيضا لتلبية احتياجات خاصة (الرعاية الطبية ، والبصرية ، ومعالجة الأسنان ، والسفر ، والملابس الخاصة ، والفواتير غير المسددة ، والمعدات المنزلية ، ورعاية الأطفال) . ويتم تحديد معظم مقادير الاعانات على أساس جدول يتعلق بحجم الأسرة ومحل إقامتها .